وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة الدكتور مولاي الطاهر – سعيدة–

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم العلوم السياسية

دور منظمات المجتمع المدني في تفعيل الحكم الراشد في الجزائر (2000 – 2014)

مذكرة تخرج لنيل شهادة ماستر في العلوم السياسية

تخصص دراسات مغاربية

من إعداد الطالب:

* بلخيرة وحيد *

تحت إشراف الأستاذ:

* أ . موكيل عبد السلام *

لجنة المناقشة:

الدكتور:.....ولد الصديق ميلود..... رئيسا.

الأستاذ:.....موكيل عبد السلام..... مشرفا ومقررا .

الأستاذ:.....بعوني أحمد..... عضوا مناقشا.

السنة الجامعية 2016/2015

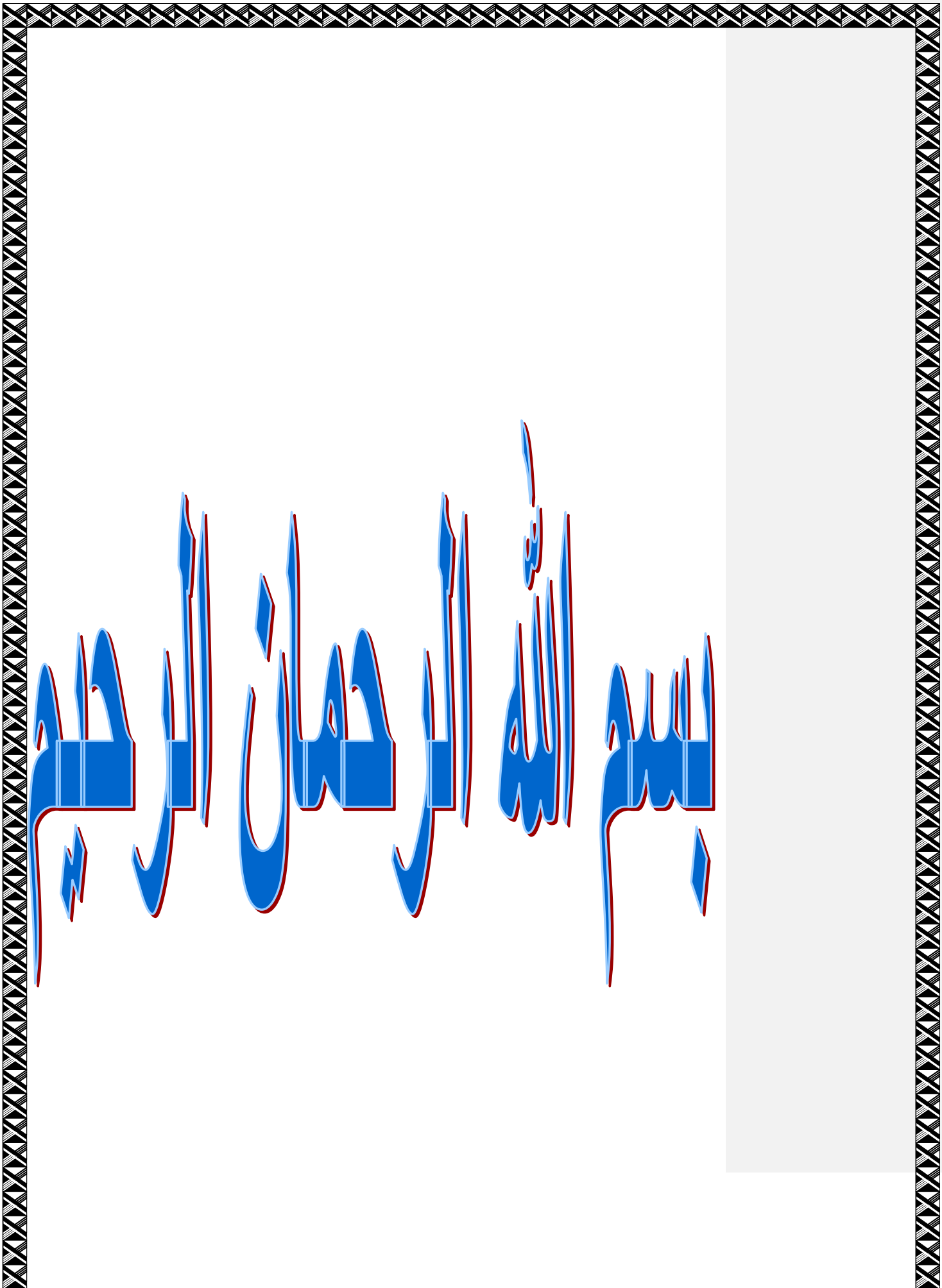
بسم الله الرحمان الرحيم

دعاء

الحمد لله رب العالمين، أعطى اللسان، وعَلَّم البيان، وخلق الإنسان، فبأي ألاء ربكما تكذبان ..

لك الحمد يا من هو للحمد أهل، أهل الثناء والمجد، أحقُّ ما قال العبد وكلنا لك عبد .

لك الحمد.. من ضعيف يطلبُ نصرتَك ..

ربي .... لا أحمل هم الإجابة ولكني أحمل هم الدعاء...

اللهم إني أسألك فهم النبيين وحفظ المرسلين والملائكة المقربين، اللهم اجعل ألسنتنا عامرة بذكرك، وقلوبنا

بخشيتك، وأسرارنا بطاعتك، إنك على كل شيء قدير.

اللهم إني توكلت عليك و فوضت أمري إليك ولا ملجأ

ولا منجى إلا إليك.

اللهم إني أسألك فهم النبيين و حفظ المرسلين و الملائكة المقربين, اللهم اجعل ألسنتنا عامره بذكرك و قلوبنا

بخشيتك و أسرارنا بطاعتك إنك على كل شيء قدير.

اللهم اغفر لي هزلي وجدي، وخطئي وعمدي، وكل ذلك عندي.

"ربنا أتمم لنا نورنا واغفر لنا إنك على كل شيء قدير" التحريم: 08.

ختاما نقول "تعلم العلم واقرأ تحز فخر النبوة

فالله قال ليحيى خذ الكتاب بقوة"

شكر وتقدير

قال عليه الصلاة والسلام في الحديث الصحيح: "من صنع إليكم معروفا فكافئوه،فإن لم تجدوا ما كافأتموه فادعوا له حتى تروا أنكم قد كافأتموه" وبُشراك يا طالب العلم قول رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"إن الحوت في البحر ، والطير في السماء ، ليصلون على معلم الناس الخير "

أولا وقبل كل شيء الشكر لله عز وجل الذي أنار لي الدرب، وفتح لي أبواب العلم وأمدني بالصبر والإرادة.

ثم أشكر أولئك الأخيار الذين مدوا لي يدَ المساعدة، خلال هذه الفترة، وفي مقدمتهم أستاذي المشرف على الرسالة فضيلة الأستاذ / موكيل عبد السلام لذي لم يدَّخر جهداً في مساعدتي، فله من الله الأجر ومني كل تقدير حفظه الله ومتّعه بالصحة والعافية ونفع بعلومه.

كما أشكر القائمين على جامعة الدكتور مولاي الطاهر وعلى رأسهم معالي الأستاذ/لخضر بن دادة ،كما أتوجه بشكري الخاص إلى اللجنة التي تحملت عبئ مناقشة هذه المذكرة ،كما لا أنسى كل من أعانني في إتمام هذا العمل وأوجه لهم جزيل الشكر على كل ما قدموه لي من نصائح ، ونخص بالجزيل الشكر والعرفان إلى كل من أشعل شمعة في دروب عملنا و وإلى من وقف على المنابر وأعطى من حصيلة فكره لينير دربنا إلى الأساتذة الكرام في كلية الحقوق والعلوم السياسية طيلة مشوار الدراسة من بداية الرحلة حتى تتويجنا وإتمامنا لهذا العمل المتواضع.وفي الأخير لا أملك إلا أن أشكر كل من آزرني وساهم في ظهور هذه المذكرة بشكلها النهائي وإثرائها بالمعلومات.

بلخيرة وحيد

إهداء

قال تعالى:" مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ".

إلى معلم البشرية ومنبع العلم نبينا محمد صلى الله عليه وسلم

إلى سندي وقوتي وملاذي بعد الله، إلى ملاكي في الحياة.. إلى معنى الحب وإلى معنى الحنان والتفاني.. إلى بسمة الحياة وسر الوجود أمي..

إلى من حصد الأشواك عن دربي ليمهد لي طريق العلم، والدي العزيز.

إلى من كلله الله بالهيبة والوقار ،إلى من علمني العطاء بدون انتظار، إلى من أحمل اسمه بكل افتخار إلى روح جدي الغالي بلخيرة بوعمامة رحمه الله تعالى.

إلى الذين رووا بدمائهم ثرى فلسطين إلى من هم أفضل منا جميعاً إلى الذين ارتقوا إلى السمو، إلى شهداء فلسطين.

إلى من هم كل ما املك بعد الله إخواتي :(إيمان وسلامت نورالهدى و حياة)، إلى كل من يحمل لقب العائلة أهدي هذا العمل المتواضع.

إلى الأخوة الذين لم تلدهم أمي .. إلى من تحلو بالإخاء وتميزوا بالوفاء والعطاء إلى ينابيع الصدق الصافي إلى من معهم سعدت، وبرفقتهم في دروب الحياة الحلوة والحزينة سرت إلى من كانوا معي على طريق النجاح والخير إلى من عرفت كيف أجدهم وعلموني أن لا أضيعهم: معراجي أمين و عادل و محمد بن ماحي غويمي وبسكران والأخ العزيز عالي و عمار والهاشمي وإلى سعيد ابن الخالة كما لا أنسى الأخت ريم و سليمة .

خطة المذكرة

مقدمة

الفصل الأول : الإطار النظري (المجتمع المدني و الحكم الراشد)

المبحث الأول:مفهوم الحكم الراشد

المطلب الأول: التطور التاريخي للمجتمع المدني

أولا : المجتمع المدني في الفكر الغربي

ثانيا : المجتمع المدني في الفكر العربي الإسلامي

المطلب الثاني: تعريف المجتمع المدني وخصائصه

أولا: تعريف المجتمع المدني

ثانيا : خصائص المجتمع المدني

المطلب الثالث: مكونات المجتمع المدني

أولا: الأحزاب السياسية

ثانيا: النقابات المهنية

ثالثا : الرأي العام والإعلام

المبحث الثاني: ضوابط المجتمع المدني و معوقاته وعلاقته بالحكم الراشد

المطلب الأول: أسس بناء المجتمع المدني ووظائفه

أولا : أسس المجتمع المدني

ثانيا : وظائف المجتمع المدني

المطلب الثاني:أهمية المجتمع المدني وعلاقته بالحكم الراشد

أولا : أهمية المجتمع المدني

ثانيا: علاقة المجتمع المدني بالحكم الراشد

المطلب الثالث : المجتمع المدني وآليات تفعيله

أولا : معوقات عمل المجتمع المدني

ثانيا : آليات تفعيل المجتمع المدني

المبحث الثالث: الحكم الراشد (مقاربات نظرية ومعرفية)

المطلب الأول: نشأة و مفهوم الحكم الراشد

أولا: نشأته

ثانيا : دوافع ظهور المصطلح

ثالثا: مفهومه وفق أهم المقارب

المطلب الثاني: أطراف ومكونات الحكم الراشد –رؤية في الدور-

أولا :المؤسسات الرسمية (الدولة)

ثانيا: المجتمع المدني

ثالثا:القطاع الخاص

المطلب الثالث: معايير الحكم الراشد وأبعاده

أولا: معايير الحكم الراشد

ثانيا :أبعاد الحكم الراشد

خـــاتمة الفصل الأول.

الفصل الثاني: واقع منظمات المجتمع المدني في تجسيد الحكم الراشد في الجزائر(2000– 2014).

المبحث الأول: تطور منظمات المجتمع المدني في الجزائر (مقاربة تاريخية).

المطلب الأول: الصيرورة التاريخية لتشكل مؤسسات المجتمع المدني في الجزائر.

أولا: الأحزاب السياسية والنقابات في الجزائر .

ثانيا: الجمعيات والإعلام في الجزائر.

المطلب الثاني: الإطار القانوني لعمل منظمات المجتمع المدني في الجزائر.

أولا: الإطار القانوني للجمعيات في الجزائر.

ثانيا: البناء القانوني للأحزاب السياسية.

ثالثا: الإطار القانوني لظهور التعددية الإعلامية.

المطلب الثالث: عوائق منظمات المجتمع المدني.

أولا: العوائق التشريعية والبيروقراطية.

ثانيا: : العوائق القانونية والسياسية.

ثالثا: المعيقات الثقافية –الاجتماعية.

المبحث الثالث: واقع مؤسسات المجتمع المدني في تفعيل الحكم الراشد في الجزائر.

المطلب الأول: تفعيل مؤسسات المجتمع المدني وفق مؤشرات الحكم الراشد في الجزائر .

أولا: مؤشر المشاركة و التمثيل و المساءلة.

ثانيا: مؤشر سيادة القانون ومؤشر الشفافية والفساد.

المطلب الثاني: دور مؤسسات المجتمع المدني في تحقيق الحكم الراشد في الجزائر.

أولا: دور المجتمع المدني في المجالين البيئي والإجتماعي.

ثانيا: دور المجتمع المدني في المجال الاقتصادي والسياسي.

المطلب الثالث: متطلبات تفعيل مؤسسات المجتمع المدني للحكم الراشد في الجزائر .

أولا: المتطلب السياسي والدستوري.

ثانيا: المتطلب الاقتصادي والاجتماعي.

ثالثا: المتطلب الثقافي.

المبحث الثالث: أفاق مؤسسات المجتمع المدني في تفعيل الحكم الراشد في الجزائر.

المطلب الأول: تحديات منظمات المجتمع المدني في تفعيل المجتمع المدني في الجزائر.

أولا: تحديات ما قبل الثورات العربية.

ثانيا: تحديات ما بعد الثورات العربية.

المطلب الثاني: مستقبل وآفاق الحكم الراشد في الجزائر.

أولا: إمكانات المجتمع المدني والحكم الراشد في الجزائر.

ثانيا: مستقبل الحكم الراشد والمجتمع المدني في الجزائر.

الخاتمة.

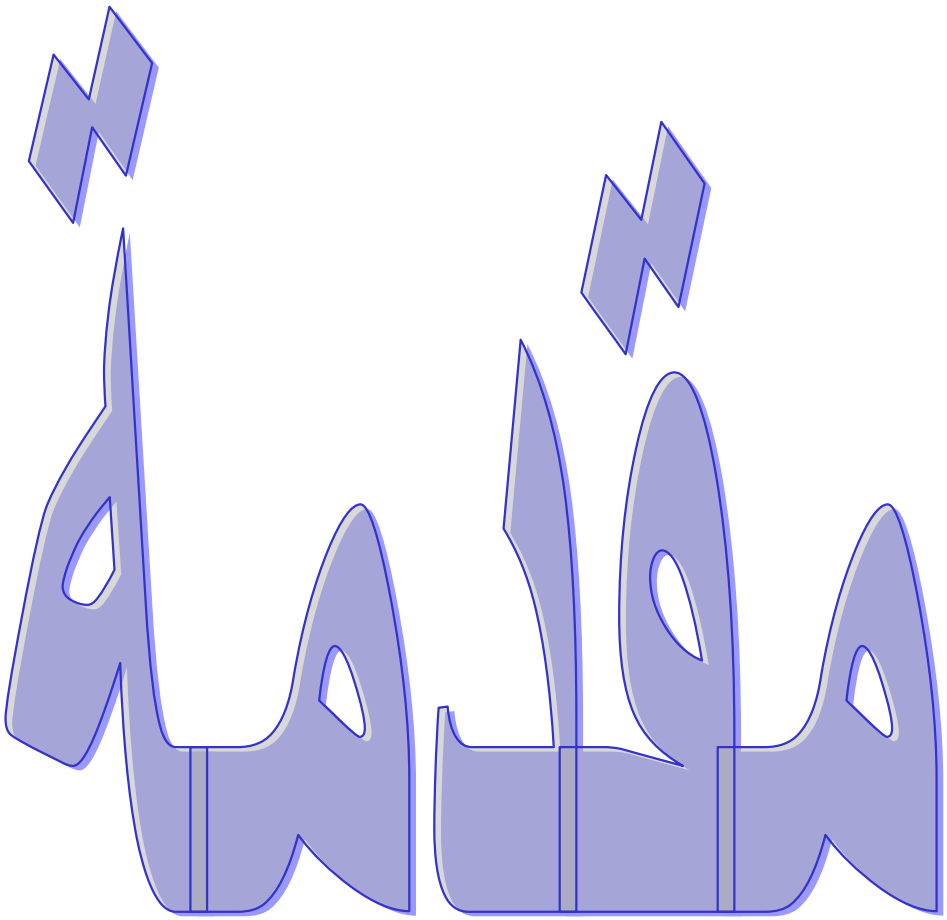
مقدمة

مقدمة:

نبدأ مقدمة بحثنا بالآية الكريمة التالية :" يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول و أولي الأمر منكم فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تُؤمنون بالله واليوم الآخر"(الآية 50- سورة النساء).

عندما يتعلق الأمر بإشكاليات التقدم والتخلف الحضاري ،خصوصا في دول العالم الثالث،فإن مجال البحث يتعدد بتعدد أنماطها وأشكالها وتمظهراتها ، إن كان ازدهارا أو انحطاطا ،ولعل التحولات التي شهدها العالم خصوصا مع نهاية الثمانينات وبداية التسعينات التي أدت إلى تغيير في بنية وطبيعة العلاقات الدولية وإلى عولمة المواضيع التي يُوليها صناع القرار و اغلب الباحثين والمفكرين إلى الاهتمام البالغ بمفهوم الحكم الراشد والمجتمع المدني في العديد من التقارير الدولية ، وجاء الاهتمام في إطار الاتجاه إلى توسيع نطاق مشاركة المواطنين ودورهم في عملية الحكم GOVERNANCE وتقليص دور الدولة ومنح مؤسسات المجتمع المدني والقطاع الخاص دورا أكبر في عملية التنمية ،هذا المفهوم "المجتمع المدني" الذي هو مؤشر له مقارباته ونظرياته التي تؤكد على حيويته ويؤكد كذلك التاريخ حيث شهد المجتمع المدني على مر السنين تاريخا حافلا ، حيث اختلفت درجة تطوره من دولة إلى دولة أخرى ومن مجتمع لمجتمع آخر، والآن ومع الألفية الجديدة ومع تعاظم دور المجتمع المدني ظهر جليا وكشرط مسبق للنهوض بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية أن يكون لهذا المفهوم دورا اكبر أو يساوي دور الدولة والقطاع الخاص ،وهذا ما عملت به بعض الدول والمنظمات الحكومية والغير الحكومية أن تعمل بمؤشرات الحكم الراشد من اجل الوصول إلى التنمية الشاملة في ظل عجز أنظمة الحكم التي أثبتت النتائج فشلها، ولهذا لا يمكن تصور أي تنمية بدون مشاركة فعالة ومؤثرة لمؤسسات المجتمع المدني ،فدراسة المجتمع المدني تدفعنا إلى دراسة ومناقشة إمكانياته للتأثير والتفاعل و أيضا محاولة التعرف على دور و إسهامات منظماته التي تظهر كساحة تبلور فيها مجموعة من التفاعلات وتقوم بوظائف عديدة تساهم في تفعيل الحكم الراشد وبالتالي تحقيق التنمية المستدامة .

ويأتي معنى الحكم الراشد في تحقيق الغاية المثالية التي تهدف إليها سلطة الدولة من خلال الكثير من الإصلاحات ،حيث أصبح الحكم الراشد ومن خلال فواعله الثلاث (الدولة –القطاع الخاص والمجتمع المدني)أصبح من أولويات صناع القرار والمهتمين بهذا الشأن في كافة أنحاء العالم ،وشكل شرطا أساسيا لتهيئة بيئة تعزز النمو الاقتصادي وتحد من الفقر وترفع من مستوى معيشة الأفراد، وهكذا ارتبط مفهوم التنمية المستدامة بالحكم الراشد ،كما ارتبط هذا المفهوم كذلك بالمبادئ الديمقراطية وحقوق الإنسان وغيرها،وكل هذا يدخل في موضوع تجسيد وتطوير مجتمع مدني سليم ،وعلى هذا أقيمت العديد من المؤتمرات والندوات والملتقيات العلمية ، حيث لم تقتصر تلك التجمعات فقط على الجهات الرسمية والحكومية فقط بل تعدت إلى الكثير من المؤسسات والتنظيمات الحزبية و المهنية ،ومختلف

تنظيمات المجتمع المدني بمختلف نشاطاتها، والجزائر كغيرها من دول العالم الثالث عرفت تحولات عديدة (إجتماعية وسياسة) كانت هذه التحولات نتيجة مجموعة من الظروف الداخلية (الوطنية) والخارجية (الدولية) ،كان اهمها سقوط الإتحاد السوفياتي سابقا وتبني نظام عالمي احادي ودخول الجزائر لدوامة و أزمة غتصادية حتمت عليها الدخول في غصلاحات كان اهمها الدخول في نظام السوق الراسمالية ،حيث تتيح لها الفرصة لتكييف وظيفة الدولة الفتية وجعلها تتفاعل بشكل مناسب مع غايات التنمية بمفهومها الواسع وتستجيب لمقتضيات الوضع الداخلي وكذا الدولي ،وهذا عملا من اجل الوصول إلى نموذج للحكمانية (الحكم الراشد) الذي يمكن أن يحقق تنمية مستدامة وشاملة يفرضها الواقع بتجلياته الوطنية والدولية.

إشكالية الدراسة:

على هذا الأساس فأن الإشكالية التي تطرح نفسها هي:

– كيف وإلى أي مدى ساهمت وتساهم منظمات المجتمع المدني في بناء حكم راشد في الجزائر؟ بمعنى:

– كيف ساهمت مختلف القوانين والمواثيق في تفعيل هذه العلاقة؟

– هل يمكن القول أن هناك منظومة مؤسسات مجتمع مدني في الجزائر،يمكن أن تؤثر في بلورة حكم راشد وبناءه وصولا إلى التنمية المنشودة؟

ومن أجل إحاطة اكبر بالموضوع وتبسيطا للإشكالية نطرح التساؤلات الفرعية التالية :

– ماهو المجتمع المدني والحكم الراشد.

– ما طبيعة العلاقة الموجودة بين المجتمع المدني والحكمانية(الحكم الراشد).

– ماهي الرؤية المستقبلية لآفاق المجتمع المدني الجزائري في تجسيد حكم راشد يكون سليما وقويا ؟.

فرضيات الدراسة :

في إطار الإجابة عن هذه الإشكالية وعن الإسئلة الفرعية الاخرى نختبر صحة الفرضيات التالية : – إن نجاح الحكم الراشد في أي بلد مرهون بمدى وجود مؤسسات سياسية وإجتماعية قوية وهذا ما يؤدي إلى تفعيل المجتمع المدني في المجال التنموي.

– عدم وجود مجتمع مدني قوي وفعال يؤدي إلى فشل كل عمليات التنمية المبرمجة على المستوى المحلي والوطني .

أهمية الدراسة:

Mis en forme : Retrait : Première ligne : 0 cm, Interligne : Multiple 1,15 li

Mis en forme : Retrait : Première ligne : 0 cm, Interligne : Multiple 1,15 li

Mis en forme : Police :(Par défaut) Traditional Arabic, Gras, Police de script complexe :Traditional Arabic, Gras

إن مناقشة دور المجتمع المدني في إطار تفعيله للحكم الراشد من المواضيع التي تكتسي أهميتها في ضوء مجموعة من الاعتبارات العلمية والأكاديمية، وكذلك فغن هذا النوع من الدراسات له أهمية واسعة على المستوى العالمي في الدراسات الاجتماعية والاقتصادية وحتى الأمنية،حيث إن تحقيق الحكم الراشد يتطلب توجيه الاهتمام بمنظمات المجتمع المدني ومؤسسات القطاع الخاص وتفعيلها لأداء وظائفها ،هذا الأمر الذي سيخفف العبء على الدولة. المنهج المتبع:

1-المنهج التاريخي: والمقصد من استخدام هذا المنهج هو تتبع التطور التاريخي لأهم المفاهيم الواردة في هذه الدراسة ،وكذلك محاولة تتبع مسار تطور المجتمع المدني ومؤسساته ومراجعة الوضع الذي ولدت فيه هذه المفاهيم.

2- المنهج الوصفي: وهذا لوصف الظاهرة محل الدراسة بجمع المعلومات الدقيقة عنها وهذا ما يتيحه المنهج الوصفي الذي يهتم بدراسة الظاهرة كما وكيفا،كما يساعد المنهج الوصفي على وصف الأوضاع الاقتصادية و الاجتماعية والسياسية والثقافية في الجزائر بالاعتماد على مختلف التقارير.

3- منهج تحليل المضمون:

يستخدم هذا المنهج في تحليل الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والسياسية القائمة في أي مجتمع في الحاضر ،وقد استخدمناه في دراستنا هاته لتحليل مؤشرات الحكم الراشد في الجزائر.

4- مدخل الشبكة:

ويشير غلى وجود أكثر من جماعة فاعلة في صناعة القرار ،كما يشير إلى وجود أكثر من نمط اتصالي ووجود صور مختلفة من التشابكات والشراكات وفي دراستنا هذه سنعكف على دراسة مختلف فواعل الحكم الراشد والعملية التنموية (الدولة –القطاع الخاص–المجتمع المدني).

5- المدخل المؤسسي:وسنستخدم هذا المدخل لدراسة مؤسسات المجتمع المدني من حيث وظائفها وكذا علاقتها بمختلف الفواعل الاخرى (دولة –القطاع الخاص).

مبررات إختيار الموضوع:

Mis en forme : Retrait : Première ligne : 0 cm

Mis en forme : Police :(Par défaut) Traditional Arabic, Gras, Police de script complexe :Traditional Arabic, Gras

مبررات ذاتية: وتتمثل في كون الباحث هو عينة أو فرد منخرط في مكونات المجتمع المدني المحيطة به والذي يحاول أن يضع بصمته الخاصة في هذا المجال ،وكذلك الرغبة الشديدة في الإطلاع عن كثب على الوظائف الحقيقية التي يمكن أن يضطلع بها المجتمع المدني في تحقيق التنمية وسعيه غلى تجسيد الحكم الراشد.

أما **المبررات والأسباب الموضوعية** فتتمثل في كون موضوع الحكم الراشد والمجتمع المدني من الدراسات الحديثة والتي لم تظهر للعلن إلا في العقود الأخيرة والتي تحتاج من الباحثين للمزيد من الدراسة ،و كذلك كثرة التساؤلات والإشكالات التي تقتضي منا البحث عن الإجابة لها ،هذا من جهة ،ومن جهة ثانية فإن ظاهرة الجمعيات وما جاورها من مؤسسات المجتمع المدني في الجزائر قد عرفت تحولات كمية ونوعية لم يتم لحد الآن دراستها وإنجاز محصلة لها .

ادبيات الدراسة:

لقد إهتمت العديد من الدراسات بحث موضوع الحكم الراشد في دول العالم الثالث خاصة الدول العربية من الناحية النظرية والتطبيقية ،والتي تناولت الموضوع محل الدراسة من زوايا مختلفة حيث نذكر منها:

- كتاب "الحكمانية قضايا وتطبيقات": وهو كتاب للدكتور عبد الكريم الكايد ،صدر عن المنظمة العربية للتنمية الإدارية عام 2003، تناول هذا الكتاب الحكمانية في سبعة فصول: تطرق إلى المفهوم والأبعاد وقضايا الحكمانية، ودور منظومة الحكمانية في تفعيل المشاركة ،وعلاقة الحكمانية الجيدة باللامركزية والممارسات والتجارب الدولية في الحكمانية الجيدة ، وتناول في الفصل الأخير الدلالات والتجارب العلمية ومتطلبات التطبيق في العالم العربي.

- كتاب "الحكم الرشيد والتنمية في إفريقيا –دراسة تحليلية لمبادرة النيباد" :كتاب لراوية توفيق ،صدر عن جامعة القاهرة ،ومعهد البحوث والدراسات الإفريقية عام 2002،تناول فيه موضوع التنمية والحكم الراشد في أربعة فصول :تطرق إلى الحكم الرشيد والتنمية :المفاهيم والاتجاهات النظرية ،الحكم الرشيد والتنمية في أدبيات المؤسسات الدولية ،الحكم الرشيد والتنمية في مبادرة النيباد والحكم الرشيد والتنمية في الفكر التنموي الإفريقي.

Mis en forme : Police :(Par défaut) Traditional Arabic, Gras, Police de script complexe :Traditional Arabic, Gras

Mis en forme : Retrait : Première ligne : 0 cm

Mis en forme : Police :(Par défaut) Traditional Arabic, Gras, Police de script complexe :Traditional Arabic, Gras

Mis en forme : Police :(Par défaut) Traditional Arabic, Gras, Police de script complexe :Traditional Arabic, Gras

Mis en forme : Retrait : Avant : 2 cm

Mis en forme : Retrait : Première ligne : 0 cm

كتاب "الحكم الصالح و آليات مكافحة الفساد" :للاستاذ "عبد الرزاق مقري" والذي أكد من خلاله على الحكم الصالح هو الذي يقدر على ضمان حاجات الناس حاضرا ومستقبلا ،ولا يكون ذلك إلا بإدراك صانع القرار لضروريات التنمية الإقتصادية، وآثارها على حياة الناس وعلى إستقرار البلد وانسجامه وسيادته.

كتاب "المجتمع المدني:دراسة نقدية":للكاتب الأستاذ "عزمي بشارة":حيث تطرق إلى دراسة مفهوم المجتمع المدني، كما تطرق إلى علاقة المجتمع المدني بالدولة وفي الأخير فالباحث والكاتب يبحث عن تصور واقع المجتمع المدني في مناقشته للمجتمع المدني مع إعطاء لمحة تاريخية عنه.

أما فيما يخص الملتقيات والندوات الفكرية ،فهناك الملتقى الذي نظمته جامعة سطيف "فرحات عباس " حول الحكم الراشد والاسقاط على الواقع العربي عموما والتجربة الجزائرية خصوصا، حيث تم التطرق لتعريف الحكم الراشد ومعاييره، وكذا التصور المتدرج لإثراء فكرة الحاكمية والحكم الراشد في الجزائر وبناء دولة الحق والقانون .

صعوبات الدراسة:

ماينبغي الإشارة إليه فيما يخص مجمل الصعوبات والتي يمكن إيجازها في :

- قلة المراجع بما فيها الكتب الحديثة.

- مفهوم المجتمع المدني خصوصا في البيئة العربية ،حيث لايزال أسيرا بين من هو رافض له وبين متقبل به ،وعلى هذا الأساس لا تزال الدراسات فيه شبه منعدمة على الساحة العربية عامة والجزائرية خاصة.

- صعوبة الحصول على البيانات المتعلقة بمجال البحث خصوصا في الجامعات الجزائرية ،وكذا قدم الاحصائيات المستند إليها في الدراسات ،رغم حداثتها.

- الموضوع ذاته طرح صعوبة حصره والاحاطة به ،حيث يمتد من الجانب الاقتصادي والثقافي وصولا حتى للجانب الامني باعتبار ان هذا الموضوع يمثل منطقة تعرف تجاذبات كثيرة .

أهداف الدراسة:

إن من أهم أهداف هذه الدراسة هي:

Mis en forme : Retrait : Avant : 2 cm

Mis en forme : Retrait : Première ligne : 0 cm

Mis en forme : Justifié, Retrait : Première ligne : 0 cm, Interligne : Multiple 1,15 li

– معرفة دور المجتمع المدني ومؤسساته حاضرا ومستقبلا في تحقيق وتجسيد الحكم الراشدفي الجزائر

– التعرف على مستقبل الحكم الراشد في الجزائر ومعرفة البدائل الكفيلة بتحقيقه.

– معرفة النقائص التي رافقت تنفيذ برامج التنمية ومحاربة الفقر ومحاولة ايجاد لمعضلة الفساد في الجزائر.

– محاولة ايجاد الآليات الكفيلة التي تساهم في إرساء دعائم الحكم الراشد وحسن إستغلال وادارة الموارد المتاحة ودعم وتنشيط منظمات المجتمع المدني .

– إبراز مدى فاعلية المجتمع المدني في كل الميادين في سبيل تحقيق تنمية شاملة فلا تنمية حقيقية بدون إشراك المجتمع المدني.

مجال وحدود الدراسة:

سيتم معالجة اشكالية الدراسة وفقا للاطار المكاني والزماني حيث :

الاطار المكاني :ستتناول الدراسة كحيز مكاني الجزائر كنموذج للدراسة والتحليل

الاطار الزماني : فتم تحديدها من الفترة التي تلت العشرية السوداء وهذا بداية من 2000 إلى سنة 2014.

تقسيم الدراسة:

تم تقسيم الدراسة إلى مقدمة وفصلين وخاتمة ،اما الفصل الأول فيعرض ويتمحور حول التاصيل النظري للظاهرة المدروسة ألا وهي المجتمع المدني والحكم الراشد مع تحديد أهم الخصائص والتطورات التي لحقت بهما، حيث تم التركيز في المبحث الأول على ماهية المجتمع المدني وتحديد اهم التطورات التاريخية التي طرأت عليه،إضافة إلى معرفة مجمل مكونات المجتمع المدني.

أما في المبحث الثاني فتم إبراز أهمية المجتمع المدني وعلاقته بالحكم الراشد وكذا آليات تفعيله وتم التطرق إلى مجمل المعيقات التي تعيق نموه وتطوره في إطار الحكم الراشد ،أما المبحث الثالث فتم التركيز على الحكم الراشد من الناحية النظرية وماهيته وأهم الأطراف الفاعلة فيه،إضافة إلى أهم معاييره.

Mis en forme : Police :(Par défaut) Traditional Arabic, Gras, Police de script complexe :Traditional Arabic, Gras

Mis en forme : Retrait : Première ligne : 0 cm

Mis en forme : Police :(Par défaut) Traditional Arabic, Gras, Police de script complexe :Traditional Arabic, Gras, Surlignage

Mis en forme : Police :(Par défaut) Traditional Arabic, Gras, Police de script complexe :Traditional Arabic, Gras

أما الفصل الثاني فكان الإطار التطبيقي والعملي يطبق في الجزائر لدراستنا هذه حيث تم الإلمام بالتطور التاريخي الذي عرفه المجتمع المدني الجزائري، إضافة إلى المكانة القانونية والدستورية لمنظمات المجتمع المدني، وقد تم ذكر أهم العوائق التي تعيق نموه وتطوره.

أما المبحث الثاني فكان الإلمام فيه بواقع المجتمع المدني في الجزائر من خلال مؤشرات الحكم الراشد ودور منظماته في تجسيد الحكم الراشد، أما المبحث الثالث فكان عبارة عن نظرة مستقبلية لآفاق المجتمع المدني و دوره في تفعيل الحكم الراشد مع ذكر أهم التحديات التي ترافق تجسيد الحكم الراشد في الجزائر.

الفصل الأول

الفصل الأول:الإطار النظري (المجتمع المدني والحكم الراشد)

تمهيد:

سنتناول في هذا الفصل الإطار النظري لموضوع المجتمع المدني والحكم الراشد من الناحية النظرية، من خلال التطرق إلى ماهية المجتمع المدني والحكم الراشد كمفاهيم عامة تقوم على جملة من المبادئ والقواعد النظرية ،وذلك تمهيدا لما سيأتي تناوله في الفصل الثاني ، فكلا من المجتمع المدني والحكم الراشد أضحت اليوم من المفردات الأكثر تداولا من طرف مدارس نظرية مهمة في علم السياسة والتنمية والسياسات العامة على السواء ، في سياق ترشيد الحكم ودمقرطته وصيانة حقوق الانسان وكرامته.

المبحث الأول:مفهوم المجتمع المدني:

سنقوم في المبحث الأول بتوضيح وتبيان التطور التاريخي للمجتمع المدني وكذا إعطاء لمحة عن مجمل التعاريف والمفاهيم عند كل من الفكر العربي قديما وحديثا والفكر الإسلامي عموما والفكر العربي خصوصا وإسهاماته في الحقول المعرفية وإبراز مختلف مكوناته(المجتمع المدني).

المطلب الأول:التطور التاريخي للمجتمع المدني:

أولا :المجتمع المدني في الفكر الغربي :

إن مفهوم المجتمع المدني فكرة وممارسة تم إحياءها في عصر التنوير وقد أُستعمل أول مرة في سنة 1594 مرادفا لكلمة محلي، حيث أن هناك عدة تسميات أطلقت على المجتمع المدني في الكثير من الأدبيات العالمية والمحلية منها المنظمات غير الحكومية ، أو غير الربحية، أو مؤسسات المجتمع المدني، القطاع التطوعي، جمعيات النفع العام، القطاع الثالث . ويمكن القول أن التعرف على مسيرة التحولات والتطورات التي طرأت في الفكر العربي ليست هدف في حد ذاتها بقدر ما تمثل مقدمة ضرورية لتفهم أسباب شيوع المفهوم في الخطاب الثقافي والسياسي العربي والدلالات التي يكتسبها .

إن هذه التحولات والاتجاهات الفكرية والفلسفية، تعتبر ثورة فكرية ساهمت في إحداث بذور التغيير الجدري على كافة المستويات، وساعدت هذه التحولات أيضا ببروز الحركات الاجتماعية، وخلصت الإنسان من فكرة أن البحث عن المادة يعد خطيئة يعاقب عليها، وعملت على توسيع التجارة والأسواق وتطوير وسائل الاتصال .[1]

ولقد صاحب هذا النمو تطورا اجتماعيا، تمثل في نمو حركة البرجوازية في المدن والأرياف، وشروعها في تشغيل أموالها في الصناعة، وهو ما أفضى إلى ثروة صناعية تمخض عنها نمط إنتاج جديد، وهو الأمر الذي استدعى ضرورة البحث عن أمن نظام حكم قادر على تنظيم الحياة وحماية البنية الاقتصادية، أي بمعنى نظام يحمي مصالح الطبقة البرجوازية، ويكرس الحياة الفردية[2].

ومما لاشك فيه أن ولادة المجتمع المدني لم تكن ممكنة بدون نجاح الثورات السياسية البورجوازية التي أنجزت كثيرا من المهمات الديمقراطية في فضاء التنوير والعقلانية والعلم والديمقراطية، فقد كان نجاح هذه الثورات في هولندا في مطلع القرن 17 م وفي بريطانيا من (1641-1688) ثم الثورة الفرنسية (1789-1815) والثورة الألمانية في منتصف القرن 19 م بمثابة الإعلان الحقيقي لميلاد عصر النهضة أو عصر الحداثة [3] .

من هذا المنطلق سنتناول المجتمع المدني في الفكر الغربي حيث نستعرض لأهم المدارس الفكرية التي ساهمت في صياغة مفهوم المجتمع المدني في إطار الفكر الغربي.

وعلى هذا الأساس فإن عبارة المجتمع المدني استعملت في الفكر الغربي، من زمن النهضة حتى القرن 18 م للدلالة على المجتمعات التي تجاوزت حالة الطبيعة والتي تأسست على عقد اجتماعي وحد بين الأفراد وإفراز الدولة، فالعبارة كانت

---

[1]- بدر الدين المطيري ، **مستقبل الوقف في الوطن العربي في: نظام الوقف والمجتمع المدني في الوطن العربي** ، بيروت ، مركز دارسات الوحدة العربية ، 2003، ص802 .

[2]- -خيرة بن عبد العزيز ، **دور المجتمع المدني في ترقية الحكم الراشد : أنموذج المنطقة العربية** ، رسالة ماجستير ، جامعة الجزائر ، كلية العلوم السياسة والإعلام ،قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية ،2006 -2007 ،ص13 -14.

[3]- نادية بنوة ' **دور المجتمع المدني في صنع وتنفيذ وتقسيم السياسة العامة –دراسة حالة الجزائر–**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير ،قسم العلوم السياسية ،جامعة الحاج لخضر باتنة ،2009،2010 ،ص82 .

تدل طوال هذه الفترة على المجتمع والدولة معا، أي أن المجتمع المدني، بحسب صياغته الأولى، هو كل مجتمع بشري خرج من حالة الطبيعة (الفطرية) إلى الحالة المدنية التي تتمثل بوجود هيئة سياسية قائمة على اتفاق تعاقدي [1] .

وهذا ماذهب إليه توماس هوبز (1588-1679) حيث اقر بظهور ذلك الفرد الجديد الذي يحسب لكل شيء حسابه ، والذي لا يشغله سوى مصلحته الذاتية والذي يتعين عليه أيضا أن يأخذ في حسابه مصالح الأطراف الأخرى .[2]

التي لها حساباتها والمهتمة بمصالحها أيضا ويرى هوبز أن المجتمع المدني لم يكن أمرا طبيعيا ولكنه شيء مصطنع ابتدعته الدولة، والدولة هنا قامت بتشكيل وتنظيم بل وخلق المجتمع المدني كما تراه ملائما للظروف السياسية وسياسات جماعات الضغط واعتمادها عليها [3].

نيكولا ميكافيلي (1469 -1527) بشر بعصر جديد تكون فيه الفردية والمصلحة هما أساس الطبيعة الإنسانية وقد تواكب مع هاته التطورات الثورة العلمية التي أطلقها الفيلسوف الانجليزي "فرنسيس بيكون" حديث دعا إلى إقامة منهج علمي جديد يستند إلى الفهم المادي للطبيعة والى نزعة شكيه فيما يتعلق بكل عمل أو تفكير كخطوة أولى نحو الإصلاح [4].

أما جون جاك روسو (1712-1778)فقد أكد في كتابه " العقد الاجتماعي " على ضرورة البحث عن نظام مدني جديد خارج النظام الكنسي القائم، وتوقيع عقد إيديولوجي جديد يؤسس بميلاد جديد يؤسس بميلاد المجتمع المدني.

ويأتي تصور لوك أحد أعلام مدرسة القانون الطبيعي والذي كان يستخدم مفهوم المجتمع المدني كمرادف للمجتمع السياسي، فقد رأي أن حالة الطبيعة تتسم بالسلام والطمأنينة والأمان نسبيا، أي أنها حالة واقعية قابلية للتحسين وهي

---

[1]- أحسن حسين حسن ،**الجماعات السياسية الإسلامية والمجتمع المدني** (القاهرة :الدار الثقافية للنشر 2000) ص92.

[2]-منى هرموش، (**دور تنظيمات المجتمع المدني في التنمية المستدامة**) ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستر ، قسم العلوم السياسية ،جامعة الحاج لخضر باتنة ، 2010،2009،ص33.

[3]- نادية بنوة ، مرجع سابق،ص83 .

[4]-على ليلة ، **المجتمع المدني العربي : قضايا المواطنة وحقوق الإنسان**، القاهرة : مكتبة الانجلو مصرية ، 2007 ،ص21 .

حالة حرية كاملة ومساواة كاملة بين الأفراد في التمتع بالحقوق الطبيعية وهي حقوق أصيلة لا يمكن أخدها من الأفراد ومن أهمها حق الحياه والحرية والتملك [1]، وبعبارة أخرى وفق لوك قد افتقدت حالة الطبيعة وجود سلطة عليا تنظم تصرفات الأفراد أو تفصل فيما قد ينشأ بينهم من خلافات أو تفرض قانون معينا لردع المعتدين ومن هنا اتفق الأفراد على أن يتحدوا في مجتمع يحقق لهم حياة أمنة مطمئنة يسعدون فيه بما يملكون ويأمنون فيه مما يقوض ذلك، وهذا هو المجتمع المدني أو السياسي الذي قصده لوك [2].

وبهذا يمكن اعتبار لوك نصير للرضاء الشعبي الذي ينبغي أن يتأسس في شكل مؤسسات دستورية تجعل اليد العليا للسلطة التشريعية فوق الملك، لذا يعتبره الكثيرون من المبشرين بالديمقراطية الليبرالية،لأنه اعتبر المجتمع مصدر شرعية الدولة والقادر على مراقبة تصرفاتها.

2/ المجتمع المدني في إطار المدرسة الليبرالية :

لقد برزت هذه المدرسة في الفكر السياسي الكلاسيكي فهما تلتقيان في المصادر والأسس لكنهما تختلفان في نظرتهما للمجتمع المدني والدولة ونمط العلاقة بينهما [3] .

فعند هيجل (1770 -1831) يؤكد على قوى القانون والنظام، وهو ما يتطلب أيضا دولة قوية، ولكن الدولة بحاجة أيضا إلى أن تكون محكومة بالقانون كوسيلة للتوافق بين الاستقلال المعنوي للفرد وبين الحاجة إلى النظام العام [4] .

كما أدرج هيجل المجتمع المدني مابين مؤسسات الدولة ذات السلطة والمجتمع التجاري، الاقتصادي القائم على أساس الربح، سعيا منه لرفع قدرة المجتمع على التنظيم والتوازن، وحسبما ذهب إليه هيجل فالمجتمع المدني ليس سوى محطة من

---

[1]- جون لوك، **في الحكم المدني** ، ترجمة عبد كريم احمد ، القاهرة، دار سعد ، مصر للطباعة،ص-ص 254-255 .

[2]- مصطفى كامل السيد، **مؤسسات المجتمع على المستوى القومي**، في ندوة المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية، بيروت ، مركز دارسات الوحدة العربية ، 1992، ص 646 .

[3]- احمد حسين، مرجع سابق ، ص 94.

[1]- هوارد.ج. ويارد، **المجتمع المدني : النموذج الأمريكي والتنمية في العالم الثالث**،ترجمة :ليلى زيدان ، ط1 ، القاهرة ، الجمعية المصرية لنشر المعرفة والثقافية العالمية ، 2008،ص26 .

صيرورة اكبر نجد تجسيدها النهائي في الدولة ذاتها، ولن يجد ذلك المجتمع مضمونه إلا في الدولة التي تجسد ما هو مطلق أي الحرية والقانون [1] .

أما كارل ماركس (1818-1883) فقد نظر إلى المجتمع المدني باعتباره الأساس الواقعي للدولة، نافيا مثالية هيجل في هذا الإطار وقد شخصه في مجموع العلاقات المادية للأفراد في مرحلة من مراحل تطور قوى الإنتاج، بعبارة أخرى، إن المجتمع المدني عند "ماركس "هو مجال للصراع الطبقي، وتخرج الدولة بسيطرة إحدى الطبقات على مقدرات المجتمع ككل، ولهذا فالمجتمع المدني هو أوسع واشمل من الدولة في مرحلة من تاريخ الصراع، وهو الذي يؤدي كذلك إلى تلاشيها في نهاية الصراع عند خلق المجتمع الشيوعي المتجانس، مما يؤدي إلى زوال الحاجة إلى المجتمع المدني مع اندثار الدولة .

أما ادم سميث (1723-1790) فان نظرته إلى المجتمع المدني تستند إلى آليات السوق الطبيعية والمنظمة أي أن المجتمع المدني سبق الدولة من الناحية المنطقية والتاريخية .

ويعتبر ادم سميث المجتمع المدني الحيز الذي يتم فيه نسج العلاقات المتبادلة بين الأفراد وان هذا الحيز ليس محايد أخلاقيا أو ناجما عن تلقائية أو صدفة التقاء الأعمال الفردية، بل هو حيز أخلاقي مبني على الاعتراف المتبادل، وإلى جانب الحيز الخاص هناك الحيز العام، وادم سميث يوسع حدود الحيز الخاص عندما يتحدث عن يد السوق الخفية في سياق معارضته لتدخل الدولة في شؤون الاقتصاد، لأنه يعتقد أن الانطلاق من المنفعة الفردية لكل فاعل فرد ينظم المصلحة العامة في النهاية، ولذلك يقترح سميث العديد من المؤسسات الاجتماعية التي من شانها تحويل أو ترجمة المصلحة الذاتية إلى حيز عام [2] .

---

[1]- علي ليلة ، مرجع سابق ، ص32 .

[1] - عزمي بشارة، **المجتمع المدني–دراسة نقدية**، ط 6، بيروت: المركز العربي الأبحاث ودراسته السياسيات، 2012، ص97-98.

أما انطونيو غرامشي (1891-1937) فقد فرق بين المجتمع المدني والمجتمع السياسي، فالمجتمع السياسي ما هو إلا جهاز قمعي أو قصوى، أساسه جعل الجماهير متطابقة مع شكل الإنتاج، وهو يشمل الشرطة والقانون، وان هذه الوظيفة يقوم بها مجموعة من الموظفين المتخصصين .

أما المجتمع المدني حسب "غرامشي " فهو يشمل مجموعة من المنظمات، تعمل على الهيمنة الأيديولوجية بواسطة الكنيسة والتنظيم المدرسي وتنظيمات الصحافة، وقد أعطى غرامشي لمنظمات المجتمع المدني دورا مهما جدا في اكتساب الوعي بالوحدة لدى الطبقات التي يتكون منها المجتمع، وفي تمكين طبقة مصيدة اقتصاديا، من تحويل سيطرتها على مجتمعها إلى هيمنة مقبولة من أفراده كافة[1].

وقد أولى غرامشي أهمية كبيرة في تحقيق الهيمنة للطبقة المسيطرة اقتصاديا باعتبار أن تلك الأحزاب تمثل وفق غراشي "الانتماء التلقائي لصفوة من البشر لمعايير من السلوك تعتبر

النمط الأفضل لتربية الجمهور كله [2] .

أما الكس توكفيل والذي يعد كتابه "الديمقراطية في أمريكا "على مستوى العالم واحد من أفضل تحليل للمجتمع، حيث يتحدث توكفيل عن تلك الجماعات التي تقف في منتصف بين الفرد والدولة، والتي تعمل كأجهزة انتقال لتوصيل هموم المصالح الخاصة إلى متخذي القرارات في الحكومة ثم العودة مرة أخرى إلى القاعدة الجماهيرية كمنفذين للسياسات العامة [3] .

المجتمع المدني في الفكر الغربي المعاصر :

---

[2] اوشين سمية ، **دور المجتمع المدني في بناء الأمن الهوياتي في العالم العربي –دراسة حالة الجزائر**، مذكرة لنيل شهادة الماجستر ، قسم العلوم السياسية ، جامعة الحاج لخضر ، باتنة ،2009، 2010، ص25

[2-] هوراد ،ج ديارا ،مرجع سابق ،ص36.

[1-] محمد إبراهيم خيري الوكيل ،**دور القضاء الإداري والدستوري في إرساء مؤسسات المجتمع المدني** ، الإسكندرية : دار الفكر الجامعي ،2007 ،ص 79 .

ارتبط المجتمع المدني كمفهوم غربي بالساحة الغربية في عقد التسعينات من القرن العشرين بما سماه عالم السياسة الأمريكي هنتغنتون بالموجه الثالثة للديمقراطية والتي نظر فيها إلى مؤسسات المجتمع المدني كمدارس للتنشئة السياسية على الديمقراطية ودورها في الدفاع عن مصالح أعضائها في مواجهة منافسها [1] .

ويرجع الفضل في إعادة هذا المفهوم السياسي الحديث إلى مفكري أوروبا الشرقية، فقد تمرد المجتمع البولندي ضد الدولة الشيوعية، وتحدي حركة التضامن العمالي للنظام الاشتراكي، وكذا انهيار جدار برلين، وتفكك الاتحاد السوفيتي إضافة إلى رفض العمال المثقفين للبيروقراطية وتمركز عملية اتخاذ القرار، ومقاومة الشعوب للدكتاتوريات في العالم الثالث [2] .

وقد تزامن انتشار ظاهرة العولمة في انتشار مفهوم المجتمع المدني بصورته الآنية وهو المجتمع المدني المستقل عن الدولة والهادف أساسا إلى تعبئة المقاومة ضد نظم الحكم المطلق [3]، أي العولمة الرأسمالية حرصت على توظيف المجتمع المدني ليكون بديلا للدولة الوطنية التي تنسحب من أدوارها ومسؤوليتها في دعم الفئات الفقيرة وتوزيع الدخل لمصالح الطبقات العاملة الكادحة .

وقد مر المجتمع المدني بثلاث فترات رئيسيات وهي:

الفترة الأولى :وهي فترة الانفتاح على المجتمع المدني من قبل الأحزاب والقوى والنظم السياسية بهدف ضخ دم جديد في السياسة وإضفاء طابع شعبي عليها بدأت تفقده وقد تمثل ذلك بإدخال عناصر أو مسئولين في حركات إنسانية

-[2]GAMUEL HUMTINGTON.THE THIRID WAVE: - DEMOCRATIZAION IN THE HATE TWENTIETH CENTURY OQLAHOMA UNIV .PRESS.1990 .

[3]-الطاهر بلعيور ، " المجتمع المدني كبديل سياسي في الوطن العربي "، **مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية** ،دسمبر 2006، 206 .

[4]- برهان غليون، " **نشاة مفهوم المجتمع المدني وتطوره من المفهوم المجرد الى المنظومة الاجتماعية والدولية** "، ثم تصفح الموقع يوم 2015/03/25 WWW.MOHAMD.NET /ANSWER /18336

وتنظيمات اجتماعية خيرية في التشكيلات الوزارية على سبيل تقريب السياسة من الفئات النشطة في المجتمع ومن الجمهور الواسع الذي عفا عنها في الوقت نفسه .

الفترة الثانية : وهي فترة التعامل مع المجتمع المدني بوصفه منظمات مستقلة موازية للدولة ومشاركة في تحقيق الكثير من المهام التي تهم هاته الأخيرة والتراجع عنها وهذا المفهوم يتفق مع انتشار مفهوم العولمة والانتقال نحو مجتمع يحكم نفسه بنفسه .

أما الفترة الثالثة : فهي فترة طفرة المجتمع المدني إلى قطب قائم بذاته ومركز لقيادة وسلطة اجتماعية، وعلى مستوى التنظيم العالمي تشكل خاص في مواجهة القطب الذي تمثله الدولة الموحدة المتآلفة في إطار سياسات العولمة والنازعة إلى خضوع شكل اكبر فاكبر في منطق عملها للحسابات التجارية والاقتصادية، وفي هاته الحالة يطمح المجتمع المدني إلى أن يكون أداة نظرية لبلورة سياسة عالمية بالتالي إنها وطنية بديلة تستند إلى مجموعة من القيم والمعايير التي ينزع السوق الرأسمالي، تدميرها أو التجاوز عنها [1] .

وبهذا نجد أن دور المجتمع قد تعاظم كثيرا ليس على فقط على المستوى المحلي بل على مستوى صياغة السياسية العامة العالمية وهذا على مدى السنوات العشرين الماضية وبرز دوره أكثر في قضايا حماية البيئة وخطر استخدام الألغام الأرضية وإلغاء الديون، ومن الأمثلة الحية على حيوية "المجتمع المدني العالمي " المنتدى الاجتماعي العالمي الذي عقد في عينيا في جانفي 2007 والذي حضرته حوالي 500000 منظمة مجتمع مدني لمناقشة واقتراح بدائل أكثر إنصافا واستدامة تكيفا مع متطلبات العولمة .

ثانيا : المجتمع المدني في الفكر الإسلامي العربي :

المجتمع المدني في الفكر العربي المعاصر :

[1] – بوحنية قوي ،" **التحولات السياسية اشكالية التنمية في الجزائر :واقع وتحديات (16–17 ديسمبر 2008)**"،(ورقة بحث قدمت في الملتقى الوطني حول دور المجتمع في تعزيز الحكم الراشد ،الجزائر ،16–17 دسمبر 2008) ،ص 03 .

لقد شغل مصطلح المجتمع المدني حيزا واسعا من الخطاب العربي في العقدين الأخيرين، ولا يزال شكل إحدى أهم المسائل التي تستحوذ على الاهتمامات الأساسية لهذا الخطاب بحيث يمكن اعتبار جزءا أساسيا من بنيته، لكن العالم العربي يفتقر إلى الأدبيات التي تعالج موضوع حالة المجتمع المدني فيه، وهذا نظرا إلى تنوع عمل هذا المجتمع في العالم العربي واختلاف أنشطته واقتباس مفهومه وتناقضه واختلاطه في الفكر العربي الراهن إلى درجة يضيع معها جوهرة ومضمونه والأسس التي يقوم عليها، ويرجع أصل هذا الاختلاط والالتباس إلى مدى ملائمة موضوع المجتمع المدني كمفهوم غربي حديث مع واقع عربي إسلامي مغاير تماما ؟

ويكتسي هذا الإشكال مزيدا من المشروعية حين نعلم أن ماهية المجتمع المدني ومنطقاته النظرية والفكرية، وكذا مبادئه وقيمه وأساليب انشغاله، قد تم نقله واستيراده من الغرب لتطبيقه في المجتمع العربي، بحيث على المجتمعات العربية أن تحاول العمل به مع مراعاة تراثها التاريخي وخصوصيتها الثقافية [1] .

ومع تزايد الاهتمام بمفهوم المجتمع المدني منذ ثمانينات القرن الماضي في العالم العربي طرح البعض قضية مدى صلاحية فكرة المجتمع المدني وملامته مع الواقع العربي.

وفي هذا الشأن يؤكد أنصار هذا الرأي بان ما يسمى بالمجتمع الأهلي لا يعدو أشكلا من أشكال التماسك الاجتماعي التقليدي الذي اخترقته علاقات الإنتاج الجديدة وأنماط الاستهلاك الحديثة، فجماعة الحرفة تركت مكانها للنقابة الحديثة أو تعددية الطرق أخلت مكنتها للأحزاب وهكذا يرون أن فكرة المجتمع المدني فكرة وافدة ألينا لا يمكن أن تنسجم ورؤيتنا الدينية والأخلاقية والاجتماعية .[2]

---

[1] عبد الله حمودي ،**وعي المجتمع بذاته عن المجتمع المدني في المغرب العربي** ، عمل جماعي تحت إشراف ع ،الله حمودي ،دار توبقال: الدار البيضاء ،المغرب ،ط1 ، 1998 ، ص11 .

[2] متروك الفالح ،المجتمع والديمقراطية والدولة في البلدان العربية ،دراسة مقارنة الإشكالية المجتمع المدني في ضوء تريف المدن ، ط1، بيروت :مركز دراسات الوحدة العربية ،2002 ،ص30 .

ولعلنا هنا نتذكر قواعد التعريف الهيغلي ونعتبرها متوفرة في الحضارة العربية الإسلامية عبر ثلاثية الدولة / الشريعة / العصبية / الملة أولا، التنظيم العرقي / الطرق الصوفية / الأسواق والحارات أو فعاليات، المدنية الإسلامية ثانيا، الوقف والخدمات الاجتماعية والعملية ثالثا [1] .

وهناك من الباحثين الذين يرون انه لا يصح البحث عن المجتمع المدني في الفكر والمجتمع العربي الإسلامي، على أساس فصل ما هو دين عن ما هو مدني، مما أدى إلى القول باستحالة إيجاد مجتمع مدني .

وهناك من الجانب الأخرى يدافع عن وجود مقومات ومبادئ أو بوادر للمجتمع المدني العربي، إن حدث بأشكال مغايرة وأول مرجعية لهذا الرأي وهو ما جاء في القران الكريم من قيم وأحكام تنظم حياة الناس وعلاقاتهم داخل المجتمع كالشورى والعدل والتسامح الديني والمسؤولية الفردية مهما كانت مكانة الإنسان، وهذا ما سنوضحه في حديثنا عن المجتمع المدني في الفكر العربي الإسلامي [2]

وهناك من الجانب الآخر يدافع عن وجود مقومات ومبادئ أو بوادر للمجتمع المدني العربي كما أن هناك العديد من المفاهيم التي قدمت كبديل للمجتمع المدني أو كمقابل له في الوطن العربي، منها الدراسة التي قدمها " وحيد عبد المجيد " بعنوان " المجتمع المدني : مفهوم فقير واستخدام أفقر " والتي قدم فيها انتقاد المفهوم المجتمع المدني،باعتبار انه لا يتسم فقط بالغموض والسيولة، وإنما أيضا لا يتوافق مع خصوصيات الثقافة والبني الاجتماعية في المنطقة العربية، ويقترح مفهوما بديلا له، وهو ما اسماه " المجتمع السياسي أو الجماعة السياسية " [3] .

---

[1] عبد الله الحامد ، **المجتمع المدني :من الثقافة الاروبية الى العالمية والفكر الإسلامي** ،أفاق :مركز أفاق للدراسات والبحوث ، من الموقع WWW.AAFAQCENTER.COM/IDEX.PHP/PORT/1008 ،ثم تصفح الموقع يوم 2015/03/26

[2] – محسن حسن ، مرجع سابق ،ص92 .

[3]. متروك الفالح ، مرجع سابق ، ص30 .

وفي هذا الإطار يؤكد أيضا الحبيب الجنحاني على أن فكرة المجتمع المدني هو فكرة دخيلة على تراث الفكر السياسي الغربي – الإسلامي، لم يبرز في الخطاب السياسي العربي إلا في العقود الأخيرة، وانه لم يكن ضمن كثير من المفاهيم السياسية الغربية مثل الوطن الدستور والانتخابات التي تأثر بها رواد الفكر الإصلاحي العربي في القرن التاسع عشر [1].

أما سيف الدين عبد الفتاح فقد رأى في المجتمع المدني نموذجا لما أطلق عليه المفاهيم "الرحالة" أو "الموضة" التي ترد على المنطقة بين الحين والأخر ضمن مجموعة من المفاهيم الأخرى، وأشار في تفكيكه للمفهوم إلى أن المفهوم لشدة رسوخه صار واضحا أو يكاد، ولكن موضوع الغموض فيه في صفة المدني التي قد تكون من مقابلة عسكري إذا كان الحديث من العلاقات المدنية التي اعتبرت ضمن مفهوم الحضارة، كما يرتبط ببعض المفاهيم الأخرى مثل المديونية ومتطلبتها أو بالمدينة التي اعتبرت ضمن مفهوم الحضارة ،كما يرتبط لمفهوم أيضا بمفاهيم " المواطنة " ومفهوم " الثقافة المدنية ".

وفي هذا العصر فان المجتمع المدني العربي رغم حداثة نشأته وفق المعايير الغربية بفعل التأثيرات الخارجية ،فانه لا يزال يعاني الضعف مشكلا صورة حقيقية لأوضاع المجتمعات العربية من النواحي السياسية والاقتصادية والثقافية والاجتماعية ،فالواقع العربي يمثل الفقر والأمية والبطالة إلى جانب التضييق على الحريات الذي تمارس النظم السياسية العربية في معظمها ، فتحد من حرية تأسيس الجمعيات والأحزاب والنقابات المتنقلة ،وتحاول ترويض أو تهميش تلك التي لا تسير في خطها وتنفد برامجها وأجندتها ،وبالتالي تقوم على الدولة المعاصرة بقتل جوهر المجتمع المدني وهو الاستقلالية وحرية المبادرة .

ولهذا فالباحث أو الدارس العربي للمواضيع الاجتماعية السياسية وحتى الثقافية الذي يهدف إلى إخراج هاته العلوم من دائرة التخلف والتبعية إلى الغرب أن يفرض نظرياته المستمدة من الواقع الاجتماعي الغربي ،وفي صيرورة هذا العالم وجب على جميع الدول التي تتخذ الديمقراطية كمعيار لتطورها أن تأخذ بعين الاعتبار المجتمع المدني والذي أصبح شريكا فاعلا

[1] الحبيب الجنحاني ، **المجتمع بين النظرية والممارسة** ، دمشق : دار الفكر ، 2003 ، ص23.

في صناعة القرارات في الدول العربية فالمفهوم أصبح عالميا ومعترفا به شأنه شأن كثير من المفاهيم التي أصبحت ذات طابع عالمي مثل حقوق الإنسان والديمقراطية والحرية والشفافية والحكم الراشد .

المجتمع المدني في الفكر العربي الإسلامي :

كما أسلفنا سابقا يبقى مفهوم ومصطلح المجتمع المدني من المفاهيم المعاصرة التي تلقى اهتماما متزايدا من طرف الباحثين ويتفق مجمل الدارسين في هذا الحقل على أن هذا المصطلح هو مصطلح غربي ،وكما هو معروف ،فالمجتمع المدني أتى من الغرب وتأصل كمفهوم ومصطلح ،وتجسيد بوصفه واقعا تاريخيا ومعاصرا .

كما أن المجتمع المدني في مفهومه الغربي ومن أهم مقوماته الفصل التام بينه وبين الدين ،لكي يتمكن من تأسيس تصورات جديدة عن حريات الأفراد وحقوقهم ومن منظور ليبرالي وعلماني [1].

ولهذا فالمقارنة بين المفهوم (المجتمع المدني) في الفكر العربي الإسلامي والفكر الغربي يجعلنا نطرح الإشكال المنهجي التالي :هل هناك مجتمع مدني في الإسلام من ناحية الممارسة التاريخية وهل هناك إمكانية لقيام مجتمع مدني في الإسلام وما مدى قبول الإسلام وشرائعه وتجربته التاريخية لمبدأ المجتمع المدني ؟

إن الإجابة عن هاته التساؤلات يجعلنا نبحث عن الظروف الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والثقافية التي تشكل معها العمل المدني العربي تاريخيا حيث كان للقيم الدينية والروحية في المنطقة العربية تأثيرا كبيرا على العمل الجمعي . حيث تعتبر الجمعيات الخيرية من أقدم الأشكال امتدادا لنظام الزكاة ومفهوم الصدقة الجارية وانعكاسا للقيم التكافل الاجتماعي ،وقد قامت هاته المنظمات الدينية في إطار العمل الجمعوي بدور كبير في نشر التعليم وتقديم الخدمات والمساعدات الاجتماعية [2] .

[1] الحبيب الجنحاني،مرجع سابق ،ص82.

[2]- شهيدة الباز ، المنظمات الأهلية العربية على شارف القرن 21م محددات الواقع وأفاق المستقبل ،(القاهرة :دار الكتب القومية ،1997) ، ص35 .

ولقد أكد معظم الباحثين والدارسين العرب أن الإسلام من حيث كونه دينا وتجربة تاريخية يحتمل وجود المجتمع المدني ويستوعب قيمة وأساليب اشتغاله وراهنته ،وفي هذا المضار ذهب وحيد كوثراني إلى أن :نظائر من تنظيمات المجتمع المدني "سماها بالمجتمع الأهلي "قد وجدت بالفعل ضمن التجربة الإسلامية التاريخية ممثلة في "فعاليات المدنية الإسلامية "ومن خلال الحرف والصناعات والتجار ومؤسسات أنشطة الأوقاف التي حاولت أن تضمن [1]، استقلالها المدني عن الدولة الممثلة في المؤسسات " الوالي والقاضي، صاحب الشرطة " [2] .

والى ذلك ذهب صبري محمد خليل ،حيث بين أن المجتمعات المسلمة قد عرفت العديد من " التنظيمات التطوعية ، والتي لم تستهدف الربح ،والتي تمتعت بقدر من الاستقلال عن الدولة " ،ممثلا عليها بالأوقاف ونقابات والحرف والصنائع والتجار ،وجماعات العلماء والقضاة والمساجد والطرق الصوفية والفرق الكلامية ،كما رأى عبد المجيد الأنصاري أن المفاهيم وقيم المجتمع المدني جذورا في الفكر والمجتمع الإسلامي ،وان "المجتمع المدني الإسلامي يقوم على منظومة من القيم الأساس ،منها : العدالة والمساواة والحرية والتشاور وحق الاختلاف والتسامح والتعاون والتكافل " [3].

إن أهم ما يميز المجتمع المدني الغربي عن المجتمع المدني في الإسلام هو أن ما يميز الأول هو سعيه لإحداث التوازن السلطوي داخل البلاد وبالعكس تماما فان المجتمع المدني في الإسلام ليس موجها ضد سلطة الحكومة ،كما لا يسعى لخلق توازن سياسي ما ،ولكنه سلطة موازية للدولة ،شبه مساندة له وتتمثل مهامه الأساسية ،كما بين مارتين فيلاجوس في توفير الخدمات العمومية المعيشية وتنظيم جزء من العلاقات الاجتماعية[4].

---

[1] –وجيه كوثراني، " **المجتمع المدني والمجتمع الأهلي في حضارتين : الغربية والإسلامية مجلة التسامح** ، تم تصفح الموقع يوم : 2015/03/28من الموقع .HTT://WWWALTASAMOH NET ARTICLE.ASP ? LD16

[2] –وجيه كوثراني ،مرجع نفسه .

[3]. محمد خليل صبري ، " **مفهوم المجتمع المدني بين فلسفة السياسة الغربية والفكر السياسي الإسلامي** ":موقع المؤلف ، تم :http //drsabriqhalil.wordpress.com.2011 ،تصفح الموقع يوم : 28/ 03/ 2015 ,

[4] سليم الحاج قاسم، **المجتمع المدني في الإسلام وإشكاليات الممارسة السياسية** ، موقع المؤلف تم تصفح الموقع يوم :28/03/2015، .com./arbic/2013www.tariqramadan/11/06

كما أن إدارة الرسول عليه الصلاة والسلام وفي أول شروط التعامل بين الحاكم والمحكوم ،والمتعلق أساسا بالطرف الأول ،وهو الحكم بالعدل كانت تقوم على التشاور والعدالة وحق الاختلاف والتسامح حتى مع المعارضين فالإسلام لم يكتف بحرية التعبير وإنما أوجبها وفرضها بحيث يؤثم المجتمع اذا اتخذ موقفا سلبا من التجاوزات التي تحصل فيه من قبل السلطات المختلفة ،وفي هذا الشأن يقول تعالى "ولتكن منكم امة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون ."(آل عمران -104).

وكذلك قوله عز وجل "وأمرهم شورى بينهم."(الشورى -38)

أما من ناحية منظومة العلاقات الإسلامية ،فانه يمكن اشتقاق كينونة مجتمع مدني مسلم له خصوصياته ومقوماته المغايرة لتلك التي تخص الغرب وأولى هاته الخصوصيات هو سعى الإسلام لجعل المسلمين كتلة واحدة لا يفرق بين عناصرها أي انتماء عن ذلك قوله تعالى ،"وأن هذه أمتكم أمة واحدة وأنا ربكم فاتقون ." (المؤمنون 53)

وثانيها تركيزه بعد فكرة الانتماء إلى الدين على التجمع التكويني ،من ذلك أن موسى عليه السلام اشترط القرابة التكوينية في الشخص الذي ليسده في مواجهة فرعون ،إلا وهي قرابة الأهلية التي خصصها وعمقها أكثر بحصرها في واحدة من امتن العلاقات التكوينية وهي الأخوة :"واجعل لي وزيرا من أهلي هارون أخي اشدد به ازري " طه 29-30-31، هذا من جهة ،أما من جهة ثانية ،فقد اعتمد الإسلام في تكوين الانتماءات من غير الخروج عن البوتقة العامة (الدين) ودون اللجوء إلى معارضتها ،على مبدأ أغفله التوجه الغربي وهو مبدأ "وحدة المهمة " ، فلقد راهن الإسلام على الفعل المشترك بين مجموعة معينة من الأفراد الخلق مجموعات منظمة تربط بين عناصرها علاقة جديدة إلا وهي الاشتراك في المهمة [1] .

[1]- أكرم ضياء العمري ، **المجتمع المدني في عهد النبوة خصائصه وتنظيماته الأولى** ، ط1 ، الرياض ، المجلس العلمي إحياء التراث الإسلامي ، 1903-1983 ، ص29.

وانطلاقا من قول الرسول صلى الله عليه وسلم " اختلاف أمتي رحمة " وفي هذا الشأن يمكن التمثيل بالمفكر الفرنسي" فولتير " الذي ذهب في كتابه الإصلاحية إلى استحضار التجربة العثمانية في التسامح وتدبير الاختلافات الدينية بين رعاياها المتعددين .

حيث يقول عن الإمبراطورية العثمانية " تمتلئ بأعداد هائلة من اليعقوبين والسنطورين والموحدين إلى جانب الأقباط ونصارى القديس يوحنا واليهود ،والزرداشين ،والبراهمة ، ومع ذلك فان الحوليات التاريخية التركية لا تتضمن أي ذكر لثورة لهذه الديانة أو تلك لان السيد الكبير (الخليفة العثماني) يحكم بمقتضيات السلم (يقصد السلم والأمن والتسامح) حوالي عشرين شعبا بمعتقداتهم الدينية المختلفة " [1].

وهكذا فقد أدار المجتمع في الوطن العربي الإسلامي نفسه بنفسه قبل قرون طويلة من ظهور المجتمع المدني حيث عمل من خلال المؤسسات التقليدية التي أنشاها على تغطية عجز الدولة او غيابها بهدف التكفل بحاجيات السكان خاصة في العهد العثماني ،وانطلاقا من كل ما سبق ،فان الموضوعية تدعو الى الأخذ بعين الاعتبار لخصوصية التجربة العربية في تناول المجتمع المدني ،وجعل الواقع هو المرجعية وليس النظريات الغربية التي يجب ان تبقى مجرد مرجعية استشارية كما يقول " محمد عابد الجابري "فالواقع العربي بفرض على الباحث عدم تجاوز البنية القلبية المهيمنة منذ عصور طويلة.

المطلب الثاني: تعريف المجتمع المدني وخصائصه:

أولا:تعريف المجتمع المدني

بعد أن أوردنا التطور التاريخي لمفهوم المجتمع المدني في الفكر الغربي وكذا في الفكر العربي الإسلامي وجب تحديد المفاهيم والمنطلقات الرئيسية المرتبطة بالمجتمع عامة، والمجتمع المدني خاصة، فكثيرة هي التساؤلات التي تُثار حول مضمون المجتمع المدني .

[1]- محمد خليل صبري، **مفهوم المجتمع المدني** ،من الموقع :-http://www.abaqoba.net /articles-action –show-id 11672.ht ، تم تصفح الموقع يوم 12/04/ 2015 .

ولقد تعددت التعاريف والمفاهيم النظرية السوسيولوجية وتشعبت معها المداخل النظرية والمنهجية التي تخص المجتمع المدني ويرجع الاختلاف إلى التمايز في المنطلقات الفكرية والمعرفية من جهة والى تشابكها وتداخلها من جهة أخرى فإذا ما حاولنا أن نبحث عن ما هو مقصود بالمجتمع المدني تتوه بين كثرة التعريفات ،ولا يقتصر الكتاب على تعريفه ،بل يختلفون حول مكوناته وشروطه ودوره ولهذا حاولنا أن نلم التعاريف الجامعة لهذا المصطلح عند كل الدارسين الغربيين وكذا العرب وقبل ذلك سيتم التطرق الى التعريف اللغوية والاصطلاحي .

أ – تعريف المجتمع المدني

أ-1 –تعريف المجتمع:

-التعريف اللغوي :كلمة مجتمع مشتقة من فعل اجتمع يجمع اجتماعا ، ويقال اجتمع الشيء اي انظم وتالف .

أ-2 – التعريف الاصطلاحي: هو كل مجوعة افرد تربطهم رابطة ما معروفة لديهم ولها اثر دائم أو مؤقت في حياتهم وفي علاقاتهم مع بعض [1] .

المجتمع هو كيان جماعي من البشر ،تقوم فيما بينهم أثناء عملية الإنتاج الاجتماعي لحالتهم شبكة كاملة من العلاقات والتفاعلات الضرورية ،علاقات مستقرة نسبيا وضرورية ومستقلة عن إرادتهم ،وهي علاقات الإنتاج ،أي أن هؤلاء الأفراد يرتبطون فيما بينهم في كل أعمالهم وتصرفاتهم الفردية أو الجماعية وفي فضائهم العائلي ،بعلاقات متعددة ومتنوعة ،علاقات تعاون أو تنافس ،أو صراع ،أو خليط منها جميعا [2] .

ب-تعريف المجتمع المدني:

لغة :كلمة مركبة من مصطلح SOCIETE " " CIVIL" فالأولى كلمة لاتينية تعني مجتمع أما الثانية مشتقة من أصل CIVIS وتعني المواطن ، والأمر الذي نشير إليه هنا أن الاشتقاق ليس من CIVILISATION [3] .

---

[1]- علي بن هادية وآخرون ، **القاموس الجديد للطلاب** ، ط7 (الجزائر : المؤسسة للكتاب ، 1991) ،ص14

[2]- توفيق المدني، **المجتمع المدني والدولة السياسية في الوطن العربي** ، دمشق : اتحاد الكتاب العرب ، 1997 ، ص87،88 .

[3]- عرمي بشارة، مرجع سابق، ص64.

اصطلاحا : يعرف المجتمع المدني بأنه جملة المؤسسات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي تعمل في ميادينها المختلفة من اجل تلبية الاحتياجات الملحة للمجتمعات المحلية وفي استقلال نسبي عن سلطة الدولة وعن تأثير رأسمالية الشركات في القطاع الخاص ، حيث يساهم في صياغة القرارات خارج المؤسسات السياسية ولها غايات نقابية كالدفاع عن مصالحها الاقتصادية والارتفاع بمستوى المهنة والتعبير عن مصالح أعضائها ومنها أغراض ثقافية كما في اتحادات الأدباء والمثقفين والجمعيات الثقافية والأندية الاجتماعية التي تهدف الى نشر الوعي [1] ، ومن أهم التعريفات التي تحكم لمرجعيات ثقافية وتاريخية فكرية وإيديولوجية متباينة نذكر .

أولا تعريف لاري دياموند LARY DIAMOND :حيث عرفه" أنه حيز لحياة اجتماعية منظمة تعتمد على مبادئ الإرادة والدعم الذاتي والاستقلالية عن جهاز الدولة ،ويخضع هذا المجتمع لنظام قانوني أو مجموعة من القوانين والالتزامات المشتركة "وفي هذا التعريف ينشئ الحياة الخاصة والعائلية للفرد، ليقر بانتمائه في إطار حيز عام ،يسعى من خلاله المواطنون للتعبير عن مصالحهم ورغباتهم وأفكارهم ،وهذا من اجل تحقيق غايات مشتركة وفقا لمجموعة من القوانين والالتزامات [2] .

ويعرف غرايم ميل بأنه "يضمن جماعات حرة مستقلة يلتقي أفرادها حول آراء وضروب أنشطة "ويعملون من اجل تأكيد مصالحهم والدفاع عنها حتى ولو كان ذلك ضد السلطة [3] .

وحسب والزر فان المجتمع المدني هو "ذلك الفضاء الذي يشتمل على ضمانه كافة الظروف التي تكفل الحياة الاجتماعية الجيدة ، فهو المجال الذي يكون في إطاره البشر شكلا اجتماعيا من خلاله يتواصلون ويرتبطون مع بعضهم البعض سواء كان هذا الشكل جماعة أو قبيلة أو نقابة أو رابطة أو دين أو غيرها [4] .

---

[1] – مركز التميز للمنظمات غير الحكومية ، **المجتمع المدني** ،من الموقع: www.ngoce.org ،تم تصفح الموقع يوم 2015/03/29.

[2] – نادية بونوة ، مرجع سابق ، ص82 .

[3] عزايم جيل ، **ديناميات الصيرورة الديمقراطية والمجتمع المدني** ، ترجمة شوكت يوسف، دمشق: منشورات وزارة الثقافة ، 2005 ، ص11 .

[4] – michael walzer, the civil society argument ;the good life nenstatesmian and society vol 2octiber 1989 .pp.28.

ويذهب كاروثار(thomas carothers) إلى أن المجتمع المدني هو مفهوم واسع النطاق يشتمل على كل التنظيمات والروابط التي توجد خارج إطار الدولة (بما فيها الأحزاب السياسية) وخارج إطار السوق ،فهو وفقا له يضم ما يطلق عليه علماء السياسة جماعات المصالح الى جانب اتحادات العمال والنقابات المهنية وعرف التجارة والروابط وغيرها من التنظيمات الدينية والثقافية والجماعات الحكومية [1] .

ثانيا : تعريف الكتاب والباحثين العرب .

يعرفه أماني قنديل على انه " يمثل مجموعة التنظيمات التطوعية الحرة التي تملا المجال العام بين الأسرة والدولة لتحقيق مصالح أفرادها ما تلزمه بذلك بقيم ومعايير الاحترام والتراضي والتسامح والإدارة السليمة للتنوع الخلاق [2] .

وقد عرفه الدكتور محمد الجابري بأنه المقابل للمجتمعات التقليدية الموجودة كمجتمع القبيلة ومجتمع الحزب ومجتمع العسكر وأوضح أن هذا التعريف يشترك في تحديد بعض ملامح المجتمع المدني لتحدده ،في إطار تشكيلات غير ربحية منظمة ولا تسعى إلى السلطة بل تعمل لمصلحة مجموعات وأفراد وفي الفضاء الذي يولد بين السلطة في القمة وبين القاعدة أو المجموعة ،كما أشار إلى العوامل المؤثرة في فاعلية المجتمع المدني والذي حددها في ثلاثة عناصر رئيسية وهي : المؤثرات الثقافية والمؤثرات الاقتصادية والمؤثرات السياسية وهذا الأخير الذي يتضح تأثيره من خلال توفير البيئة والمناخ الملائمين لمزيد من الفاعلية والنشاط للعمل الأصلي والمجتمعي بشكل عام [3] .

---

[1]- tomas carothers , civil society ,goreign policy , issne117,wmiter1999.2000p.33

[2] أماني قنديل ،المجتمع المدني في الوطن العربي ،**مجلة عالم الفكر**،العدد الثالث ، جانفي 1 مارس 1999 ، ص09 .

[3]- المجتمع المدني ، الأفاق والتحديات ن منتدى الثلاثاء بالقطيف ،من الموقع http://www .thulthatha .com ./ act 8id =548 print : تم تصفح الموقع يوم 2015/04/12 .

[3]- الأمم المتحدة ، **اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لعربي أسيا الاسكو** ، معجم مفاهيم التنمية ، 2004، ص 34.

وأخير وليس أخرا نورد في هذا الإطار تعريف البنك الدولي للمجتمع المدني " فهو مجموعة واسعة من المنظمات غير الحكومية غير الربحية التي لها حضورها في الشأن العام ،تعبر عن قيم أعضائها ومصالحهم أو غيرها استنادا إلى اعتبارات ثقافية ،سياسية ،علمية ،أثنية دينية أو خيرية ،ويمكن أن يشير المفهوم إلى مجتمع المواطنين المؤطرين ضمن هيئة تنظيمية ثابتة (منظمة غير حكومية ،النقابة التعاونية ...الخ) أو مِن مَن تجمعهم قضية ظرفية ..."[1] .

فالمجتمع المدني إذا قوة لاسلطوية يتماسك باندفاع منظماته التطوعية ويستمد قوته من إيمان رواده بمبادئه الحقيقية والتصميمية متطلعين صوب أهدافهم في تحقيق المجتمع الأمثل بعيدا عن تسلط الدولة وإسهاماتها الرسمية والإدارية بمشاركة فاعلة بالاعتماد على الذات .

وهنا لابد من التأكد على أهمية التطوعية في عمل المجتمع المدني وعلى الوعي المتقدم للأفراد ويؤكد آخرون الدور الذي تصطلح به مؤسسات المجتمع المدني في الوطن العربي في ظل واقع متغير ،فهو يمثل الأطر والنشاطات كافة الموجودة في دولة معينة خارج مؤسساتها الرسمية بعيدا عن التنظيم الحكومي ،سواء على المستوى المركزي أو المحلي .

وفي إطار ما تقدم يمكن القول أن الأمر الأساس والحاسم في قيام مجتمع مدني هو الاعتراف المتبادل بين الدولة من جهة والمجتمع المدني من جهة أخرى ومشروعية حقه في العمل ومزاولة أنشطة كافة دون معوقات وضمن أهليته واختصاصه .[2]

ثانيا: خصائص المجتمع المدني :

أولا : الخصائص المادية

يعتبر الركن المادي في مؤسسات المجتمع المدني أهم أركانه ،اذا لا وجود لمجتمع مدني دون عنصر بشري أو دون مؤسسات ، أو دون موارد سواء كانت مادية .

[2]- اوشن سمية ، مرجع سبق ذكره ، ص38.

1-المؤسسات المتعددة : المؤسسة هي سلوك جماعي يتسم بالدوام والاستمرارية في الزمان والمكان ويهدف الى تلبية حاجة جماعية تمليها ضرورات تنظيم المجتمع والاستقرار[1].

فيستلزم قيام المجتمع المدني وجود مجموعة من المنظمات والمؤسسات والهيئات التي تعمل في ميادين مختلفة بالاستقلال عن حكومة الدولة.[2]

2- الموارد :تعتبر الموارد سواء كانت مادية أو معنوية ،والتي تملكها مؤسسات المجتمع المدني من أهم الدعائم والمتطلبات التي تساهم في قيامه بدوره السياسي والاجتماعي والاقتصادي والثقافي والتنموي ،وإدارة علاقاته سواء كانت بين مؤسساته ،أو بعلاقاته بالدولة بما يضمن استقلاله وحريته في الممارسة لتحقيق أهدافه ،وتعتبر قضايا الموارد ،وخصوصا المادية منها ،من أهم العوائق والمشاكل التي يمكن أن تتخبط فيها مؤسسات المجتمع المدني ،فبدون الموارد أو نقصها لا يمكن تطبيق برامجه أو أفكاره ،ولا يمكن تحقيق أهدافه المنشودة فغالبا موارد المؤسسات المدنية ،تأتي أما عن طريق مساهمة المنخرطين ،أو التقاطعي أو المحبين أو محسنين ..فهي غالبا ما تكون غير كافية ،أو عن طريق دول ومؤسسات المدنية المستفيدة ،إذا يعتبر الهاجس الأمني والسيادة الوطنية ومشكل التدخل في الشؤون الداخلية للدول من بين محركات هذا القلق[3].

ثانيا: الخصائص المعنوية والأخلاقية:

تعتبر الخصائص المعنوية والأخلاقية من أهم الأسس في بناء مجتمع قوي وذو فعالية راسخة إذ رغم تعدد واختلاف تعاريف المجتمع المدني فان أغلبها اتفق عليها: كالحرية ،الطوعية ،الاستقلالية ،التنظيم ،التسامح ،التراضي العام في إطار

[1] – علي حسني، **أوجه الاستبداد والديمقراطية، تاريخ المؤسسات والتحولات الاجتماعية في العالم**، ط1، الدار البيضاء، مطبعة النجاح الجديدة، 1996، ص 13.

[2] علي حسني، مرجع سابق، ص19.

[3] محمد الفلاني ، **محنة المجتمع المدني ، مفارقات الوظيفة ورهانات الاستقلالية** ،ط1 ، الدار البيضاء ، مطبعة النجاح الجديد ،2005 ،ص164 .

احترام النظام والقانون العام ،الشعور بالانتماء والمواطنة عدم السعي للوصول الى السلطة ،التغيير بالوسائل السلمية وإلزامية احترام مبادئ الديمقراطية داخل المجتمع المدني ،خدمة الصالح العام .

1-الحرية :فالحرية موضوع جدلي قديم ،جديد جعل أقلام المفكرين والفلاسفة المختلفة مشاربهم ومذاهبهم تناولت بالدرس والتحليل وذلك لما له من علاقة وثيقة بحياة الإنسان ،فبصفة عامة فالإنسان أما ان يكون حرا أو ان يكون فاقدا لها[1] .

2-الطوعية :مبدآ الطوعية من السمات الأساسية لممارسة العمل ،والأنشطة في مجال مؤسسات المجتمع المدني ،لأنه عمل لا ينتظر منه ربح أو دخل ماديين ،والطوعية تعني كذلك أن تنظيمات المجتمع المدني باختلاف أنواعها وأهدافها ،تتأسس بناء على الرغبة المشتركة لأصحابها ،وانطلاقا من إرادتهم الحرة أو الطوعية ،وبتالي فهي غير مفروضة من طرف اي جهة ،ولا يتم أحداثها استجابة لتعليمات أو توجيهات الحاكمين وذوي النفوذ بل هي تمارس نشاطاتها التي تستجيب لأهداف التي سطرتها لنفسها بعيدا عن اي ضغط أو تأثير خارجي [2].

3-الاستقلالية :والاستقلالية تكون من مكونات الشخصية ،مادية كانت أو معنوية ، اذا يجب ان تكون هناك حدودا واضحة ،لتدخل السلطة (الدولة)في شؤون المجتمع المدني ،من تفكير وتدبير وتسير ،وإعداد للبرامج ،وتنفيضا لها ،بحيث يتسع مجال الحركة الحرة المتاحة للجماعات المختلفة لا تتدخل فيه الحكومة إلا بمبررات ويقبلها المحكومين برضاهم [3] .

كما أن الاستقلالية يجب ان تكون صفة متلازمة في مواجهة جميع المنظمات والمكونات الاجتماعية الأخرى .

4-التنظيم واحترام النظام والقانون العام :أن الحرية والطوعية والتلقائية التي تطبع تأسيس منظمات المجتمع المدني لا تعني العشوائية أو عدم الانضباط فلوجود أو تأسيس إحدى هذه المنظمات يجب أن يخضع للقوانين السائدة في إطار الدولة

---

[1] محمد الفلاني، المرجع نفسه، ص169.

[2]-عبد القادر العلمي، **في الثقافة السياسية**، ط1، الدار البيضاء، سلسلة كتاب الحبيب، منشورات الزمن رقم 47، 2005، ص 171.

[3]- عبد القادر العلمي، مرجع نفسه ، ص171 -172 .

وهذا بالالتزام بقواعد الدستور والقوانين ومتكلفه من حماية لحقوق الأفراد في التعبير والتصويت والمشاركة في مناخ مفتوح لتبادل الآراء .

5-الشعور بالانتماء والمواطنة :إن المواطنة معناها الحقيقي هي مجموعة الحقوق والمسؤوليات التي تربط الأفراد بالدولة على قدم المساواة وبعض النظر عن الاختلافات بينهم ، وإذا كان من طبيعي ان تختلف نسبيا المتطلبات من دولة إلى أخرى ومن زمن لأخر بسبب اختلاف الثقافات والحضارات والعقائد والقيم،ومستوى النضج السياسي فإنه لابد من توافر مجموعة من المقومات الأساسية المشتركة.

6-الديمقراطية داخل المجتمع المدني :تعتبر الديمقراطية من أهم الأسس والخصائص المعنوية التي من المفروض على المجتمع المدني أن يتصف بها وخصوصا الديمقراطية البينية أو الديمقراطية داخل المجتمع المدني ،وديمقراطية المجتمع المدني تعتبر شرطا أساسيا لديمقراطية المجتمع ككل إذا أن الاختلاف يكون أساسي لأفراد والجماعات فيعتبر مصدرا للثراء الفكري والتنوع في الإبداع وتحقيق متنوعة .

المطلب الثالث:مكونات المجتمع المدني :

إنَا وان نذكر مكونات المجتمع المدني فإننا بصدد ذكر العديد من المكونات (المنظمات) والمؤسسات الهامة والتي تشتمل على كل من الجمعيات والنقابات والأحزاب والأندية وعلى الرغم من ان المفهوم بصفة عامة يشمل معظم المنظمات والمكونات التي تم ذكرهم إلا ان هناك تفاوت في تحديد العناصر التي يشكل منها خصوصا الأحزاب السياسية [1].

أولا :الأحزاب سياسية :

إن الأحزاب السياسية وباعتبارها نابعة من ذات المجتمع المدني ومختلف أفراده فأنها تمثل أكثر المؤسسات أهمية في المجتمع المدني ،ولعل الأدوار والوظائف التي تضطلع بها الأحزاب السياسية في النظم السياسية الحديثة ،مثل التمثيل والاتصال وتجميع المصالح وربطها وتجنيد واختيار العناصر القيادية للمناصب الحكومية ،ووضع البرامج والسياسات للحكومة

1عبد القادر العلمي ،مرجع سابق ، ص56.

،والتنسيق ،من أفرع الحكم والسيطرة عليها وتحقيق التكامل المجتمعي من خلال إشباع مطالب الجماعات والتوفيق بينهما ... كل ذلك جعل من الأحزاب السياسية أحد أهم مكونات المجتمع المدني والتي تعطي الشرعية للنظام السياسي [1] .

وتعتبر الأحزاب السياسية من أهم قواعد الديمقراطية فوجودها ضرورة لتأكيد المعارضة وإمكانية تنظيم التعاقب السلمي على السلطة ،كما تعد إحدى المؤسسات الرئيسية لتحقيق حقوق الإنسان وحرياته السياسية من خلال تنظيم مشاركة فاعلة للإفراد في الحياة السياسية وبصفة عامة فإننا كباحثين أكاديميين ان كنا نذكر الطرح الذي يقوم برفض لأحزاب السياسية ضمن مكونات المجتمع المدني و خصوصا تأكيدهم على الهدف السياسي وهو الوصول إلى السلطة فإننا نؤيد الرأي الأول باعتبار أن الأحزاب السياسية تساهم في تطوير البنية الثقافية والاجتماعية.

ولقد اختلفت الآراء حول اعتبار الأحزاب السياسية إحدى مؤسسات المجتمع المدني وذلك لوجود ثلاثة آراء بهذا المجال وهي: [2]

أن الأحزاب ليست مؤسسات مجتمع مدني وذلك لأنها تصل إلى الحكم في أصول ديمقراطية وبالتالي هي جزء من الحكومة والدولة وذلك يكون من خلال التداول السلمي للسلطة بطريقة الانتخاب (الدول العربية).

أنها مؤسسات المجتمع المدني (الدول النامية عموما)وذلك لعدم تمكن هذه الأحزاب من الوصول إلى السلطة والحكم وذلك إما لضعف الأحزاب وإما لعدم توفر تشريعات ملائمة تسمح بالتداول السلمي للسلطة.

أنها تعتبر مؤسسات مجتمع مدني كما ذكرنا سابقا مادامت لا تشارك في السلطة والحكم وفي حالة الوصول للحكم تعتبر هذه الأحزاب جزء من الحكومة وإنها ليست من مؤسسات المجتمع المدني .

[1] اوشن سمية ، مرجع سابق ، ص 40 .

[2]- المركز الفلسطيني للاتصال والسياسات التنموية، **دور مؤسسات المجتمع المدني في تعزيز مفاهيم الحكم الراشد** ، 2011 ، ص42-43 .

وتوضح الأحزاب السياسية ودراساتها العديد من الأمور الموجودة في الحياة السياسية من مقومات وغيرها وذلك يظهر من خلال اطلاعنا على المكونات ألاجتماعية و الاقتصادية للمجتمع والعلاقات بين القوى الاجتماعية والإيديولوجية السائدة في المجتمع وأساليب العمل السياسي والحزبي وكيفية أداء الوظائف المختلفة للنظام السياسي و ذلك لا ينطبق على نظام سياسي دون الأخر فالنظم السياسية الحديثة تظل غالبا نظما حزبية سواء أكانت ليبرالية أو سلطوية أو شمولية تعددية أو أحادية [1].

ثانيا:النقابات

سنتحدث عن النقابات كإحدى أهم مؤسسات المجتمع المدني لأنها تعتبر من أقدم مؤسسات المجتمع المدني، وللنقابات دور اجتماعي يتمثل في الحفاظ على حقوق الأفراد والمنتمين لها وهنالك دور سياسي تلعبه كقوة ضاغطة على الدولة في رسم سياسات العامة ،وبداية سنتوقف على مفهوم النقابة بشكل عام حتى تتمكن من الوقوف على ماهيتها فقد عرفت النقابة على أنها :"منظمة اجتماعية توفر الأمان لأعضائها من كل مخاوف الحياة وتوفر لهم الفرص لتنمية قواهم وقدرتهم واستعداداتهم ومهارتهم وأوضاعهم الاجتماعية وهي وسيلة جماعية لرفع الروح المعنوية بين أعضائها [2] .

مما سبق كان شكلا عاما ،أما باعتبار النقابة مؤسسة مجتمع مدني فعرفت على أنها :"مؤسسة تتوسط العلاقة بين الفرد والدولة وإنها تقوم على فلسفة معينة مؤداها أن الأفراد مواطنون ذو مصالح خاصة وأغراض متنوعة ومتعددة في إطار وحدة الهدف العام وهو حماية المجتمع المدني من سطوة الدولة ." [3]

وتضيف النقابات المهنية استناد الى طبيعة المهنية التي تلتف حولها الى:

1-نقابات مهنية تتعامل مع الناس ومن أمثلتها نقابة الأطباء والمحامين .

2-نقابات مهنية مرتبطة بالأشياء كنقابة المهندسين .

---

[1] أسامة الغزالي حرب ، **الأحزاب ي في العالم الثالث سلسلة عالم المعرفة** ، الكويت ، 1987 ،ص 5 .

[2] زياد عبد الباقي ، **علم الاجتماع المهني** ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، 1997 ،ص 210 .

[3] علي الصاوي ، " التنظيمات غير الحكومية والتحول الديمقراطي في الوطن العربي " ، **مجلة شؤون عربية** ،الرياض ،العدد 75 ، 1993 ، ص113 .

3- نقابات مهنية مرتبطة بالأفكار والحريات العامة كنقابة الصحفيين ،رابطة الكتاب [1] .

أما فيما يخص وظائف النقابات المهنية فإنها تعتبر من أهم المؤسسات الغير حكومية الموجودة في الساحة الدولية خاصة في الشأن الداخلي المحلي وذلك لدورها الهام فهي تستطيع ان تحدث شكلا تاما لمجتمع والدولة وإذا اتخذت قرار جماعيا[2].

أما فيما يخص النقابات السياسية فإنها لها دورا هاما على مستوى المجتمع يتمثل في:

دور النقابات في زيادة الوعي السياسي والتعبير عن المصالح من خلال تنظيم العديد من الندوات والمحاضرات العامة وارتبطت نوعية المحاضرات الى حد كبير بطبيعة المهنة لكل نقابة .

دور النقابات في الدفاع عن الحريات العامة من خلال المطالبة بتعزيز الديمقراطية والتأكيد على حرية التعبير وحق المواطن في إبداء رأيه وغيرها.

3- قيام النقابات بالاتصال بالحكومة والمؤسسات الأخرى كالبرلمان الأمر الذي يزيد من مقدرة النقابات على إيصال مطالبها وهمومها بشكل أوضح وأسرع.

-الجمعيات والأندية والتعاونيات:

مع كل ما سبق من دور للأحزاب السياسية والنقابات إلا أن الضعف الموجود بهما وهشاشتهما أدت بالمثقفين والسياسيين باللجوء إلى النوادي الثقافية والجمعيات والنوادي والجمعيات بصورة شرعية وعلنية ومع الوقت كانت لهذه النوادي والجمعيات والتعاونيات دور هام على الساحة الوطنية [3]، وتلعب الجمعيات دورا رياديا في نشأة المجتمع المدني

---

[1] محمد بكري القباني، **نظرية المؤسسة العامة المهنية في القانون الإداري** ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، 1992 ، ص 163 .

[2] -حامد ربيع، **نظرية القيم السياسية** ، مركز البحوث والدراسات السياسية ، القاهرة ، 1992 ص 147 -148 .

[3] سامية خضر صالح، **المشاركة السياسية والديمقراطية اتجاهات نظرية منهجية حديثة تساهم في فهم العالم من حولنا**، ب، ط، القاهرة، جامعة ع شمس، ص 56.

حيث أن البعض يطلق عليها تسمية : "جمعيات النفع عام "، وهي أكثر أشكال المجتمع المدني انتشار ، حيث أنها تعنى بتنفيذ الخطط والبرامج الاجتماعية وحماية أموال الجماعة والدفاع عن حقوقهم وحرياتهم .

إن هذا الدور الذي اضطلعت به هذه المنظمات ،ولا سيما من خلال مشاركتها في النشاطات الاجتماعية المختلفة يدل على ارتباط المثقف بقضايا مجتمعه الأساسية ، وهذا ما جعلها أحد أهم مكونات المجتمع المدني ، التي تعمل من اجل التغير والتقدم .

وقد ظهرت كذلك الاتحادات النسائية وهي تلك التي تسعى إلى تعزيز حقوق المرأة واحترامها في المجتمع وتسعى كذلك إلى رفع شأن المرأة وإشراكها في العملية السياسية من خلال رفع شعارات تساند المرأة وتغلغلها في عمق المجتمع ،أما بالنسبة إلى منظمات حقوق الإنسان فهي منظمات حديثة على الساحة العربية وتسعى جاهدة إلى الوصول لكل فرد حتى تحقق توعية لدى المواطن بحقوقه وتقف أمام الدولة وتجابهها في حالة التعدي على حقوق الأفراد والجماعات داخل الدولة ومثال كل تلك المنظمات نذكر منها :المنظمة العربية لحقوق الإنسان . وتسعى هاته المنظمات إلى نشر الثقافة بحقوق الإنسان ،إلا أن هناك عقبات، كجهل المواطنين بحقوقهم وكذلك بوجود حقوق وحريات عالمية لا تتماشى مع بعض الدول كالدول العربية نظرا للخصوصية الثقافية والحضارية للمجتمعات العربية .

وعموما يمكن القول أن مثل هذه المنظمات تؤدي دورا مهما في تعزيز دور المجتمع المدني ،شريطة أن تتبنى قضية الدفاع عن حقوق الإنسان ،كهدف نبيل ورسالة سياسية أخلاقية، وليس كمصدر للربح المادي ،والحصول على تمويل من جبهات أجنبية، على غرار ما تفعله بعض المنظمات المعنية بحقوق الإنسان [1] .

ثالثا:الإعلام والرأي العام.

يلعب الإعلام دورا مهما وفعالا في صناعة الرأي العام ،ويحتل الرأي العام في الديمقراطيات المعاصرة أهمية خاصة في توجيه نظم الحكم وإرشاد سياستها نحو التصرف بشكل معين ،واتخاذ القرارات التي تلاءم القاعدة الجماهيرية العريضة

[1] إبراهيم حسنين توفيق، **النظم السياسية العربية، الاتجاهات الحديثة في دراستها**، ط 1، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية 2005، ص171.

،وتتماشى خصوصا مع عالمنا اليوم ،حيث يحتل أهمية بالغة ،حيث يعد احد الركائز الأساسية للمجتمع المدني الحديث ،فأهمية الإعلام في التأثير على الرأي العام تجعلنا نتحدث عن علاقة جدلية ،إذ يهدف الإعلام من جهة إلى ترسيخ فكرة في أذهان الناس ومن جهة أخرى يسعى إلى نزع فكرة ما من أذهانهم ،أو تعزيز ودعم فكرة ما موجودة إصلاحي المجتمع [1].

والعلاقة كما ذكرنا هنا هي علاقة جدلية بين المجتمع المدني ووسائل الإعلام حيث أن المجتمع المدني يتأثر بوسائل الإعلام ويؤثر فيها ومن جهتها تتأثر وسائل الإعلام بالمجتمع المدني وتؤثر فيه ،فكلما كان المجتمع المدني قويا وفعالا ومشاركا في مجريات الأحداث في محيطه كلما فتح المجال واسعا أمام وسائل الإعلام لتغطية هذه الفعاليات والأحداث لتكون المؤسسات الإعلامية في المجتمع منبرا للحوار والنقاش من اجل القرار السليم وتحقيق الحكم الرشيد.

ويعتبر العمل والعلاقة مع وسائل الإعلام بالنسبة لمؤسسات المجتمع المدني كالروح من جسد ،وتبقى موضوعا مهما في عمل هذه المؤسسات ونشر أهدافها ونشاطاتها وتوضيح صورتها أمام الرأي العام لذا قد ترى الكثير من المنظمات يتعرف عليها العامة بسرعة عندما تذكر تلك المنظمة مع ازدياد عدد الأشخاص الذين تتولد لديهم الرغبة في الانضمام إلى تلك المنظمة إضافة إلى أن وسائل الإعلام تزيد من مصداقية المنظمة [2] .

وللإعلام ومؤسساته دور هام فلا ينصلح حال المجتمع المدني إلا عبر رابطة بما تناقشه من قضايا اقتصادية واجتماعية ، ومن ثم يعمل على ربط المجتمع بقياداته ، وبالتالي فإن وسائل الإعلام تعتبر صوتا لمن لا صوت له فهي تمثل رأي الشعب ،لذا يحرص مثقفو العالم من علماء ومفكرين على بث أو نشر كل ما يمكن الاستفادة منه من بحوث وتجارب

---

[1] بلقاسم بن روان : **الإعلام والرأي العام والتحول الديمقراطي** ، من الموقع :Rmd –dz-org/spip,php!article,121 تم تصفح الموقع يوم 2015/06/04 .

[2] محمد حسين على المعاضدي ، **وسائل الإعلام ومؤسسات المجتمع المدني** ، العدد 1173، على الموقع : www.ahenar.orz/delat/show.asp!aid:3577، تصفح الموقع يوم: 2015/06/05.

واختراعات واكتشافات ،وكما يمكن تبادل وجهات النظر والأفكار لما يُثري عقول المتلقين ،مما يدفع بالرأي العام للإلمام ،وبالتالي تزايد حجم المعرفة لدى المشاهدين مما يدعم حجم المعرفة [1] .ولعلنا في هذا البحث أن نضيف مؤسسات أخرى لا تقل أهمية هي أخرى عن باقي المؤسسات المذكورة آنفا ولعل من أهمها مراكز البحث والدراسات وهي التي تتناول النخبة المثقفة والتي تشكل مصدرا أساسيا للمعلومات حيث أن الدور الأساسي المنوط بهذه المراكز يتركز على تحليل الواقع ،ويقدم رؤية مستقبلية من اجل النهوض بواقع جديد أو تطوير الواقع الحالي إلى مستوى أفضل.

المبحث الثاني:ضوابط المجتمع المدني ومعوقاته وعلاقته بالحكم الراشد:

بداية سنحاول في هذه المبحث التطرق إلى أهم الأسس والمرتكزات التي يُبنى عليها المجتمع المدني والتي قد تختلف من مجتمع لأخر ،ولكن عموما يمكن تحديد أهم الأسس والوظائف التي يمكن أن يقوم بها المجتمع المدني في إطار أسس ومبادئ المجتمع الحديث التي أرست قواعدها إعلانات الحريات المدنية و حقوق الإنسان ومبادئ الديمقراطية ،وعليه سنركز أولا على أهم الأسس والوظائف التي يقوم بها المجتمع المدني مع محاولة تحديد أهم الوظائف المرتبطة بالدور التنموي للمجتمع المدني ،ومحاولة إبراز ماهية المعوقات التي تقف عائقا نحو التحول إلى مجتمع مدني حقيقي وأيضا علاقة المجتمع المدني بالحكم الراشد حيث سيتم تحديد أسلوب ونطاق الدور الذي يلعبه المجتمع المدني من خلال وظائف وأدواره تلك للوصول إلى حكم راشد .

المطلب الأول:أسس بناء المجتمع المدني:

إن قيام المجتمع المدني وبناء دعائمه وتوطيد دعائمه يكاد يصبح ابرز الآليات التي تتلاقى عبرها عناصر المجتمع بكل انتماءات ومن خلال آليات تبلور أهم الأسس والمرتكزات التي يقوم عليها المجتمع المدني حيث يمكن ذكر أهم الأسس:

[1] يوسف الوهباني ، **دور الإعلام وأثره على الأسرة والمجتمع** ، تم تصفح الموقع يوم : 2015/06/05
Lafaonline.com/articles/sien/41657.5tm

– الأساس القانوني السياسي :ويتضمن هذا الأساس مجموعة من المبادئ القانونية والسياسية والتي تساعد على تفعيل المجتمع المدني وإعطائه الضمانات اللازمة لحركته ونشاطاته وذلك كما يلي :

– وجود دستور متفق عليه شعبيا يقر بالتعددية الحزبية وحرية تكوين الهيئات والمنظمات السياسية والنقابية والاجتماعية والثقافية،ويحمي الديمقراطية والحريات وحقوق الإنسان .

– أن يضمن نظام الحكم الدستوري الفصل بين السلطات .

– إيجاد القواعد القانونية التي تنظم وتحكم تكوين مؤسسات المجتمع المدني وتحترمها .

– احترام النظام القضائي واستقلاله لحماية الشرعية الدستورية والحريات والديمقراطية.

– سن القوانين التي تحول دون انتهاك الحريات أوحل السلطة التشريعية أو تجميد الدستور أو إعلان الطوارئ أو القوانين أو التهديد بها.

– المشاركة الشعبية في صناعة القرارات على المستويات المختلفة بما يتطلبه ذلك من إتباع اللامركزية وتوزيع الصلاحيات .

2– الأساس الاقتصادي :ويتضمن مدى تحقيق درجة من التطور الاقتصادي والاجتماعي وذلك استناد إلى نظام اقتصادي يرتكز على الدور الأكبر للقطاع الخاص والمبادرات الفردية ،ويسمح للأفراد بإشباع حاجاتهم الأساسية ،فوجود مستوى متطور في المجال الاقتصادي يسمح لمنظمات المجتمع المدني بالعمل بأكثر بفاعلية بعيدا عن سيطرة أو توجيه الدولة ،وذلك لان تدخل الدولة في مختلف أوجه النشاط الاقتصادي والاجتماعي يقلص من إمكانية تبلور المجتمع المدني المستقل عن الدولة وهكذا يتوجه اهتمام هذه المنظمات إلى تغيير الواقع الاجتماعي والاقتصادي هيكليا، و في هذا الإطار ترتبط بنياويا بالتنمية ،أي التنمية بالمشاركة [1] .

[1] منصوري سميرة وآخرون ،"**الإجراءات الاقتصادية والقانونية لحماية البنية في دول العالم الثالث ، الجزائر نموذجا** "، في مشكلات وقضايا المجتمع في عالم متغير ، المحرر :على قوا درية وآخرون ، الجزائر :دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع ،2007 ،ص35 .

ثانيا :وظائف المجتمع المدني :

إن الكثير من الدول ترغب اليوم في تواجد مؤسسات المجتمع المدني لما لها من أهمية كبيرة في حياة الفرد والأسرة والمجتمع ككل ،وهذا يعود إلى الدور البارز الذي تلعبه في المجال السياسي والاقتصادية والاجتماعية وحق الثقافي والصحي ،خاصة أن هذه المنظمات لا تهدف إلى الربح بالدرجة الأولى [1] .

وترتبط حيوية هذا الدور بمدى توافر الأسس الديمقراطية وكذا تهيئة المناخ الملائم لممارسة هذه الأدوار والوظائف، وهنا لابد من ذكر أهم الوظائف التي يقوم بها المجتمع المدني.

أولا: تحقيق الأمن والانضباط في المجتمع :

يعتبر المجتمع المدني أداة لفرض الرقابة على سلطة الحكومة وضبط سلوك الأفراد والجماعات تجاه بعضهم البعض ويكفي في هذا الصدد الإشارة إلى أن كل منظمة أو جمعية تضع مجموعة من القواعد بخصوص الحقوق والواجبات والتي تترتب على الفرد نتيجة لانضمامها إلى عضويتها ويعتبر التزام أعضائها شرطا لقبولهم داخل المنظمة واستمراريتهم فيها [2] .

ثانيا :التنشئة الاجتماعية و السياسية :

وهذه الوظيفة تعكس قدرة المجتمع المدني على الإسهام في عملية بناء المجتمع المدني أو إعادة بنائه من جديد من خلال غرسه بمجموعة من القيم والمبادئ في نفوس الأفراد من أعضاء ، جمعياته ومنظماته وعلى رأسها الولاء والانتماء والتعاون والتضامن والاستعداد لتحمل المسؤولية ،والمبادرة بالعمل الايجابي والاهتمام والتحمس لشؤون العامة للمجتمع ككل ، بما يتجاوز الاهتمامات الخاصة والمصالح الشخصية الضيقة [3] .

---

[1] احمد إبراهيم الملاوي ،**دور مؤسسات المجتمع المدني في التنمية الشاملة** ، مؤتمر العمل الخيري إقليمي الثالث دائرة شؤون الإسلامية والعمل الخيري ، الأردن ،2008 ،ص10 .

[2] هوزان المرعي ، وظائف المجتمع المدني ودوره في حماية حقوق الإنسان ، www.welati.info/index.php?id=113038nivsar=444scur=hnuce ،تم تصفح الموقع يوم 2015/06/27 .

[3] عيسي الشماس ، **المجتمع المدني (المواطنة والديمقراطية)**، منشورات اتحاد الكتاب العرب ، دمشق : ط18، 2007 ،ص13 .

لذا فانضمام الفرد إلى عضوية جماعة معينة يؤثر في حالته النفسية حيث يشعر بالانتماء إلى الجماعة التي يستمد منها هوية مستقلة محددة ، ويشجعه ذلك على المشاركة مع الآخرين داخلهما والاستعداد للتضحية وإنكار الذات في سبيل الجماعة ،وتلك شروط نفسية مطلوبة لصحة المجتمع ككل ،أضف إلى ذلك أن مشاركة الفرد داخل المنظمة في ممارسة حقوقه الديمقراطية ،كالدخول في حوار مع الأعضاء الآخرين والتنافس على القيادة بالترشح والتصويت في الانتخابات التي تجري فيها ،تصبح بمثابة مدرسة يتعلم فيها الفرد أصول هذا السلوك الديمقراطي على مستوى الجماعة الصغيرة التي تنتمي إليها ليمارسه بنفس الحماس الايجابية بعد ذلك على مستوى المجتمع ككل والفرد من خلال منظمته يشارك في أوجه النشاط العام ويعتاد على الاستماع إلى أراء الآخرين وقبول نتائج الحوار التي تتفق عليها الأغلبية مع التعبيرعن معارضة بشكل سلمي.

ثالثا : تحقيق الديمقراطية :

فهو يساهم في تعزيز التطور الديمقراطي وتوفير الشروط الضرورية لتعمق الممارسة الديمقراطية ،وقد حدد diamond [1] الطرق التي يمكن من خلالها أن يعزز الديمقراطية ،مركزا على التصور الليبرالي لوظائفها المتمثلة في كبح وضبط قوة وسلطة الدولة ،وتدعيم المشاركة السياسية ،ومقاومة التسلطية ،لما يمتلكه من قدرة على الضغط فيساعد على إجراءات سياسية في المجتمع *.

رابعا:الوساطة والتوفيق:

أي التوسط بين الحكومة والمجتمع من خلال توفير قنوات الاتصال ونقل أهداف ورغبات الحكومة والمواطنين بطريقة سلمية ،وتسعى جماعات المصالح في هذا الإطار للحفاظ على وضعها وتحسينه واكتساب مكانة أفضل لها في المجتمع

[1] محمد زاهي بشير المغربي ، **التنمية السياسية والسياسة المقارنة** ،ط1 ،بنغازي ، مطبوعات جامعة فان يونس 1998.

* يرى وايت بصورة متناقضة الى حد ما ان القوة الاجتماعية قد تكون عاملا معززا او معرقلا لعملية الديمقراطية ، فعلى الرغم من أن معظم منظمات المجتمع المدني لعبت تاريخيا دورا مهما في عملية الديمقراطية ، فلا يمكن افتراض أنها ستقوم بذلك دائما وفي جميع الأحوال ، وقد توجد قوى ديمقراطية وقوى مناهضة =للديمقراطية كما يتضح من نمو الجماعات الفاشية والجماعات العنصرية ، إضافة إلى ذلك لا يمكن افتراض أن منظمات المجتمع المدني تعمل دائما وفق التقاليد والأطر الديمقراطية داخليا .

،لذا فإنها تتحرك مباشرة للتأثير على عملية التشريع ووضع القوانين وتهدف إلى الوصول إلى نقطة اتفاق والتقاء بين الأراء المتعددة كأساس للاستقرار ،وأيضا تتولى مؤسسات المجتمع المدني وتقوم بوظيفة تنظيمية تبدأ أولا بتلقي المطالب التي عادة ما تكون متعارضة ومتضاربة وتقوم بتجميعها وإعادة ترتيبها وتقسيمها إلى فئات محددة قبل توصليها إلى الحكومة وإلا عجزت الحكومات عن التعامل مع هذا الكم الهائل من المطالب المختلفة التي تعبر عن تعارض مصالح الجماعات والأفراد في المجتمع مما قد يصيبها بالارتباك [1].

خامسا :وظيفة حسم وحل الصراعات :

حيث يتم من خلاله حل النزعات الداخلية بين أعضائه بوسائل ودية وهي صيغة لإدارة الصراع في المجتمع سلميا وهذا يكسب ثقافة ممارسة الصراع الطبقي والسياسي في المجتمع ،وتهيئتة للممارسة الديمقراطية السياسية [2] .

سادسا –التنمية الشاملة:

والحقيقة ان مشكلة التنمية لا تكمن دائما في قلة الموارد المادية ،وإنما أيضا في كيفية استغلال تلك الموارد،وهذه الكيفية تتوقف بدورها على طبيعة ونوعية البشر الذين يقومون باستغلالها ولذا فان الاستثمار الحقيقي لابد أن يتم في الثروة البشرية وليس المادية فقط وهنا تبين أهمية المجتمع المدني في القيام بهذا النوع من الاستثمار، حيث يتم من خلال منظماته تنمية وتطوير المهارات والقدرات الفردية للأعضاء بشكل يقلل العبء على الحكومة حيث يصبح لمؤسسات المجتمع المدني دور شريك للدور الحكومي في تنفيذ برامج وخطط التنمية الشاملة في مختلف جوانبها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبشرية وهي تتلقى من الحكومة الدعم والمساندة للقيام بهذا الدور[3].

سابعا : خلق قيادات جديدة : أي قدرة مؤسسات المجتمع المدني على تعزيز مبادئ إيجاد قيادة صالحة تُصلح الوطن ويعمل المجتمع المدني على إيجاد القيادة الأمثل التي تتصف بالحركية والمعرفة العلمية والشعبية فالقائد يُخلق بالممارسة

[1] هوزان المرعي ، مرجع سابق، وظائف المجتمع المدني ودوره في حماية حقوق الإنسان.
[2] منصوري سميرة وآخرون ، مرجع سابق ،ص 37 .
[3] عين الشماس ، المرجع سابق ،ص 19.

والعمل داخل الجمهور والتعرف على حياتهم ومعالجة مشاكلهم ووقايتهم منها قبل حدوثها وتؤدي الدارسات الميدانية عن العناصر النشطة في مؤسسات المجتمع المدني والتي تتولى فيما بعد مسؤوليات قيادية فيها هي القاعدة الأساسية للقيادات الشعبية المحلية وأعضاء المجالس النيابية والتشريعية وأعضاء وقيادات أحزاب سياسية و بذلك يساهم المجتمع المدني في توسيع قاعدة القيادات في المجتمع بشكل عام من خلال ممارستها لهذه الوظيفة [1] .

المطلب الثاني :أهمية المجتمع المدني وعلاقته بالحكم الراشد

أولا : أهمية المجتمع المدني :

يلعب المجتمع المدني في كافة دول العالم ،وبخاصة في المجتمعات الديمقراطية ،دورا بارز في بناء أسس الحياة الديمقراطية والتشكيل السياسي في هذه المجتمعات ،وتساهم في تعزيز السلوك المدني ،فالمجتمع المدني كما ذكرنا سابقا ما هو إلا مجموعة المؤسسات غير الرسمية ،التطوعية المكونة من الأحزاب السياسية والمؤسسات العاملة في مجال حقوق الإنسان والبناء الديمقراطي ،وتعمل على تعزيز ونشر مجموعة من القيم والمبادئ والتي تهدف إلى تطوير وتنمية المجتمع ،كما ترتبط هذه الأهمية ارتباط أساسيا بمدى رسوخ أسس الديمقراطية وقواعدها وما مدى أهمية الأدوار التي يقوم بها المجتمع المدني وما يتوفر من مناخ ملائم لممارسة هذه الأدوار ويمكن تقسيم هذه الأدوار في :

– له دور مهم في تنظيم وتفعيل مشاركة الناس في تقرير مصائرهم ومواجهة السياسات التي تؤثر على تؤثر في معيشتهم وتزيد من افتقارهم ،وما يقوم به من دور في نشر ثقافة خلق المبادرة الذاتية ،ثقافة بناء المؤسسات ،ثقافة الإعلاء من شان المواطن والتأكيد على إرادة المواطنين في الفعل التاريخي وجذبهم إلى سياسة الفعل التاريخي والمساهمة بفعالية في تحقيق التحولات الكبرى للمجتمعات حتى لا تترك حكرا على النخب الحاكمة [2] .

---

[1] عبد الغفار شكر،" **دور المجتمع المدني في بناء الديمقراطية الجزء الثالث** "، تم التصفح الموقع يوم 2015/06/27 www.rezar.com/masp!=459

[1]–احمد ثابت ، **الديمقراطية المصرية على مشارف القرن القادم** ،ط1 ،كتاب المحروسة ، مركز المحروسة للبحوث والتدريب والنشر ، القاهرة ، جانفي 1999 ، ص20.

– المجتمع المدني يقوم على المؤسسات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية المتنوعة وهي مؤسسات مستقلة في عملها عن الحكومة ،وتبتعد تلك المؤسسات عن دور السلطة في صناعة قراراتها وسن برامجها التثقيفية ويتعدد دور المجتمع المدني على دور الدولة في مجال الوعي والتثقيف الاجتماعي والسياسي أي دور المجتمع المدني في تنشئة السياسية لأبناء المجتمع وجدبهم إلى ساحة العمل السياسي لكي لا تكون السياسة حكرا على الطبقات الحاكمة ومؤسسات المجتمع المدني تمثل جوهرا لمجتمعات الديمقراطية المتحضرة[1] .

– تحسين الأداء التنموي ،لأن التنمية ليست مسؤولية الدولة وحدها ،وإنما ترتكز على دعائم ثلاث وهي الدولة والقطاع الخاص والمجتمع المدني وهذا الأخير له جذور عميقة في أواسط الفئات الاجتماعية العريضة التي تعاني من الإهمال والنقص في الخدمات الحكومية بسبب الإجراءات البيروقراطية للدولة، أو عزوف القطاع الخاص الذي يستهدف الربح الأول والأخير ،لهذا فالحركة الجمهورية أكثر دراية بمعاناة الجماهير وأسرع التدخل وتنفيذ برامج الرعاية الاجتماعية لفائدتها [2] .

وعلى هذا الأساس فان نشاط المجتمع المدني لا يقتصر على مستوى الوطني بل يمتد إلى المستوى العالمي ضمن إطار ما يسمى بالمجتمع المدني العالمي (global civil society)

وهذا نتيجة للتغيرات التي تتعلق أساس بالعولمة وتطور تكنولوجيات الاتصال الحديثة وشيوع قيم ومبادئ المواطنة العالمية وضمن هذا السياق أصبح للمنظمات غير الحكومية إدوارا بارزة على صعيد الرأي العام العالمي ،حيث أصبح لها تأثير على المنظمات العالمية الرسمية ،وأصبح لها ادوار ونشاطات وبرامج مختلف الاجتماعات والمؤتمرات العالمية مثل برتوكول مونتريال عام 1989 المتعلق بثقب الأوزون ،ومؤ تمرات البيئة عام 1992 ،ومؤتمر القاهرة عام 1989 ، ومؤتمر المرأة بجنيف 1995 ... الخ [3] .

---

[1]– بوحنية قومي، مرجع سابق ، ص 31.

[2]– عطية السيد عبد الحميد وبدوي، هناء حافظ، **الخدمة الاجتماعية ومجالاتها التطبيقية المكتب الجامعي الحديث**، الإسكندرية، 1989، ص56.

ويتفاعل البنك الدولي في مجال التنمية الدولية مع الآلاف من منظمات المجتمع المدني (nbos) *، في كافة أنحاء العالم من خلال وسائل ثلاث وهي:

أ – يسهل البنك الحوار والشركة بين المجتمع المدني والحكومات عن طريق تقديم الموارد والتدريب والمساندة الفنية .

ب- يتشاور البك مع منظمات المجتمع المدني بشان القضايا والسياسات والبرامج .

ج- البنك يقم الشركات مع منظمات المجتمع المدني لتقديم الخدمات والمساعدات وعلى هذا الأساس يراد للمجتمع المدني [1].

ثانيا :علاقة المجتمع المدني بالحكم الراشد :

لقد أصبح مفهوم المجتمع المدني ملازما للدولة العصرية حيث حل محل مصطلح المجتمع الفاضل في الفلسفة السياسية ولم يعد يتحدث عن علاقات مباشرة بين المواطن والدولة، وإنما عن علاقات غير مباشرة تتوسطها مؤسسات المجتمع المدني من أحزاب وجمعيات ونقابات.

ويعد المجتمع المدني الإطار العام الذي يمتد ويربط بين الأفراد والدولة ،فهو يشكل قنوات اتصال تسمح بمشاركة الأفراد سواءاً فرديا أو جماعيا في مختلف الأنشطة وتنظيمهم في جماعات ذات قوة للتأثير في السياسات العامة ،وتسيير الموارد بكل شفافية لتحقيق التنمية على جميع الأصعدة ،كما انه يعبر عن حرية الأفراد والجماعات، كحرية التعبير عن التطلعات الفكرية [2] ، وحق الدخول للموارد العامة والحصول عليها وحرية المبادرة والمساهمة في تنمية المجتمع ،لذلك

---

[3] بوحنية قوي،**دور الحركات المجتمع المدني في تعزيز الحكم الراشد** ، الملتقى الوطني حول : التحولات السياسية إشكالية التنمية في الجزائر :واقع تحديات " جامعة حسين بن علي ، الشلف ،16-17 ديسمبر 2008 ،ص06 .

* (nom- govesnment organjatoin) المنظمات غير الحكومية وتعتبر هذه المنظمات ذات مصلحة عامة غير ربحية وهي تعل خارج المؤسسات السياسية وهي لا تخضع لحكومة ، كانوا يناضلون من اجل مصالح الجماعات من خلال الضغط والعمل المباشر للمزيد من المعلومات زيارة الموقع http.wwwcbd.imt/nyo .

[1] البنك الدولي ، التقرير السنوي ، المجلد الأول ، 2003 ، ص18 .

[2] منير ألحجاجي ،**التنمية المحلية التشاركية ، مقاربة لدور المشاركة في أحداث التنمية** ، مذكرة لنيل دبلوم الدراسات العليا في القانون بعنوان تدبير الإدارة المحلية ، جامعة الحسن الثاني ، كلية العلوم القانونية القاهرة والاقتصادية والاجتماعية ، سلطان ، السنة الجامعية 2006-2007 ،ص 42 .

فهو يؤمن بيئة مساعدة ومنظمة للعمل الإنساني غير الوطني يعمل فيها الناس باختيارهم الخاص ،مما يساعد على تحقيق أدارة أكثر لترشيد الحكم من خلال علاقات بين الفرد والحكومة ،من خلال تعبئتها لأفضل الجهود الفردية والجماعية والتي يمكن استخدامها وفق الآليات التالية :

– التأثير على السياسات العامة من خلال تعبئة جهود جماعات من مواطنين وحملها على المشاركة في الشأن العام.

– مساعدة الحكومة عن طريق العمل المباشر أو التمويل أو الخبرة، على أداء أفضل للخدمات العامة وتحقيق رضي المواطنين.

– تعميق المساءلة والشفافية عبر نشر المعلومات والسماح بتداولها على نطاق واسع.

– العمل على تحقيق العدالة والمساواة أمام القانون وحماية المواطنين من تعمق السلطة .

– تربية المواطنين على ثقافة الديمقراطية من خلال اكتساب أعضائها قيم الحوار وقبول الأخر ومسائلة القيادات [1] .

ان نسق الحكمانية يتطلب التعاون بين الحكومات ومنظمات المجتمع المدني ، ومن هنا تبرز علاقة تكاملية وتداخليه بين المجتمع المدني والراشادة ،والتي تسمح بالقول بأنه لا يمكن أن تكون هناك رشادة ولا وجود لمسؤولية حقيقية ونزيهة لتسير شؤون العامة وتنفيذ استراتجيات التنمية وفق أسس ديمقراطية من دون توفير مؤسسات المجتمع المدني التي تعمل على تنمية العلاقة بين الحاكم والمحكوم ،وتكون الوسيلة الحارسة على تسير الفعال للموارد الاقتصادية والاجتماعية للدولة ،حيث يعد المجتمع المدني محفز للتغيير السياسي ،وعامل مباشر لتحقيق الانسجام الاجتماعي [2].

إن العلاقة بين الدولة والمجتمع هي من القضايا التي لها أهمية كبرى ،ليس باعتبار أن تحديد أبعاد هذه العلاقة وطبيعتها مطلوبة في حد ذاتها ، سبب تأثيرها المباشر على طبيعة النظام السياسي ،ومدى شرعيته ،ولكن أيضا بنفس الدرجة

[1] زهير عبد الكريم الكايد ، **الحكمانية ، قضايا وتطبيقات** ، القاهرة : المنظمة العربية للعلوم الإدارية القاهرة 2003 .ص48 .

[2] خيرة بن عبد العزيز ، **دور المجتمع المدني في ترقية الحكم الراشد : أنموذج المنطقة العربية** ، رسالة ماجستر ، جامعة الجزائر ، كلية العلوم السياسة والإعلام ،قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية ، 2006، ص14 .

والأهمية لان تحديد العلاقة بين الحكومة والمجتمع المدني ،وكيفية صياغة الإدوار والالتزامات والحقوق المختلفة لكافة أطراف هذه العلاقة هو شرط ضروري لتوفير أركان الحكم الراشد [1] .

ومما سبق نجد ان منظمات المجتمع المدني تلعب ادوار هامة في ترشيد الحكم على كافة الأصعدة السياسية والاقتصادية الاجتماعية وهو ما يوضحه الجدول التالي : الجدول رقم (03) :أدوار منظمات المجتمع المدني.

وخلاصة القول أن المجتمع القائم على مبادئ الحكم الراشد شرط مسبق لتحقيق تنمية عادلة ،فالحكم الراشد يقوم على إعطاء دور اكبر لمؤسسات المجتمع المدني، ويوجب تطبيق اللامركزية* [2]على صعيد الإدارة العامة أو الحكومة ويمكن للمواطنين من المشاركة في بنية السلطة ومن التأثير على السياسات الاجتماعية .

وأخيرا وليس آخرا فان الحديث عن العلاقة بين المجتمع المدني والحكم الراشد تدفعنا إلى التساؤل مرة أخرى عن العلاقة بين الدولة والقطاع الخاص والمجتمع المدني فالحكومة أو الحكم الراشد في مضمونه هو عقد اجتماعي جديد ،يقوم على شراكة ثلاثة بين الحكومة والمجتمع المدني والقطاع الخاص ،بهدف تعبئة افصل لقدرات المجتمع وإدارة أكثر رشاده لشؤون المجتمع.[3]

فالعلاقة بين الدولة والقطاع الخاص والمجتمع المدني هي الأخرى علاقة تشابك وتكامل في نفس الوقت ،بحث ان الحكومة تعمل على تهيئة البيئة السياسية والقانونية المساعدة ،بينما يعمل قطاع الخاص على خلق فرص العمل وتحقيق الدخل لأفراد المجتمع ،أما المجتمع المدني فيعمل على تلبية الخدمات الاجتماعية للمواطنين ،وتنفيذ برامج التنمية الأخرى

---

[1] محمد مصطفى الأسعد، "**التنمية و رسالة الجامعة في الألفية الثالثة**"، المؤسسة الجامعية للدراسات، بيروت، 2000، ص 22.

* اللامركزية :تعني درجة عدم تركيز السلطة ،اي تنشت السلطة ،توزيعها بين الأشخاص والمستويات الإدارية المختلفة أو مستوى الدولة ،أو على مستوى الدولة ، أو هي نقل السلطة الى هيئات تتمتع بدرجة عن الاستقلال المالي والإداري المحدود تحت رقابة السلطة المركزية وفي ضوء هذا لتاخد =اللامركزية أبعاد متعددة أهمها اللامركزية الإدارية والمالية والسياسية ،كل بعد من هذه الأبعاد له أهداف اجتماعية واقتصادية وسياسية انظر هذا العدد :إبراهيم عبد العزيز ،**المبادئ دستورية العامة** ،دار المعارف ،الإسكندرية ،مصر ،2006 ،ص 112 .

[2] سامح فوزي ، **الحكومة (المركز الدولي للدراسات المستقبلية والإستراتيجية)**، مركز المحروسة للبحوث والتدريب والنشر ،مصر ،2005 ، ص54.

كمكمل للعمل الحكومي ،كما يعتبر أيضا بمثابة قناة لتوصل الخدمات الاجتماعية ،وبذلك يصبح التشابك بين القطاع الحكومي والقطاع الخاص ومؤسسات المجتمع المدني .

المطلب الثالث :المجتمع المدني وآليات تفعيله

أولا : معوقات عمل المجتمع المدني

تتنوع المعوقات عمل المجتمع المدني وتعترض أداؤه وتحد من فعاليته ونجاحه في بلوغ أهدافه وتتنوع هذه المشاكل والمعيقات ،حيث نجد أن هذه المعيقات تحد من قدرة المجتمع المدني على القيام بدوره التنموي ،وهذه المعوقات منها ما ينطبق على المؤسسات المجتمع المدني في دول العالم الثالث عامة ومنها بشكل خاص على الدول العربية .

1/ المعوقات الموضوعية :يمكن تصنيفها إلى أوجه مختلفة أولها المعيقات الناتجة عن القوانين والتشريعات التي تحكم وتنظم نشاطات وعلاقات الجمعيات ،والتي تصنعها الدولة وتلزم كل التنظيمات المجتمع المدني بالعمل في إطارها ،ويمكنها من لعب دور أساسي في تفعيل وتنشيط حركة الجمعيات كما يمكنها إعاقتها .

ويرى عدد كبير من الباحثين أن القوانين الخاصة بالتنظيم عمل المجتمع المدني تعد من أهم المعوقات أمام حركة المجتمع المدني خصوصا العمل الأهلي العربي وهذا لعدة أسباب منها:

-لا تسمح تلك القوانين في مجمل الدول العالم الثالث وخصوصا الدول العربية ببدء العمل والنشاط التطوعي أو الخيري إلا إذا تمت الموافقة المسبقة على تسجيلها واعتمادها إداريا بطريقة رسمية وبعد شهرين من تقديم ملف التسجيل ،وخلال هذه الفترة تقوم الإدارة بتقدير مدى صلاحية الجمعية أم لا ،فتماطل في الرد أو ترفض تماما ،رغم أن القوانين تبيح للجمعية النشاط بعد انقضاء مدة شهرين دون الرد عليها ،وفي البلدان المتقدمة تبدأ الجمعيات في النشاط بمجرد إعلام أو إخطار الجهات الإدارية الوصية ،وتعتبر لبنان هي الدولة العربية الوحيدة التي تطبق نفس المبدأ [1] .

[1] عبد الله بوصنبورة ، " **الحركة الجمهورية في الجزائر دورها في ترقية طرق الخدمة الاجتماعية في مجال الرعاية الشباب** ،(أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه علوم) ، قسم علم الاجتماع ،كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية ، (2010-2011) ،ص 18 .

ولعل الناظر لأي مجتمع ومحاولة ترشيده هي القوانين كما أسلفنا سابقا ،فالمطلع على محمل هذه القوانين يجد بحق أنها تضمنت العديد من العبارات الفضفاضة والواسعة والتي تستطيع الإدارة تفسرها بما يشكل قيود على حرية التجمع السلمي والري والتعبير والحق في تأسيس الجمعيات .[1]

وعليه فان التشريعات وبالخصوص العربية منها في مجال المجتمع المدني ،فرغم التقدم الطفيف في التوجه نحو المزيد من الانفتاح على المجتمع المدني والحركة الجمعوية ،إلا أنها لازالت عاملا معرقلا لتطورها تطورا سليما ،حيث تشدد الحكومات اتجاه العمل التطوعي وحرية نشاط الجمعيات خاصة بعد إحداث 11 سبتمبر 2001 والتي أنتجت مفاهيم جديدة وأصبح العمل التطوعي لصيقا بالعمل الإرهابي تحت الضغوط الأمريكية [2].

وتجد العديد من المنظمات نفسها في حلقة صراع بين مصادر التمويل الخارجية التي تشكل في الغالب المصدر الرئيسي لتحويلها وبين السياسات والأهداف التي تريد هذه الجهات تمريرها عبر غطاءات ممثلة في العمل التطوعي الذي ترعاه منظمات المجتمع المدني [3].

حيث غياب الإمكانات المادية سبب التمويل والذي يعتبر احد المحددات الرئيسية لفعالية الجمعيات والمجتمع المدني بصفة عامة واستمرارية لنشاطاتها وبرامجها التي تتبناها، وكذلك قدرتها على التخطيط الجيد للسنوات القادمة لقيامها بالأنشطة والبرامج التطوعية التي تعهدت بها أمام جمهورها المستهدف، ولهذا فهي تعتمد بالدرجة الأولى على حقوق التسجيل واشتراكات المنخرطين والأعضاء إلى جانب المواطنين وبعض المساعدات والنزعات من عند بعض المؤسسات الاقتصادية،كما تبادر بعض الجمعيات المجتمع المدني بإقامة مشاريع ربحية كمعارض أو الحفلات الخيرية [4]

---

[1] عبد العزيز صدام ،"ما هو دور ومسؤولية المجتمع المدني والحقوقيين في ضمان حق التجمع السلمي وما هي التحديات التي تواجههم "، 2013/09/24 ، وضمن /هذا/ الحق /ماهو /دور http://www.tactics.org/ar

[2] محمد السيد فهمي،**مقدمة في الخدمة الاجتماعية** ،دار المعرفة الجامعة ،الإسكندرية ،1997 ،ص23 .

[3] Annour ebralim ,N G O S and organizational change :piscourse ,repotting ,and learning (new York; combridge, university prss,2003),p52.

[4]Martinakficher, civil society in conflict transformation: strgeths and limtatione, the berghof, handbook ii.barbora budrich pulishers ,2011.p295 .

ويتعرض التمويل الأجنبي للجمعيات إلى مراقبة كبيرة حيث تضع الدولة شروط قاسية أمامه مضيعة بذلك فرص هامة لمساعدة الجمعيات من طرف المنظمات الدولية المانحة، والتي تهتم بتطوير وتفعيل المجتمع المدني في العالم الثالث والبلاد العربية، وهذا مناقشة الباحثة "مارتينا فنيثر "حينما أكدت أن التمويل غير المنسق للمنظمات غير الحكومية قد أدى إلى ظاهرة تعرف في المنطقة ب "إرهاب المشاريع " projectomania، فبالرغم من أن المنظمات غير الحكومية أسست سوق عمل جديد إلا أنها سوق مصطنعة تعتمد كليا على التمويل الخارجي والحضور الدولي المستمر بالإضافة إلى أن معظم المنظمات كانت أسيرة أنظمة معقدة فيما يتعلق بكتابة التقارير والتقييمات والطلبات، الأمر الذي أعاق ممارستها لأنشطتها، كما صممت بعض المنظمات أهدافها ومهامها وفق مصالح المانحين وليس وفق الاحتياجات الإنسانية [1]، وهذه الأسباب ما جعلت تعيق تفعيل المجتمع المدني في البلدان العربية، والسبب في ذلك يرجع إلى الخوف من الاختراق للجبهة الداخلية وتسريب معلومات تمس بالأمن الوطني، أو إملاء شروط تلك لمنظمات الدولية وضغوطها بحيث حجة أن لا مساعدة دون ثمن [2].

2/ المعيقات الذاتية :وتتمثل في صياغة الرؤيا ووضع الاستراتيجيات وبرامج العمل طويلة الأمد إذ بدا واضحا أن نشأة بعض المنظمات قائم على أساس نشاط شخصي، وكذلك غياب التجانس والتكامل وضعف تشبيك والتعاون الماس والمنظم وبناء التحالفات الوطنية إذ لوحظ أن التحالفات غائبة ولفترة محددة وقائمة على علاقات شخصية لا بناءا على أهداف ورؤى مشتركة ولا يزال موضوع الجمع بين التطوع والمهنة في الأداء، إذ غياب مبدأ التطوع لوحظ في الآونة الأخيرة، وتنامي قضية مهنة مؤسسات المجتمع المدني من حيث الربح والكسب من العمل واقتصار التطوع إن وجد على

[1] martina fischer civil socity in conflit transformation:strengths and limitation ; p 296

[2]–عبد الله بوصنبورة ، مرجع سابق ،ص19 .

من لا يملكون العمل أو الساعين للبحث عن فرص للبحث عن العمل ممن يفقدون الخبرة مما يؤدي إلى تراجع في الأداء العام [1] .

كما تعترض منظمات المجتمع المدني خصوصا في الدول العربية معطيات سوسيولوجية وما يسمى الخصوصية المجتمعة * الناتجة عن ترسبات التقاليد والتراث والأنماط الفكرية والثقافية السائدة، والتي تؤثر في كفاءة أداء الجمعيات، ومن أهم الخصائص المميزة للمجتمعات العربية هي المشاكل السوسيو–اقتصادية المتراكمة عبر عقود من الزمن كالأمية والتخلف الفكري والفقر والبطالة [2] .

ثانيا :آليات تفعيل المجتمع المدني .

إن معالجة معوقات تفعيل المجتمع المدني ليس أمرا بسيط لكن يجب أن يدخل ضمن خطة وإستراتجية شاملة تبدأ بالأسرة والمدرسة ثم الإعلام والمؤسسات الأخرى، ولهذا فان الباحثين في توجههم لا يجاد طرق الخروج من مأزق المجتمع المدني، فهم (أي الباحثون)لا يختلفون في الإشارة إلى الأطر المتضمنة لأبعاد نشاط المجتمع المدني وجوانبه المعنية [3] .

وان أي حل لإشكالية ضعف دوره هو إزالة مختلف العوائق المذكورة، ولتحسين وتفعيل آليات المجتمع المدني كان لابد من تحسين مختلف الأطر التي لها دور في تفعيل آليات منها :

---

[1]–عبد العزيز صدام، مرجع سابق .

* تشير الخصوصية المجتمعية إلى الموروثات الاجتماعية والمميزات الثقافية التي يتميز بها كل المجتمع ، وتمثل هذه المكونات مجتمعة هوية كل مجتمع ،كما تلعب العادات والتقاليد والأعراف دورا في تنشيط عمل العديد من منظمات المجتمع المدني التي وفي إطار عملها تقوم بنشر أفكار وجلب عادات غربية وبعيدة كل البعد عن عادات وتقاليد شعوب الدول المتدخل فيها للمزيد من معلومات انظر :

* تشير الخصوصية المجتمعية إلى الموروثات الاجتماعية والمميزات الثقافية التي يتميز بها كل المجتمع ، وتمثل هذه المكونات مجتمعة هوية كل مجتمع ،كما تلعب العادات والتقاليد والأعراف دورا في تنشيط عمل العديد من منظمات المجتمع المدني التي وفي إطار عملها تقوم بنشر أفكار وجلب عادات غربية وبعيدة كل البعد عن عادات وتقاليد شعوب الدول المتدخل فيها للمزيد من معلومات: بهادي منير :" **مفهوم الخصوصية الثقافية في الخطاب الانتروبولوجي المعاصر** " على الموقع الالكتروني :www.crax-dz.org/article-854-html

[1]- محمد شكر الصبحي ، **مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي** ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ،ط1، 2000 ،ص217 .

1-الإطار التربوي والتعليمي:

ويرتكز هذا الإطار على الدور الكبير الذي تقوم به المؤسسات التربوية والتعليمية في بناء العقليات وتوجيه السلوك الفردي والجماعي، ومن خلال هذه المؤسسات يمكن أن نغرس في عقول الناشئة منظومة القيم والمبادئ التي تخص العمل الأهلي المدني، فلهذه المؤسسات لها أهمية قصوى في ترقية حياة المجتمع ونموه الاقتصادي والاجتماعي بصفة خاصة، وتقع مهمة انجاز وتفعيل هذه المؤسسة على الوزارات والهيئات والمراكز التربوية والتعليمة، كما تقع أيضا على المفكرين ودعاة الإصلاح وصانعي القرار والرأي وقادة المجتمع المدني في مختلف البلدان العربية النامية .

2-الإطار السياسي:

ويلعب الإطار السياسي دورا مهما في فعالية المجتمع المدني ووضع العلاقة بينه وبين الدولة موضع الندية والاستقلالية، من خلال الاعتراف والاقتناع لدى المسئولين بحركية المجتمع المدني كقوة مشاركة في الحكم ونقد للسياسات غير الصحيحة وغير المفيدة، مع وجوب معاملة جميع تنظيمات المجتمع المدني بمساواة وإتاحة الفرصة لها ولعب دورها التنموي والعلاجي والوقائي، دون التمييز على أساس المولاة للسلطة وتغطية أخطائها ، إضافة إلى هذا فان سلوكيات الدولة ومقاربتها الأمنية يجب أن تنتهي لأنها هي سبب انخفاض وضعف عدد المتطوعين، نظر للخوف من القمع البوليسي لاعتقاد بان التطوع نوع من أنواع المعارضة [1].

وعليه فان الدور المنوط بالدولة والنظام السياسي جوهري في نهضة المجتمع المدني وتفعيل دوره وقيامه بوظائفه وواجباته في ظل تغيير الظروف الداخلية والخارجية .

3- الإطار التشريعي و القانوني:

يتطلب هذا المدخل درجة عالية من التعاون والتنسيق بين الجهود الأهلية والحكومية، بهدف إعادة النظر في الأطر القانونية التي تنظم عمل المؤسسات وتنظيمات المجتمع المدني، والقيام بتنقيتها من العقبات التي تحول دون فاعلية هذه

[1] -عبد الله بوصنبورة ، مرجع سابق ،ص23 .

المؤسسات من ناحية، والتي تحول دون تواصلها وتعاونها إقليميا وعالميا، ومن المفترض أن تتجه الجهود في هذا الميدان إلى القوانين القائمة فتدرسها دراسة معمقة لتكشف عن القواسم المشتركة فيما بينها، وتبرزها وتقترح وسائل تفعيلها، ولتكشف أيضا تلك العوائق التي اشرنا إليها وتبين كيفية التغلب عليها، مع ما يقتضيه ذلك من تعديل النصوص التي تحتاج إلى تعديل، ووضع نصوص جديدة أو استصدار قوانين جديدة بأكملها ،بحيث تكفل درجة اعلى من التعاون والتنسيق بين كافة المستويات الإقليمية والدولية إلى جانب ما يجب أن تكفله لها من الاستقلالية وحرية الحركة بعيدا عن قيود البيروقراطيات الحكومية، ويجب أن تكفل لها أيضا موارد مالية كافية لتمويل مشروعاتها وبرامجها دون الحاجة إلى مصادر التمويل الأجنبية [1] .

4- الإطار الثقافي والاجتماعي:

وهو ركن بالغ الأهمية في نجاح أو فشل العمل التطوعي والجمهوري ووجود المجتمع المدني نفسه، فالمناخ الثقافي ونمط التفكير والعقلية السائدة وبالتالي نوع العلاقات الاجتماعية التي تربط أعضاء المجتمع تقود إلى مجتمع مدني قوي ومستقل ومؤثر، آو إلى مجتمع مدني تابع وهش تغلب عليه الممارسات التقليدية والسلوكيات القبلية والعشائرية، التي لاتمت بصلة إلى الثقافة المدنية وروح التسامح واحترام الاختلاف إلى جانب تفشي الخرافات والاتكال على الدولة وتقديس الزعامة الفردية وغياب التفكير العلمي والنقدي، وضعف قيمة العمل والتطوع وروح المبادرة لدى الأفراد في المجتمع التقليدي .

يعتبر التطور والنمو إلا عاملا مساعد ودعما أساسيا لنشأة وتطور المجتمع المدني فالانطلاقة الأولى له كانت على يد أفراد من الطبقة البورجوازية والوسطى في أوروبا وهي طبقة وصل لتحقيق مستوى اقتصادي واجتماعي جيدا وحسن، وكذلك إلى درجة من الرقي الفكري والعلمي لهذا فكلما زادت التنمية الاقتصادية وتحسن معيشة المواطنين كلما زاد

[1]- عبد الرحمان حمود السميط ،" **تفعيل دور المؤسسات في بناء الوحدة** " ،العدد الاول
/defauht.asp? age=vient wlsarticlid=763www.iramarab.com ،تم تصفح الموقع يوم : 2015/09/22.

اقبلاهم على الاهتمام بالشؤون العامة التي يهتم بها المجتمع المدني وبالتالي تزداد فعالية ودوره، مما يؤدي إلى نضج سياسي وثقافي واجتماعي ويخفض من معدلات العنف والجريمة ويزيد من التعايش السلمي والعكس صحيح [1].

المبحث الثالث:الحكم الراشد (مقاربات نظرية ومعرفية)

سنعكف في هذه الدراسة ومن خلال هذا المبحث إلى تقديم مفهوم شامل للحكم الراشد من حيث النشأة والدوافع وأسباب ظهور المصطلح إضافة إلى التطرق فواعل الحكم الراشد (الدولة، القطاع الخاص، المجتمع المدني)

المطلب الأول:نشأة وتطور مفهوم الحكم الراشد.

أولا: النشأة والتطور

وظف مصطلح الحكم (GOVERNANCE) في لغات مختلفة، منذ بضعة قرون، وكان يستخدم في الفرنسية القديمة في القرن الثالث عشر كمرادف لمصطلح الحكومة "GOVERNEMENT" (طريقة وفن الإدارة) وانتقل إلى الانجليزية في القرن الرابع عشر (GOVERNANCE) [2].

وقد استخدم كمصطلح قانوني في الفرنسية سنة 1478، ليستعمل في نطاق واسع ومعبر عن أعباء الحكومة سنة 1679، ومع تنامي ظاهرة العولمة والتطورات العالمية المتلاحقة والمشاركة من القرن العشرين قد ساهمت في نهاية عقد الثمانينات من قبل المؤسسات الدولية (البنك الدولي وصندوق النقد الدولي).

وقد برز هذا المفهوم في أدبيات التحليل المقارن للنظم السياسية واستخدم في الوثائق الدولية للأمم المتحدة ومؤسسات التمويل الدولية حيث تم إضافة إليه صفة " الجيد " ليصبح (BONNE GOUVERNAN) وترجم إلى

[1] lamine mandiang,réflexions autour du concept conept de gouvernance ,communication presente dans proget « **consolider et elargir la communication** ctoyenne pour une gouvernance **démocratique au senegal** » ,palar,cesti :06-090mai 2008,p 03 cite web http//www:information citoyenne ,org /img /p d f / reflexions autour de concept de gouverna p d f le 29/08/2015 .

اللغة العربية من خلال عدة مصطلحات أهمها :الحكم الراشد أو الرشيد، أو الصالح،ا لحكمانية أو الحوكمة، إلا أن أكثر التعبيرات شيوعا هي الحكم الراشد أو الحكم الجيد الذي تبنته المبادرة العربية سنة 2005 [1]، وعلى الرغم من الانتشار الواسع لهذا المفهوم فليس هناك اختلاف أو تباين كبير في إيجاد تعريف للحكم الراشد بل ربما يكون بعض التباين في التاريخ ومكان جذور المصطلح [2] .

ففي 1985 قدم البنك الدولي لأدبيات التنمية تقريرا عن الدول الإفريقية جنوب الصحراء، بعنوان "إفريقيا من الأزمة إلى نمو مستدام " وتم فيه وصف الأزمة في المنطقة كأزمة حكم، حيث ربط تحقيق التنمية الاقتصادية ومحاربة الفساد في هذه الدولة بكفاءة الإدارة الحكومية [3]، وارجع فشل الإصلاح الاقتصادي والتكييف الهيكلي بهذه الدول إلى الفشل في تنفيذ السياسات وليس إلى السياسات نفسها، وفي النصف الثاني من التسعينات تم التركيز على فعالية المساعدات، مما أدى إلى المطالبة بإعادة تأهيل الأداء العمومي، والذي كان بمثابة العودة لدور الدولة .

وقد اقترحت المؤسسات المانحة على الدولة المقترضة تدابير خاصة بإنشاء قواعد ومؤسسات توفر إطار يمكن التنبؤ به وشفاف لتصريف الشؤون العامة ويقدم المسؤولين للمحاسبة [4]، وقد وصف البنك الدولي آنذاك الحكم الراشد على انه الحالة التي تكون فيها مؤسسات القطاع العام خاضعة للمساءلة وقادرة على تحقيق تنمية مستدامة .

ثم في تقرير لاحق للبنك الدولي سنة 1994 تقرر أن الحكم الراشد يتلخص في انه:

" عملية صنع سياسة ملائمة مفتوحة، مسيرة وشفافة بيروقراطية مكونة من عناصر احترافية، حكومة مساءلة عن أفعالها، مجتمع مدني قوى يشارك في الشؤون العامة، ينشط كل هؤلاء تحت سلطة القانون " [1] .

---

[1] أماني القنديل، **المؤسسة العربية للمجتمع المدني** ، سلسلة العلوم الاجتماعية الهيئة العربية العامة للكتاب ، القاهرة ،2008 ، ص115 .

[2] محمد عبد الغني حسن هلال، **مقاومة ومواجهة الفساد، القضاء على أسباب الفساد**، مركز تطوير الأداء ، القاهرة 2007 ، ص75 .

[3] سلوى شعراوي جمعة ، مفهوم إدارة شؤون الدولة والمجتمع ، إشكاليات نظرية ، **المستقبل العربي** ، العدد 249، بيروت 1999 ، ص108 .

[4] Séverine bellina ,herve magrode villemeur ,**la gouvernance democratique**, **institut de recherche et débat sural gouvernance** ,p05cite web : http//www.institut.gouverance.org/docs/introduction- gouvernance démocratique p d f le29/07/2015.

ومنذ ذلك الوقت أخد مفهوم الحكم الراشد حيزا كبيرا في أوساط المنظمات الدولية وفي أعمال المؤتمرات واللقاءات الدولية ونذكر منها :

- مؤتمر RIO DEGANIERO حول البيئة والتنمية (1992).
- مؤتمر فينا حول حقوق الإنسان (1993).
- مؤتمر القاهرة حول الشعوب والتنمية (1994).
- مؤتمر بنهاغن حول التنمية الاجتماعية (1995) .
- مؤتمر بكين حول المرأة (1995).
- مؤتمر إفريقيا – فرنسا تحت موضوع الحكم الراشد والتنمية البشرية المستديمة ببوركيافاسو سنة 1996 .
- مؤتمر بروكسل حول الدول الأقل تطورا (2001) .
- مؤتمر اروشا الذي أكد على ترقية الحكم الرشد في القارة الإفريقية 2001 .
- مؤتمر جنوب إفريقيا حول البيئة (2002) .[2]

ومن خلال ما سبق نجد أن مفهوم الحكم الراشد في أدبيات الأمم المتحدة تضع عبارة الحكمانية أو الحكم الصالح في إطار حكمي وقيمي للتعبير عن ممارسة السلطات والصلاحيات السياسية والاقتصادية والإدارية في شؤون الدولة والمجتمع على جميع المستويات التي تمكن الأفراد والجماعات من التعبير عن حقوقهم والتمتع بها وأداء التزاماتهم وتسوية

[1] Robin yhorh ,rany cobbay and siddique ,good governance issues and sustimabbe development atlantic publishers and dis traitors ,site web :www.books good .comle:29/07/2015.

[2] Mohamed chérif belmihiub, **gouvernance et rôle économique étêtât** : **entre exigence et résistance**, revue id ara n 21,vol 11 .Alger :en,2001,p14.

خلافاتهم، فهي تركز على بناء وتحسين القدرات على مستوى الهيئات التشريعية، والتنفيذية، والقضائية، وعلى مستوى منظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص، مما يجعل المجتمع ناميا ومتقدما ومتطورا بمشاركة جميع أفراد وبرضاهم [1] .

وباعتبار أن إدارة الشؤون المجتمعية وفق منظور الحكم الراشد تقتضي ترابط ثلاثة إبعاد أساسية، يمكن إجمالها في الإشارة إلى البعد السياسي المتعلق بطبيعة السلطة وشرعيتها، والبعد التقني المرتبط بالإدارة العامة ونوعية الخدمة المقدمة من حيث الكفاءة والفعالية، والبعد الاقتصادي والاجتماعي المرتبط بالمجتمع المدني وحيويته ومدى استقلاليته عن الدولة وطبيعة إليها ومتابعته لتنفيذ السياسات العامة وتأثيرها في حياة الموطنين [2] .

ويتفق العديد من الدارسين في هذه النقطة أن السبب المباشر لظهور مفهوم الحكم الراشد داخل المؤسسات العالمية، وعلى رأسها البنك العالمي يرجع أساسا إلى مخلفات وأثار ما عرف ببرنامج التعديل الهيكلي، ورغم الأهداف الطموحة لإطلاق إعادة بناء ولبرلة الاقتصاديات ، فانه بعد إتمام العملية، البلدان بقيت دائما ضعيفة سواء على المستوى الاقتصادي، المؤسساتي والاجتماعي وهذا ما أدى حسب المحللين إلى – موت – الجيل الأول من الإصلاحات ومع إجماع واشنطن (WASHINGTION COVSENUSD) الذي يمثل الهيكل النظري لسياسات التعديل الهيكلي [3].

الجدول رقم "02": يوضح أهم مراحل التطور السياسي والتاريخي للمفهوم.

وفي الأخير يمكن القول أن الحكم الراشد قد مر بالعديد من التغيرات والتحولات التاريخية لنشأته فقد انطلق من مفهوم ضيق تم أصبح مفهوما واسعا وشاملا يركز على جملة من المبادئ والمؤشرات، ليتطور فيما بعد ويصبح شرطا أساسي لتحقيق التنمية المستدامة والحد من الفقر من خلال تفعيل قيم الشفافية والمساءلة واشتراك المجتمع المدني في وضع

[1] – منير نور علي ، فاطمة الزهراء غربي، " **الحكم الرشد والفساد الإداري** " ،الملتقى الوطني الثالث حول سبل تطبيق الحكم الراشد بالمؤسسات الاقتصادية " الجزائر :جامعة 20اوت 1955 .02.03 ديسمبر 2007 ، دون صفحة .

[2] – منير فاطمة الزهرة ،المرجع السابق ،ب، ص.

[3] Angel saldom ando, « **quelque interrogations sur la gouvernance** », les non dis de la gouvernance op cit p95.

السياسات التنموية وتنفيذها والابتعاد عن كل أشكال الرشوة والفساد وإهدار المال العام، مع إضفاء على هذه القيم خصوصيات تتناسب مع ثقافة وعادات وتقاليد، البلد، وتجنب القيم التي لها خلفيات فكرية وثقافية ولا تتناسب مع خصوصيتنا وثقافتنا .

ثانيا :دوافع وأسباب ظهور الحكم الراشد

لقد تعددت أسباب ودوافع ظهور هذا المفهوم (الحكم الراشد) منها ما هو سياسي وأيضا ماهو إيديولوجي وعوامل أخرى لها علاقة بتغير ادوار الحكومة وخصوصا بعد تبني العديد من الدول النامية سياسة انفتاح السوق وتحرير التجارة وظهور ما يسمى بالعولمة، ويمكن إبراز هذه الأسباب والدوافع ظهور الحكم الراشد إلى ما يلي :

الدوافع السياسية:

مع انتهاء الحرب الباردة تزايد الاهتمام الدولي بمكافحة الفساد حيث حضي هذا الأمر باهتمام واسع مابين الدول المانحة والدول المتلقية نظر لبداية زوال الخطوط الفاصلة بين شؤون الداخلية لهما، ومع انهيار المعسكر الشرقي بزعامة الاتحاد السوفيتي وتبني المعسكر الشرقي[1] . إيديولوجيات يغلب عليها الطابع الليبرالي، وعليه فقد تنامت موجه العولمة *، وما تضمنته من عمليات تتعلق أساسا ب :[2]

[1] suchitra punyara tabzndhe ,**commitment to good governance**, development ,antipoverty reduction, sixth session of the commitemitte on development policy .march 29-april2,2004 p2.

* ان الدول النامية مصطلح يشير الى مجموعة الدول التي تتميز بخصائص اجتماعية ، وسياسية واقتصادية متدينة ، اذا تسمي" الدول الأقل تقدما " وقد أطلقا هذا المصطلح مؤسسة البنك الدولي للنشاء والتعمير ، وعمل على تقسيمها الى عدة أنواع من الدول وهذا بناء على أساس مستوي الدخل الفردي .

–الدول النامية ذات الدخل الفردي الضعيف(الأقل من 4675) –الدول النامية ذات الدخل الفرد المتوسط (بين 675-800)

– ا لدول النامية ذات الدخل الفردي المرتفع الدول الجماعية منظمة التعاون الاق والتنمية ، إلا ان المصطلح الأكثر انتشار مصطلح العالم الثالث الذي استعمل الأول مرة من طرف الاقتصاديين الفرنسيين ، او نشير الى دول العالم الأول وهو مجموعة الدول الصناعية وأمريكا ش واروبا الغربية ودول الباسخيك –دول العالم الثاني : وهي مجموعة الدول الصناعية ذات الاقتصاد المخطط المركزي في اروبا الشرقية .

– دول العالم الثالث : وتشير الى بقية الدول من أمريكا اللاتينية ، ودول الكاريبي ، وإفريقيا ،والشرق الأوسط ودول أسيا باستثناء اليابان للاطلاع أكثر أنظر : malcomcailes et autre ,econome du dévelopmement ; begigue/de boekdition .2004, p 08.

[2] قسام حجاج ، **العالمية والعولمة : نحو عالمية تعددية وعولمة إنسانية** ، ط1 ،الجزائر : جمعية التراث 2003،ص ص ،304-313 .

– عولمة القيم الديمقراطية وحقوق الإنسان مع التأكيد على المساواة بين الجنسين .

– تزايد دور المنظمات غ الحكومية، على المستويين الدولي والوطني.

– عولمة آليات وأفكار اقتصاد السوق، هذا ما أدى إلى تزايد دور القطاع الخاص .

– انتشار المعلومات على المستوى العالمي لتصل إلى جميع الناس .

– زيادة معدلة التشابه بين الجماعات والمؤسسات والمجتمعات.

وأيضا فان ظهور الحكم الراشد ترافق مع تطور المفاهيم الجديدة، مثل التنمية البشرية المستدامة، فمعظم التقارير الخاصة ببرنامج الأمم المتحدة الإنمائي التي بدء بإصدارها مند سنة 1990، ركزت على مفهوم نوعية الحياة، وعلى محورية الإنسان في عملية التنمية البشرية ومن هذه المؤشرات توقع الحياة عند الولادة، ومتوسط الدخل الحقيقي للفرد، ومستوى توقع الخدمات الصحية، ومستوى التحصيل العلمي، لذلك فالنمو الاقتصادي ما هو إلا وسيلة لتحقيق التنمية البشرية، وليس غاية بحد ذاته، ومن واجب ومسؤوليات الحكم الراشد أن يتأكد من تحقيق المؤشرات النوعية لتحسين نوعية الحياة للمواطنين .[1]

إن ظهور العديد من الكتابات في بداية التسعينيات على يد ازبورن وجابلار (ASBORN GAEBLER) والتي تدعو إلى إعادة هندسة الحكومة بحيث تستطيع أن تؤدي وظائفها بكفاءة أعلى وتكلفة اقل ويضم هذا المصطلح مشروع تحديث الدولة، إذا يصطلح عليه "التسيير العمومي الجديد ".[2]

*إن العولمة هي مفهوم "يعبر عن حالة من تجاوز الحدود الراهنة للدول إلى آفاق أوسع وارحب تشمل العالم بأسره"، أي بمعنى أن العولمة تمثل الانفتاح على العالم والتأثير الثقافي المتبادل بين أقطاره المختلفة" للمزيد من المعلومات انظر كتاب محسن أحمد الخضيري، العولمة " مقدمة في فكر واقتصاد وإدارة عصر اللادولة" ،ط 1، مجموع النيل العربية للنشر، (ص ص 15-27).

[1] حسن كريم، **مفهوم الحكم الصالح ومعاييره**، مرجع سابق، ص 98 .

[2] Francis marsault. **Penserla démocratie dans un contexte mondialise** .la gouvernance l'épreuve du politique conférences de la chaise m c d, novembre 2004/p 02.

وبعد هذا التحول التدريجي لمفهوم الحكم الراشد حدث هناك تحول واسع على المستوى العلمي وعلى نطاقات ومستويات مختلفة الشركات والمؤسسات، ففي سنة 2000 تم إضافة بعدا جديدا للحكم الراشد وهو القدرة على التنبؤ، حيث قدم هذا الأخير في ضوء الأزمات المالية في نهاية التسعينيات من القرن الماضي الأمر الذي أدى الى ضرورة إدخال تحسينات في إدارة الشركات والنظم المالية والمصرفية [1] .

-تعتبر اغلب عمليات التحويل الديمقراطي في الدول النامية (*)، ولعل السبب في ذلك يعود الى اعتماد مفاهيم التسلطية والباتريمو خيالية، القائمة على زبونية والقبلية في إدارة الشأن العام وخدمة المجتمع والدولة .

- إرجاع الصعوبات التي تواجه مسالة التنمية في إفريقيا عامة الى أزمة الحكم ما أدى الى تقديم مجموعة من المبادئ تؤسس لمفهوم الحكومة مثل الشفافية، المساءلة، مكافحة الفساد، احترام حقوق الإنسان، تقليص دور الدولة ونقص النفقات العامة، اللامركزية .[2]

وفي الأخير يمكن القول أن الحكم الراشد قد مر بالعديد من المتغيرات والتحولات التاريخية لنشأته فقد انطلق من مفهوم ضيق ثم أصبح مفهوما واسعا وشاملا يرتكز على جملة من المبادئ والمؤشرات ،ليتطور فيما بعد ويصبح شرطا أساسيا لتحقيق التنمية الشاملة والمستدامة والحد من الفقر من خلال تفعيل قيم الشفافية والمساءلة وإشراك المجتمع المدني في وضع السياسات التنموية وتنفيذها و الابتعاد عن كل أشكال الرشوة والفساد وإهدار المال العام ،مع إضفاء على هذه القيم خصوصيات تتناسب مع ثقافة وعادات وقيم وتقاليد البلد ، وتجنب القيم التي لها خلفيات فكرية وثقافية لا تتناسب مع خصوصياتنا وثقافاتنا

2- الدوافع الاقتصادية:

---

[1] Institut on governance," **the exercise de la chaired of power**" .around table series on accountability .p3 http.// www. Ionca publication /irt final p df.

[2] رضوان بروسي " **الديمقراطية والحكم الراشد في إفريقيا دراسة في مدخل النظرية والآليات والعمليات ومؤشرات قياس نوعية الحكم** "، (مذكرة ماجستر في العلوم السياسية جامعة باتنة ، كلية الحقوق ، قسم العلوم السياسية ، 2008-2009) ص 122.

-تفاقم مشكلة المديونية العالمية في السبعينات يعتبر الدور الرائد للمؤسسات الاقتصادية الدولية، وتدخلها المتزايد في تحديد سياسات الدول المدينة ومع نهاية فتره الثمانينات ومع النتائج الضعيفة لهذه الدول ظهر التفكير في تقوية شرعية التدخل، وعلى هذا الأساس أصبح الحكم الراشد ركيزة أساسية للتنمية.

- سيادة نمط الدولة الريعية أو شبه الريعية التي تعتمد على موارد أولية أو مصادر تأتي من الخارج، أو تعتمد على السياحة وتجارة الترانزيت وتحويلات العاملين بالخارج، والقروض والاستثمارات الأجنبية وضريبية مرور السفن في القناة البحرية وهكذا.

وهذا ما أدى إلى أن تكون الدولة معنية أساسا بالتوزيع، وإعادة التوزيع دون أن تكون مهتمة بالإنتاج من جهة، وبتحصيل الضرائب من جهة أخرى كما هو الحال لدى العديد من الدول النفطية [1] .

-فشل المساعدات الثنائية المتعددة الأطراف من البلدان المانحة إلى الدول النامية في تحقيق أهدافها (الحد من الفقر، وتعزيز التنمية الاقتصادية والنمو المستدام) وكان هذا راجع إلى القدرات الإدارية والحكومات البلدان الفقيرة، والتي اتسمت بالضعف في إدارة هذه المساعدات ومشاريع التنمية، وانتشار الفساد *على نطاق واسع .

وقد أشارت إحدى الدراسات الهامة للبنك الدولي بان هناك علاقة سلبية وعلى مدار العقود الحديثة بين المساعدات والنمو، حيث أن بعض البلدان تسلمت الكثير من المساعدات الدولية، إلا أن الدخل فيها انخفض، بينما دول أخرى استلمت الكثير من المساعدات قليلة مقاربة بالأولى، إلا أن مستويات الدخل بها ارتفاع بشكل واضح، فهذه الدراسة زادت من احتمال أن العديد من العوامل وليست الأموال فقط تلعب دورا كبيرا في عملية التنمية، وهو الأمر الذي

[1] كريم حسن ،مرجع سابق، ص96.

*ومن قضايا الفساد الكبيرة في كبرى الشركات الأمريكية وعلى رأسها شركة انرون وعيرها ، بالإضافة الى ممارسات الشركات متعددة الجنسيات في اقتصاديات العولمة و، حيث أصبحت هذه الشركات تقوم بعملية الاستحواء والاندماج من اجل السيطرة على السواق العالمية .

جعل الجهات المانحة تعتبر أن الحكم الراشد أساسي لنجاح هذه المساعدات من العالم النامي، ومنذ ذلك الحين ارتبطت التنمية وتقديم المساعدات باعتماد الحكم الراشد في الدول النامية .[1]

- الانتقال الإيديولوجي نحو السوق le passage idéologique vers le marche

حيث ان الانتقال الإيديولوجي* نحو الليبرالية الاقتصادية، السوق الفردية أعلن التحدي بالنسبة للدول اذا فرض هذا التحول إعادة تعريف دور الدولة في المجتمع، باعتبار المؤسسة الوحيدة المكلفة بتنظيم القطاع العام والخاص، والنظر الى القطاع الخاص كشريك وليس كخصم [2] .

- إدراك ان إدارة الاقتصاد العالمي خلال العقود القليلة الماضية لم تكن مرضية وان القواعد والسياسات والإجراءات التي تحكم هذه العملية لم تعد تتلاءم مع ما أحرزته ظاهرة العولمة من تغيرات على الساحة الدولية ويذهب بعض المفكرين الى ابعد من ذلك حيث يرون ان الليبرالية الجديدة، والتي وجهت برنامج عمل سير التنمية العالمية خلال العقدين الآخرين من القرن الماضي لم تحقق الأهداف المرجوة منها، بحيث لم يتحقق النمو ألاقتصادي المرجو منها واستمرار الفقر وعدم المساواة في العالم، وبقيت مشكلة الديون في الدول النامية في تأزم متصاعد، حتى في الفترات التي تم فيها تسجيل معدلات نمو اقتصادي .[3]

---

[1] Sudarno sumarto,asep sury ahadi , alex arifiants, **governance and poverty reduction** : evidence from newly decentralized and onesia ,apoper from the smeru research institute ,with support from ausaid , the ford foundation , and dfid march 2004, Indonesia ,p:03.

[2] عبد القادر حسين ،" **الحكم الراشد في الجزائر وإشكالية التنمية المحلية** "، (مذكرة ماجستر في العلوم السياسية ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، قسم العلوم السياسية ، سنة 2011 .2012)، ص 18 . [2]

[3] إبراهيم فريد عاكوم ،**إدارة الحكم والعولمة وجهة نظر اقتصادية ، دراسات إستراتجية** ،مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتجية ، العدد 117 ، 2006 ، ص11 .

*هناك تحول جدري يحدث من المجتمع الصناعي الى المجتمع القائم على المعلومات ، وتؤثر تلك الثورة ، معلوماتية على الطريقة التي تعيش بها الناس ، ويتعلمون ، ويعلمون وعلى الطريقة التي نتفاعل بها الحكومات مع المجتمع المدني وتعد المعلومات أداة قوية لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية للمزيد من المعلومات الموقع www. Un or/ arabica /conférences / Wris/faq1.5tm

وفي نفس السياق فقد استخدم لأول مرة بين طرف الاقتصاديين الأمريكيين ، ولاسيما من طرف الاقتصادي الأمريكي رونالد كوبي الذي نشر مقالا سنة 1937 بعنوان " طبيعة المؤسسة " ان ينصرف مفهوم الى تسير المؤسسة الاقتصادية وقدا أوضح فيه ان المؤسسة الاقتصادية تستطيع الصمود في السوق اذا كانت أنماط تنسيقا الداخلية تسمح لها بتقليل تكاليف.

3- دوافع اجتماعية:

ان أهم العوامل الاجتماعية التي لعبة دورا مهما في ظهور الحكم الراشد فتمثلت في :

- إهمال المشكلات التنموية الرئيسية كالفقر والبطالة وبالتالي ضعف مستوى التنمية البشرية، لإهمال القضايا الاجتماعية نتائج سلبية بعيدة المدى كسوء التغذية ومشاكل قطاعي الصحة والتربية.

- انعزال الحكومات القائمة عن المواطنين والتصاقها وتقيدها بالعمليات الإدارية، مما دعا الى ضرورة التفكير في وجود ممثلين لهؤلاء المواطنين يتلون عنهم مهمة تمثيلهم، ونقل وجهة نظرهم في رسم السياسات التنموية التي تهم المواطنين والمجتمع[1] .

- التحول من المجتمع الصناعي الى مجتمع المعرفة والمعلومات * ومن اهتمامات المدى القصير الى اهتمامات المدى البعيد، ومن التنظيمات الهرمية الى التنظيمات الشكلية.

ثالثا :مفهوم الحكم الراشد وفق أهم المقاربات .

نظر لاختلاف مفهوم الحكم الراشد بين الجهات المختلفة تتباين وجهات الاختلاف والتفسير المدلول بين أهم المقاربات المهيمنة ويرجع أساس هذا الاختلاف الى اختلاف الميادين وتبيان المنطلقات الفكري والسياسية، الاقتصادية، والاجتماعية ...

ومن خلال دراسة هذا المفهوم (الحكم الراشد) يتجلى هذا التباين أكثر من أصل المصطلح حيث ان هناك تقارب كبير في تعريفه (الاقتراب النظري)، أما المؤسسات والمدارس المختلفة فقد عرفت الحكم الراشد كل حسب وجهة نظر معينة (الاقتراب المؤسساتي).

1/في معنى الحكم (لفظا واصطلاحا)

[1] محمد يوسفي،" **مدى ارتباط مفهوم الحكم الراشد بالقيم =الديمقراطية** "،(ورقة بحثية مقدمة الى ملتقى الدولي حول : دور الموارد البشرية في التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، الجزائر : الجمعية الوطنية للاقتصاديين الجزائريين 17-18جويلية 2004) ، ص03 .

الحكم (governance) وهي ممارسة السلطة السياسية وإدارتها لشؤون المجتمع بما فيها الجوانب الاقتصادية والاجتماعية وإدارة الموارد الطبيعية والبشرية، وهو بذلك يعنى مفهوما أوسع من مفهوم الحكومة، كما يعني الحكم مفهوما محايدا يعبر عن ممارسة السلطة السياسية وإدارتها لشؤون المجتمع، وموارده، وتطوره الاقتصادي والاجتماعي، والحكم أوسع من الحكومة لأنه يتضمن بالإضافة الى عمل أجهزة الدولة الرسمية من سلطات تنفذيه وتشريعية .وقضائية وإدارة عامة، عمل كل المؤسسات غير الرسمية، أو منظمات المجتمع المدني، بالإضافة الى القطاع الخاص . [1]

أما مصطلح الراشد أو الصالح أو الجيد والذي و الذي كان ترجمة لكلمة " good" فيمثل الصفة أو القيمة التي لحقت بالمصطلح الأول لكي يعكس مدى تجارب الحكومات مع حاجات الشعوب التي تخدمها، وهو ما يعني وجوب ان يتصف الحكم بهذه الصفة التي تعد بمثابة دلالة على نوعية إدارة الحكم .

ويعرف الحكم الراشد *انطلاقا من عدة اعتبارات ورؤى تختلف من باحث أو مفكر الى أخر مؤسسة الى أخرى وهذا ما سنحاول إبرازه كما هو موضح في الشكل رقم(01)[2] .

1-الحكم الراشد –الجانب المعرفي : يجب الإشارة الى أن مفهوم الحكم الراشد كباقي المفاهيم الاجتماعية التي تعتبرها عدة إشكالات منهجية، منها إشكالية، التعريف، وإشكالية الترجمة وإشكالية النموذج، **فإشكالية الترجمة** للمصطلح

---

[1] حسن كريم ، مرجع سابق ،ص 95 -96 .

* ان مصطلح الحكم الراشد (الحكمانية) ليس كلمة جديدة ، إلا ان ظهورها في النقاش حول المؤسسة الاجتماعية يعتبر ، نسبيا تطورا جديدا ، ولعل هذا المصطلح يفتقر أيضا الى الترجمة الدقيقة الى اللغات الأخرى ، فعلى سبيل المثال تم ترجمة المصطلح العربية الى العديد من الكلمات مثل :إدارة الحكم ، " الحكمانية " : الإدارة : المجتمعة ، " الحكم انظر كتاب ، الحكمانية (governance) قضايا او تطبيقات ص 07-08 .

وفي نفس السياق يطلق لفظ الحكم في اللغة الفرنسية (governance) على قدرة المجتمعات الإنسانية على التزود بنظم نيابية ومؤسسا ت وآليات وهيئات اجتماعية ، لكي تدير نفسها ذاتها من خلال حركة نابعة من الإدارة الذاتية ،وهو مفهوم أكثر اتساعا من المفهوم المعطى لها في اللغة الانجليزية والذي ينصب على أسلوب سير العمل في الإدارة العامة ، وقد تم ، الترجيح لهذا المعنى الأخير على النطاق واسع الكتابات الانجلو ساكسونية بتحيين من البنك والصندوق الدوليين ، حيث أصبح تعبير الحكم الراشد .

[2] – عادل رزق، **الإدارة الرشيدة الحكم الجيد أو الحكومة** ، ورقة عمل مقدمة في الملتقى العربي الثاني حول الإدارة الرشيدة خيار الإصلاح الإداري والمالي، القاهرة، ما 2008،ص146 .

فإنه لا توجد هناك ترجمة حرفيه باللغة العربية تعكس نفس الدلالة التي تعكسها اللغة الانجليزية والفرنسية، حيث تمت ترجمة الى العديد من الكلمات منها : الحكم الراشد، أسلوب الحكم، الحاكمية، إدارة شؤون الدولة والمجتمع.. الخ [1].

كما نجد في اللغة العربية مصطلح الحكم، حيث تضفى على مفهوم الحكم في الوقت نفسه جلال العلم والحكمة والعدل على أساس من القاعدة القانونية، فوفقا للمعجم الوسيط الصادر عن مجمع اللغة العربية بالقاهرة فالمعنى اللغوي لمادة (ح.ك.م) : أن الحكم ما كانت غايته أو مقصده الأساس المنع من الفساد بغية الإصلاح ، ومن ثم فإنه لابد ان يتسم بالإتقان وان يؤسس على الحكمة وهي إصابة الحق [2] .

فبالرجوع الى كتاب الماوردي "الأحكام السلطانية والولايات الدينية والذي يشير الى ربط حكم السلطة بالسلطة والسلطان، والى المعجم العربي الأساسي للناطقين بالعربية ومتعلميها الصادر عن المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم والذي ورد فيه لفظ " حكمة " وتعني معرفة أفضل الأشياء بأفضل العلوم أو معرفة الحق لذاته ومعرفة الخير لأجل العمل فيه [3] .

وهكذا تضم اشتقاقات هذا المصدر الواحد البسيط (ح ك م) كل مفردات نسق الحكم المعاصر تقريبا، وتقيمه على دعائم نبيلة من العلم والحكمة، ويعنينا على وجه الخصوص ان يتضمن هذا الثراء اللغوي مفاهيم التمثيل والمساءلة، وهي جوهر الحكم [4] .

بالإضافة إلى الترجمات السابقة للمصطلح، هناك ترجمة أخرى نحو عبارة " إدارة شؤون الدولة والمجتمع " والتي تبناها أكثر من مركز بحث مثل مركز دراسات واستشارات الإدارة العامة بجامعة القاهرة، اذا يرى هذا المركز ان هذه العبارة

---

[1] سلوى الشعراوي جمعة وآخرون ، **مرجع سابق**، ص 07 .

[2] هشام احمد جعفر ، **الأبعاد السياسية لمفهوم الحاكمية** ، رؤية معرفية ، (هيودن ، فيرجينيا ، المعهد العالمي للفكر الإسلامي ، ط1 ، 1416 /1995) ص 64.

[3] زهير عبد الكريم الكايد ،**مرجع سابق**،ص ص ،8-9 .

[4] برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، **تقرير التنمية الإنسانية**، العربية للعالم، 2002 (الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي، 2003) ص، 104.

تعكس في محتواها المعنى الأساسي لكلمة الحكم الراشد من حيث تركيزها على طرفي المعادلة، الدولة والمجتمع والعلاقة بينهما [1] .

بينما تبنت الأمم المتحدة مفهوم " الحاكمية " * تعبر عن مصطلح (**GOUVERNANCE**) إلا أنه يمكن القول أن هذه الترجمة لا تتفق والمقصود بها في اللغة العربية، حيث تعكس مصطلح الحاكمية الإطار المرجعي لشيء ومن ثمة فإننا لا نتصور أن أي شخص نذكر أمامه مصطلح الحاكم الراشد فوق ليتعرف عليه بالمعنى المراد من خلاله، باعتباره سوف يتحدث عن الدولة والمجتمع والفاعلين الأساسين، بالإضافة إلى ذلك فان مصطلح الحاكمية في حد ذاته يحمل صيغة تاريخية ودينية، وقد تجعل القارئ أو المستمع يتوقع الحديث عن فترة تاريخية معينة وفي نفس السياق يرى الدكتور محمد الجابري ان ترجمة الحكم (GOUVERNOMCE) لا يعبر عن المعنى الحقيقي للمفهوم، الذي يشير حسب منظورا النيوليبرالية إلى الجمع بين رقابة الدولة ورقابة المجتمع المدني، وعلى هذا الأساس يستحيل استحضار المعنى، إذا استعملنا لفظ الحكم بالمعنى العربي للكلمة، ولذلك يفضل الدكتور الجابري استعمال لفظ " كوفريننس "كترجمة حرفية للمفهوم، كما هو بالنسبة للعديد من المصطلحات الليبرالية، والديمقراطية [2] .

وفيما يخص **إشكالية التعريف** فان التعاريف المعطاة لهذا المصطلح، الجدل حول طبيعة ومحتوى المفهوم بحيث :ان التعريف تقابله المشاكل العامة التي تقابل التعريفات في العلوم الاجتماعية، والتي تتمثل في تقديم تعريف بسيط وواضح وشامل لعناصره الظاهرة ويمكن تعميمه على كافة المجتمعات . وفيما يخص **إشكالية النموذج** ونقصد بإشكالية النموذج مدى ملائمة أفكار واليات الحكم الراشد لجميع الثقافات والحضارات والمجتمعات فهذا المفهوم كغيره من مفاهيم التنمية

---

[1] سلوى الشعراوي جمعة وآخرون ، إدارة شؤون الدولة والمجتمع ، مرجع سابق ، ص7 .

[2] عبد الحميد الزيات، **التنمية السياسية**، ج 2، دار المعرفة الجامعية، القاهرة ، ص 7 .

*هناك عدد من المقترحات المطلوبة : حكم الشركات ، حكمانية الشركات –حاكمية الشركات – حوكمة الشركات ، بالإضافة الى عدد من البدائل الأخرى ، مثل أسلوب ممارسة سلطة الإدارة بالشركات ، أسلوب الإدارة المثلي ،القواعد الحاكمة للشركات ، الإدارة النزيهة ، وغيرها وفي هذا الصدد ، تجدر الإشارة الى هناك مؤيدون للاختيار الأول .

تعرض الى عدة انتقادات من حيث انه يكرس منظومة فكرية وسياسية معينة، تدخل في إطار الانتقادات الموجهة الى العديد من المفاهيم ونظريات التنمية [1] .

وللخروج من هذا الجدل، يمكن أن ننظر الى مجموعة القيم التي يقدمها المفهوم، من رقابة وشفافية، وعلانية، وتساءل هل هذه القيم تنطبق على كل المجتمعات أم أنها قاصرة على مجتمعات بعينها ؟ وهل هذه القيم قابلة للتحقيق أم محققة بالفعل في بعض المجتمعات حاليا ؟ [2]

ولهذا فلا يوجد هناك أي نموذج موحد للحكمانية (الحكم الراشد)، فإذا كان هناك نموذج صالح في بلد ما قد لا يكون صالحا في بلد أخر وهذا ما دفع إلى تكثيف الدراسات مع بداية التسعينات التي توصلت الى إيجاد نماذج عديدة للحكمانية تتفاوت وفقا لمكوناتها، فهناك نماذج على مستوى الدولة، وأخرى على مستوى القطاع الخاص*، وأخرى خاصة بالقطاع التطوعي والتي يمكن الاستفادة منها بشكل مشترك ومتبادل وفقا لطبيعة ونطاق الحكم الراشد .[3]

2-الجانب المؤسساتي :

لقد تعددت تعاريف الحكم الراشد تبعا لتعدد المؤسسات التي أصدرها، والمنظور الذي تبنه كل مؤسسة من هذه المؤسسات، دون ان نهمل المقاربات التي قدمها الباحثون والمفكرون حيث أن :

2- المقاربة الاقتصادية التنموية: وتنطوي هذه المقاربة على :

2-1 – تعريف البنك الدولي :إن العديد من المنظمات الدولية بادرت الى استخدام مضامين الحكم الراشد بشكل واسع كآلية لإدامة التنمية من خلال العناية بتحقيق السير الجيد للموارد البشرية وإدامتها، والعناية بالتنمية الاجتماعية بشكل عام، إضافة الى التنمية الاقتصادية والسياسية والإدارية في القطاعات الحكومية والمجتمعية، ويعد البنك الدولي

[1] بلوصيف الطيب ، **الحكم الراشد المفهوم والمكونات** ، المجلة الإفريقية للعلوم السياسية تم التصفح يوم 12-08-2015 , option=com-content view=article id www.maspolitique.com/mas/index.phd

[2]- سلوى الشعراوي جمعة ،" مفهوم إدارة شؤون الدولة والمجتمع : إشكالية نظرية ، مرجع سابق ، ص 113 .

[3] زهير عبد الكريم الكايد ، مرجع سابق ، ص30.

واحد من بين تلك المؤسسات، والذي عرّف الحكم الراشد على انه :"الحالة التي من خلالها يتم إدارة الموارد الاقتصادية والاجتماعية للمجتمع بهدف التنمية " [1].وهذا الطرح كان أول طرح طرحه البنك الدولي 1992 .

ولهذا فان الحكم الراشد ومن الإشكاليات التي تتمحور حول إشكالية التعريف نجد انه يختلف من باحث الى باحث آخر أو مؤسسة الى مؤسسة، فهم يشير في تعريفه الى ممارسة السلطات السياسية والاقتصادية و الإدارية في إدارة شؤون البلاد على كل المستويات، ويشمل الآليات والعمليات المعقدة والمعاملات [2]، وهو التعريف الذي قدمه البنك الدولي وعلى هذا الأساس فان هذا المفهوم يقوم على ثلاثة دعائم أساسية كما هو مرفق في الشكل رقم (02).

ولعل من بين المشاكل التي يعاني منها المفهوم صفة العمومية ليختص بمجتمعات معينة، حيث ان لكل مفهوم جنسيته واستزاده دون تحرير مضامينه يعمل على تكريس التبعية المفهومة، حيث نجد من الصعوبة إعطاء تعريف عام لصالح لكافة المجتمعات، وذلك لأنه لا يمكن فصل لمفكري والعلماء والباحثين عن توجهاتهم وانحيازاتهم [3].

2-4 – تعريف لجنة الحكم العالمي

حسب تقرير نشرته اللجنة العالمية للحكم الراشد سنة 1995، تعرف الحكم الراشد بأنه : "محصلة أو مجموع الطرق التي يسيرها الأفراد والمؤسسات العمومية والخاصة لشؤونهم المشتركة، فهي عملية متواصلة يمكن من خلالها تنسيق

[1] – محمد غربي ، **مفهوم الحكم الصالح بين مثالية الخطاب الدولي و اكرهات الدولة في الجنوب**، منشورات المجلة المغربية للتدقيق والتنمية ، سلسلة التدبير الاستراتيجي ، عدد 5 ، 2004 .

[2] united motion development program (UND P) bureau for policy and program support , governance ,discussion paper .reconceptnalising gouvernance,discussion paper 2,newyork ,1997

[3] – زهير عبد الكريم الكايد :مرجع سابق ،ص30.

*وفقا لما ورد من تفسير مركز المشكاة ، تتفق عدد من الآراء على استبعاد " حكم الشركات " (لما للكلمة من دلالة ان الشركات هي الحاكمة او الفاعلة ، مما قد يعكس المعنى المقصود) ، كما يتم استبعاد " حكمانية " لما يرتبط في بناء اللغوي من آنية أو تشابه وتماثيل وهو ما يصنع المعنى المقصود وكذلك يستبعد " حكمانية " لما قد يحدثه استخدامها من خلط مع إحدى النظريات الإسلامية المسماه " نظرية الحاكمية " والتي تتطرق الى الحكم والسلطة السياسية للدولة ، كما رؤى استبعاد البدائل المطروحة الأخرى لأنها تبتعد عن جذر الكلمة (ح ك م) فيما يقابل باللغة الانجليزية ثم فان البعض يركز على مفهوم " حوكمة الشركات " وعلى وزن (فوعلة) لتكون الأقرب الى مفهوم المصطلح باللغة الانجليزية حيث تنطوي على معاني الحكم والرقابة من خلال الرقابة الداخلية governance او الهيئة رقابة خارجية (regulatory body) كما انها تحافظ على جدر الكلمة الممثل في الحكم ، حيث لا يمكن استبعاده ، اذاما أردنا التوصل الى مرادف للمصطلح وتجدر الإشارة ان هذا المصطلح قد تم اقتراحه من قبل الأمين العام لمجمع اللغة العربية وقد استحسنه عدد من متخصصين اللغة العربية ومنهم من مركز دراسات اللغة العربية بالجامعة الأمريكية القاهرة .

المصالح المتضاربة والمختلفة واتحاد العمل الجماعي، ويتضمن المؤسسات الرسمية، والنظم المدعمة لتقوية الالتزام، وكذا الشركات غير الرسمية التي اتفقت عليها الشعوب أو تعدها في صالحها [1] .

ومنه نجد أن هذه اللجنة تُعرف الحكم الراشد* باعتباره عمل مشترك بين فواعل متعددة (مؤسسات رسمية، مؤسسات غير رسمية، مجتمع المدني)، غير ان هذا التعريف جاء غامضا لم يميز بين الأنشطة السياسية (الديمقراطية، وغير الديمقراطية) في مجال تطبيق الحكم الراشد، فهو يرى ان تطبيق الحكم الراشد لا يتحقق إلا في ظل نظام تنافسي يمزج بين نمط التسيير العمومي ونمط التسيير الخاص لشؤون العامة، فهو وسيلة لتمرير عولمة القيم والمبادئ التي تقوم عليها المقاربة الليبرالية الجديدة المنادية بضرورة الانفتاح نحو اقتصاد السوق [2] .

3- المقاربة السياسية:

3-1- تعريف هيئة الأمم المتحدة

تعرفه الأمم المتحدة بأنه ممارسة السلطة لإدارة شؤون المجتمع باتجاه تطويري وتنموي وتقدمي أي أنه الحكم الذي تقوم به قيادات سياسية منتخبة وإطارات إدارية ملتزمة بتطوير موارد المجتمع ن وبتقدم المواطنين وبتحسين نوعية حياتهم ورفاهيتهم وذلك برضاهم من خلال وعدهم ومشاركتهم [3] .

وهذا ما ينطبق مع تعريف الأمن العام السابق للأمم المتحدة كوفي عنان فقد أكد ان الحكم الراشد هو العامل الأهم الذي يمكن من محاربة الفقر وتعزيز التنمية وعلى هذا يسعى نموذج التنمية الإنسانية المستدامة والمرتكز على منظومة الحكم الراشد الى توسعة خيارات جميع فئات المجتمع، بما في ذلك الفئات الأكثر تهميشا مثل النساء و الفقراء، مع

[1]- Mohamed simon la bonne governance ,une culture de la paix ? www.institutidrp org/ contibution and drp/bonne20% governance ,consulte 13/08/2015.

[2]- مايعاي وباكري ، " **إشكالية الحكم الراشد في المسار الديمقراطي ليوركينا فاسو 1990-2002**، " مذكرة ماستر في العلوم السياسية ، جامعة الجزائر : كلية العلوم السياسية والإعلام ، 2003 ، ص19.

[3]- مريم حسن ،الفساد والحكم الصالح في البلدان العربية " ،**المستقبل العربي** ، بيروت ، عدد 309 ، نوفمبر 2004 ، ص 41 .

الاهتمام في نفس الوقت بحق الأجيال القادمة في حياة كريمة لكن مع التشديد على تحقيق قدر اكبر من الدمج بين المجالات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية في إطار قانوني واحد على مشاركة اكبر لقوى المجتمع المدني الفاعلة [1] .

2-2- تعريف صندوق النقد الدولي:

إن تعريف صندوق النقد الدولي لا يختلف في مضمونه عن تعريف البنك الدولي، فيعرفه على أنه " الأعراف والمؤسسات التي تمارس بواسطتها السلطة في بلدنا من اجل المصلحة العامة، ويشمل هذا التعريف آلية اختيار المسؤولين في السلطة ومراقبة أدائهم ومدى إمكانية تداول السلطة قدرة الحكومة على إدارة مواردها بفعالية وعلى تطبيق سياسات سليمة،واحترام المواطنين، والدولة للمؤسسات التي ترعى التفاعلات الاقتصادية والاجتماعية بين الجميع [2].

كما يعرفه أيضا بأنه "الطريقة التي بواسطتها تسير السلطة الموارد الاقتصادية و الاجتماعية لخدمة التنمية وذلك باستخدام طرق فعالة في التسيير بأقل التكاليف وتحقيق اكبر المنافع " [3].

ومن خلال هذا التعريف، نجد ان صندوق النقد الدولي هو الأخر يركز على البعد التقني اي الناحية الاقتصادية من الحكم، مؤكدا على ضرورة تجسيد الشفافية في حسابات الحكومة وفعالية إدارة الموارد العامة واستقرار البيئة التنظيمية لنشاطات القطاع الخاص [4] .

2-3- تعريف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي UNDP :

لقد أجمع متخصصي برنامج الأمم المتحدة لمناقشة الحكم الراشد وقد خلص إلى انه يعني " ممارسة السلطة الاقتصادية والسياسية والإدارية لإدارة شؤون المجتمع على كافة مستوياته "كما أنه : "التقاليد والمؤسسات والعمليات التي تقرر

---

[1] – زياد عبد الوهاب النعيمي ، **الإصلاحات القانونية وأثرها في تعزيز مفهوم الحكم الراشد** ، مركز الدراسات الإقليمية ، جامعة الموصل ، ص 02 .

[2]– صحيفة الوسط البحرينية – العدد 2956 – الأحد 10 أكتوبر 2010 م الموافق ل 02 ذي القعدة 1431من الموقع:
www.alwasatnewews.com/2956/news/read/483140/1.html . تم تصفح الموقع يوم 2015/08/13.

[3] بلقاسم ماضي ، حنان برجم ،" **دور الحكم الراشد في محاربة الفساد وتحقيق التنمية المستدامة** "، الملتقى الوطني الثالث حول سبل تطبيق الحكم الراشد بالمؤسسات الاقتصادية الجزائر : جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة 02.03 ديسمبر 2007 ،ب ، ص

[4]– patricl simon la bonne gouvernance, une culture de la paix ? www.institutidrp org/ contribution and drp/bonne20% gouvernance, consulte 13/08/2015 .

كيفية ممارسة السلطة، وكيفية سماع صوت الموطنين، وكيفية صنع القرارات في قضايا ذات اهتمام عام ، وأيضا قد وضع تعريفا أخر حيث عرفه أيضا على انه الحكم القائم على المشاركة والشفافية والمساءلة ودعم سيادة القانون، ويضمن هذا النوع من الحكم، وضع الأولويات السياسية والاجتماعية والاقتصادية حسب احتياجات الأغلبية المطلقة في المجتمع، كما يضمن التعبير عن أكثر الأفراد فقراء وضعها عند اتخاذ لقرار حول تخصيص موارد التنمية [1] .

ويعرف من قبل التنمية الإنسانية العربية وهذا لعام 2002 :" انه الحكم الذي يعزز ويدعم ويصون رفاه الإنسان ويقوم على توسيع قدرات البشر وخياراتهم وفرصهم وحرياتهم الاقتصادية والاجتماعية، ويسعى الى تمثيل كافة فئات الشعب تمثيلا كاملا وتكون مسؤولة أمامه لضمان مصالح جميع أفراد الشعب ."[2]

-من خلال التعريفات السابقة يظهر لنا الاختلاف في إعطاء تعريف موحد ومحدد لمفهوم الحكم الراشد، وأيضا اختلاف النظرة الى الحكم الراشد الذي لم يعد أداة لتسيير التنمية، بل توسع مفهومه ليشمل كذلك مجموع العلاقات والثقافات السلوكية وكذا القيم وأيضا شموله على الجوانب الاقتصادية والسياسية وكذا الإدارية .

4- التعريفات الأكاديمية :

4-1- الطرح الغربي :

يعرف "**jean philipe lesercle**" الحكم الراشد، هو من المفاهيم النادرة التي عرفت شهرة وانتشارا سريعا ومتزامنا في مجموع العلوم الاجتماعية وهو من اندر المفاهيم التي أحدثت جدلا كبيرا، ويقترح الباحث مدخلين أساسين لتحديد مفهوم الحكم الراشد

[1] صالح السلطان ، في معنى الحكمانية ، النسخة الالكترونية من صفحة الرياض اليومية الصادرة من مؤسسة اليمامة الصحفية ، 10سبتمبر 2006 ، العدد 13959 ، تم تصفح الموقع يوم 13 /08/ 2015 www.abriy adh.com/185385.

[2] أمينة عثماني ،" **الحكم الراشد والتنمية المحلية المستدامة** "،(ورقة مقدمة الى الملتقى الوطني حول إشكالية الحكم الراشد في إدارة الجماعات المحلية والإقليمية ، ورقلة يومي 12و 13 ديسمبر) ص 34 .

ويعرفها المشاركون في المؤتمر الاقتصادي الوطني على أنها " التسيير الجيد للموارد في المجتمع سواء كانت المالية أو البشرية أو المادية، إذن هي حركة تشاركية تسمح بالتسيير الدقيق لأملاك العامة وخلق الثروة ولا يتم تطبيقها في الدولة فقط وإنما على المجتمع ككل ومختلف الفاعلين الاجتماعيين، وهي لا ترتبط فقط بمشاكل الفساد والانحراف وإنما تمتد الى جميع مظاهر الحياة الاجتماعية وخاصة السلوكيات والتربية والتكوين الهياكل والتنظيم [1].

ويوضح الإعلان الذي صدر عن مؤتمر الاتحاد الدولي لإدارة المدن الذي عقد في صوفيا في ديسمبر 1996 ان الحكم الراشد هو : " نقل مسؤولية الأنشطة العامة الملائمة الى المستويات المحلية المختلفة بموجب القانون وهو أيضا لامركزية مالية وموارد كافية للقيام بتلك الأنشطة على المستوى المحلى ."[2]

جاء تعريفه في اتفاقية شراكة "كوتونو " * للحكم الراشد على ان الإدارة الشفافية والقابلة لمحاسبة الموارد البشرية والطبيعية والاقتصادية والمالية لفرض التنمية المنصفة والمستمرة، وذلك ضمن نطاق بيئة سياسية ومؤسساتية تحترم حقوق الإنسان ومبادئ الديمقراطية وحكم القانون [3] .

---

[1] افالو وفاء وشرفي أمينة ، **دور الحكومة في تحسين الإدارة المحلية الجزائرية** ، مذكرة لنيل شهادة الماستر نظام الجديد ، تخصص حكومة محلية وتنمية سياسة الاقتصادية ، جامعة 8 ماي 1945 ، قالمة كلية الحقوق والعلوم السياسية ، قسم العلوم س ، 2013 ،2014 ص22 .

[2] مايغا بوبكري، مرجع سابق ، ص20 .

[3] محمد العلواني ، " **اللامركزية في الدول النامية من منظور أسلوب الحكم المحلي الرشيد** ، في كتاب : مصطفى كامل السيد الحكم الرشيد –التنمية في مصر ، القاهرة : مركز دراسات البحوث الدول النامية ، 2006 ، ص78 .

*هي شراكة موقعة بين الاتحاد الأوروبي وسبع وسبعين دولة جنوب الصحراء الإفريقية ودول الكاريبي ودول المحيط الهادي ، هذه الاتفاقية او الشراكة عقدت في لشبونة وقد عززت الشراكة الإستراتجية الجديدة بين إفريقيا والاتحاد الأوروبي ، مما يشكل نقله نوعية في العلاقات بين القارتين ، إستراتجية إفريقيا والاتحاد الأوروبي المشترك يوفر إطار شاملا على مدى الطويل بين إفريقيا والاتحاد الأوروبي ، في حين ان خطة عملها الأول يحدد مقترحات ملموسة للفترة –2010 ، الى جانب منظم الشركات إفريقيا والاتحاد الأوروبي .

وأحد الأهداف الرئيسة تحقيق الأهداف الإنمائية للأمم المتحدة للألفية الجديدة في إفريقيا ، ويعزز هذا الهدف وتستكمل أهداف محددة يسعى الى تحقيقها في اتفاق كورتو ، وتطوير اتفاق التجارة والتعاون والشراكة الأوروبية المتوسطية وسياسة الجوار الأوروبي ، بما في ذلك تقديم الدعم الى الإصلاح السياسي والتحديث الاقتصادي للمزيد انظر الموقع : www.abriy adh.com تم تصفح الموقع يوم : 13 /08/ 2015.

وقد اعتبرت وثيقة كمبالا لمؤتمر الأمن والاستقرار والتنمية والتعاون في إفريقيا (cssdsa) لعام 1991 ان الحكم الراشد هو أساس تحقيق الاستقرار مشيرة الى ضرورة الالتزام لحكم القانون والمشاركة الشعبية في الحكم، الشفافية، وتداول السلطة [1] .

تعريف (**bagnasco et le golles**) : " الحكم الراشد يسعى الى تنسيق الأعوان والجماعات الاجتماعية للوصول الى الأهداف الخاصة المناقشة والمعرفة بصفة جماعية في محيط و فضاءات غير مؤكدة ومجزأة ."[2]

وقد عرفه كاتوا وآخرون (kats et kablam et cham) الحكم الراشد :" انه أسلوب ممارسة السلطة في إدارة موارد الدولة الاقتصادية والاجتماعية بهدف تحقيق التنمية، والدول ذات الحكم الراشد تمارس السلطة بموجب قوانين، من الممكن توقعها من قبل العامة، من خلال مؤسسات الدولة ومنظمات الخاصة للمحاسبة والمسالة بكل شفافية، وبمشاركة الناس في عملية التنمية واعدا السياسات [3] .

وأيضا تعريف كل من رانجيو وتييولت حيث يرون ان الحكم الراشد هو تلك الأشكال الجديدة والفعالة بين القطاعات الحكومية والتي من خلالها يكون الأعوان الخواص وكذا المنظمات العمومية والجماعات أو التجمعات الخاصة بالمواطنين أو أشكال أخرى من الأعوان يأخذون بعين الاعتبار المساهمة في تشكيل السياسة [4] .

أما تعريف و.براند w.brandفيرى ان الحكم الراشد هومجموع مختلف الطرق أو الأساليب التي يقوم بها الأفراد والمؤسسات العمومية بتسيير أعمالهم بطريقة مستمرة يطبعها التعاون والتوفيق بين المصالح المختلفة، كما يندرج هذا

---

[1] تيسير محسن، محاولة أولية للتأصيل في مفهوم الإصلاح، **مجلة رؤية فلسطين**، الهيئة العامة للاستعلامات العدد 29 شباط 2006، من الموقع adh.comwww.abriy تم تصفح الموقع يوم 2015/08/15

[2] الأخضر عزي وغالم جلطي ،" **الحكم الراشد : إسقاط على التجربة الجزائرية** " ، من الموقع : http:/www.freew atchmedia.org/majabh/document /4 :20% 2002 conmya.htm، تم تصفح الموقع يوم 2015/08/16.

[3] سلوى الشعراوي ، مرجع سابق ، ص 04 .

[4] Olivier dubifson .mettre en pratique développement double (paris :slp,2005)p.48.

الحكم في المؤسسات الرسمية والأنظمة المزودة بالصلاحيات التنفيذية والترتيبات والتعديلات الرسمية التي على أساسها يكون الشعب وهذه المؤسسات قد وقعت بصفة وفاقية لخدمة مصالحها العامة خدمة للمجتمع [1] .

أما f.x marriem فيعرف الحكم الراشد على انه الحكم الذي يتكون بشكل جديد من التسيير الفعال بحيث أن الأعوان من كل طبقة كانت بما فيها المؤسسات العمومية لتشارك بعضها بعضا، وتجعل مواردها وبصفة مشتركة، وكل خبراتها وقدراتها، وكذلك مشاريعها تخلق تحالفا جديد الفعل القائم على تفاقم المسؤوليات [2] .

ويرى البعض أن الحكم الراشد هو الذي يشمل أكثر من مجرد الدور التنسيقي والإشرافي للحكومات في إدارة شؤون الدولة في ظل أسلوب الحكم الراشد بل يعتقدون انها تشمل الطريقة التي تحل ها مشاكل أي مجتمع بالإضافة إلى تطبيق المبادئ الديمقراطية في المجتمعات [3] .

ويعرفه أيضا d.kaufman ,aort kraay et pablo zoido في مقال منشور لهم بعنوان " تسير شؤون العامة وتقويم العمل " بمجلة femances et développement في جوان 2000، على انه " جملة التقاليد والمؤسسات الموجهة لممارسة السلطة في الدولة [4].

4-2- الطرح العربي:

يرى محمد سيد أحمد أن الحكم الراشد هو تعبير عن أن شيئا ما يتقرر كنظام حكم دون تخطيط مسبق ودون رسم أو تحديد لنظام معين، فهو نظام ينبع من الضرورة وليس نظاما يقرر وفق تصور سابق [5] .

---

[1] الأخضر عزي وغالي جلطي ، " قياس قوة الدولة من خلال الحكم الراشد "، **مجلة العلوم الإنسانية**، العدد 21 ، 2005 ، تم تصفح الموقع يوم : 2015/08/16

[2] زهير ع الكريم الكايد ، الحكمانية قضايا وتطبيقات ، مرجع سابق ، ص 12.

[3] maufmom,d,karaay a and martruzzi,m(2007) worlduide governance indicators project: answering the critics ,retrieved 210/10from http://siteresources worldbamk org/intwi governantcir /resources/1740479116794188494 2.2604389//1149112210081/answering-critics.pdf .

[4] -بلخير أسيا ، **إدارة الحكمانية ودورها في تحسين الأداء التنموي بين النظرية والتطبيق ،الجزائر نموذجا**،مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية ، فرع السياسات العامة ، جامعة بن يوسف بن خدة ، الجزائر، 2009 ،ص43 .

[5] زهير ع الكريم الكايد ، الحكمانية قضايا وتطبيقات ، مرجع سابق ، ص11.

ويرى الدكتور " نادر فرجاني " أن الحكم الراشد يعبر عن نسق من المؤسسات المجتمعة المعبرة عن الناس تعبيرا سليما، وتربط بينها شبكة متينة من علاقات الضبط والمساءلة في النهاية بواسطة الأفراد ويستهدف تحقيق مصلحة عموم الناس في المجتمع ."

ويعرفه الدكتور عبد الرازق مقري : بأنه هو الحكم الذي يقدر على ضمان حاجات الناس في ألان وحاجات الأجيال في المال، ولا يكون ذلك إلا بادراك الحاكم لضروريات التنمية الاقتصادية وأثارها على حياة الناس وعلى استقرار البلد وانسجامه وسيادته [1] .

كما يعرفه " الأخضر عزى، وغانم جلطي "ان الحكم الراشد هو "مجموعة القواعد الطموحة لإعانة ومساعدة المسيرين بالتسيير الشفاف في إطار هذه المسالة على أساس قاعدة واضحة المعالم وغير قابلة الانتقاد، وأحيانا مشاركة كل الأطراف الفاعلة عبر النشاطات المتعددة اي تساهم بذلك في مجال التسيير [2] .

وتعريف نادر فرجاني « للحكم الراشد هو نسق من المؤسسات المجتمعية المعبرة عن الناس تعبيرا سليما، تربط بينهما جملة متينة من علاقات الضبط المساءلة بواسطة الناس، يستهدف تحقيق مصلحة عموم الناس في المجتمع."[3]

المطلب الثاني: أطراف ومكونات الحكم الراشد رؤية في الدور .

من التعريفات السابقة للحكم الراشد تستنتج انه جاء ليخلق توازنا معينا بين مجموعة فواعل إلا وهي :

أولا : القطاع الأول المؤسسات الرسمية (الدولة) .

ثانيا :القطاع الثاني القطاع الخاص

---

[1] احييت سيغ ،" **حوكمة الشركات ، سياسة المنافسة والسياسة الصناعية**" ، ندوة ، نشرة منتدى البحوث الاقتصادية لدول العربية وإيران وتركيا ، القاهرة ، المجلد الحادي عشر ، العدد 01 ، ربيع 2004 ،ص07 .

[2] – الأخضر عزي وغالي جلطي ، " **التنمية البشرية للحكم الراشد** " ،**من الموقع**:www.pogar/thames / participations .asp htm. تم تصفح الموقع يوم : 2015/08/16

[3] – نادر فرجاني ، " **رفعة العرب في صلاح الحكم في البلدان العربية** " ، مجلة المستقبل العربي ، العدد 256، لبنان : مركز دراسات الوحدة العربية ، جوان 2000 ،ص252 .

ثالثا :القطاع الثالث المجتمع المدني

الشكل رقم (03) :الفاعلون (الحكم الراشد) [1]

أولا:الدولة

تجدر الإشارة ان تعريف الدولة لا يزال موضوع جدل واسع حيث تضطلع الدولة لممارسة وظائف متعددة، فكونها تركز على البعد الاجتماعي، فهي تجدد المواطن والمواطنة في المجتمع وكونها صاحبة السلطة، إذ تتحكم وتراقب ممارسة القوة، وكونها مسؤولة عن تقدم الخدمات العامة للمواطنين، وتعمل على تهيئة البيئة المساعدة على التنمية البشرية في المجتمع، كما انها تُعنى بوضع الإطار العام القانوني والتشريعي الثابت والفعال لأنشطة القطاع العام والخاص على حد سواء، مثلما هي معينة بتأكيد الاستقرار والعدالة في السوق وكذلك تعمل على الاهتمام بالخدمات التي لا تقبل عليها القطاع الخاص .

ومن هذه الوظائف :

1-تحسين البيئة الاقتصادية : هذه العملية ترتبط بتعريف واضح لدور الدولة في المجال الاقتصادي، وبخاصة في مجال السياسة الاقتصادية، اذا تعتبر هذه السياسة المحفز الأساسي لتنمية الموارد البشرية وتكوين رأس المال وتطوير التكنولوجيا، وإدارة الموارد الطبيعية ومن مناسب وضع بعض المقترحات للسياسات الاقتصادية كسياسات دعم النمو، والتي يقصد بها سياسات تحديث رأس المال البشرى والهياكل الأساسية، وسياسات تعميق التنوع في القاعدة الإنتاجية المحلية، وغيرها من السياسات في مجال الزراعية الاستثمار الصناعة [2].

[1]- martin,sahas , « l'édification d'un réseau d'apprentissage sur la gouvernance,l'escprérience de programme coopératif en gouvernance » institut sur la gouvernance ,ottawa 1998,p1.http://www.iog.ca/publicatin/gocofre.pdf.

[2] حسن لطيف كاظم الزبيدي ، اشراف مازن عسي الشيح راضي ،" **العولمة ، ومستقبل الدور الاقتصادي للدولة في العالم الثالث**" ، دار الكتاب الجامعي ، ط1 ، 2002 ، ص319 .

2- الدور الاجتماعي والتنموي للدولة (التنمية الإنسانية) :ان هناك الكثير من التحديات التي على الدولة مواجهتها في هذا المجال، فالمؤسسات الحكومية تستطيع ان تعمل على تمكين الناس الذي تقوم بخدمتهم بتزويدهم بالفرص المتساوية وتأكيد شمولهم في الأمور الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، ومن ضمن الواجبات التي يفرضها الحكم الراشد هو ما يتعلق بالسياسات التي تساعد على أعمال الحقوق الإنسانية والاجتماعية لأشد الناس حرمنا وذلك باتخاذ الدولة عدة إجراءات .[1]

ثانيا : المجتمع المدني :

لقد أصبح مفهوم المجتمع المدني ملازما للدولة الحديثة حيث انه لم يعد الحديث عن علاقات مباشرة بين المواطن والدولة، بل أصبح الحديث عن علاقات غير مباشرة تتوسطها مؤسسات وتنظيمات المجتمع المدني، وتكمن حيوية هذا الأخير في قدرته على تأطير المواطنين للعمل التطوعي في الشأن العام وفي التنمية التشاركية، وبذلك فهو يؤمن بيئة مساعدة ومنظمة للعمل الإنساني غير الربحي، يعمل فيها المواطن باختياره الحر، و بذلك ينبغي على هيئات المجتمع المدني ان تعتمد أساليب اشتراك المواطنين في العمل المشترك مع السلطة المحلية والأجهزة الرسمية لمؤسسات الدولة في إطار صنع السياسات العامة وفي إطار الإشراف والمراقبة والمشاركة في تنفيذ المشاريع كما ينبغي عليها ان تعتمد الشفافية في عمليها خاصة على الصعيد المالي والإداري، وان تعتمد نظم المحاسبة والمساءلة الداخلية بما تتضمنه من انتخابات دورية وتداول على السلطة وعدم استغلال النفوذ [2] .

ويعد المجتمع المدني الإطار العام الذي يمتد ويربط بين الأفراد والدولة، فهو يشكل قنوات اتصال تسمح بمشاركة الأفراد سواء فرديا أو جماعيا في مختلف الأنشطة وتنظيم في جماعات ذات قوة للتأثير في السياسات العامة، وتسير الموارد بكل

[1] عبد الله عطوي ، **السكان والتنمية البشرية** ، دار النهضة العربية ، بيروت ،ط1،2004 ، ص812.

[2] وفاء معاوي ، **الحكم المحلي الرشيد كالية للتنمية المحلية في الجزائر**، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستر في العلوم السياسية ، تخصص :سياسات عامة ، كلية الحقوق ، قسم العلوم السياسية ، جامعة الحاج لخضر ، باتنة 2009-2010 ، ص 32.

شفافية لتحقيق التنمية على جميع الأصعدة، كما انه يعبر عن حرية الأفراد والجماعات كحرية التعبير عن التطلعات[1] ، وحق الدخول للموارد العامة والحصول عليها وحرية المبادرة والمساهمة في تنمية المجتمع لذلك فهو يؤمن بيئة مساعدة ومنظمة للعمل الإنساني غير ربحي يعمل فيها الناس باختيارهم الخاص، مما يساعد على تحقيق إدارة أكثر ترشد الحكم من خلال علاقتها بين الفرد والحكومة [2].

وتعمل مؤسسات المجتمع المدني على اشتراك الأفراد والناس في الأنشطة الاقتصادية وألاجتماعية وتعمل على تنظيمهم في جماعات ذات قوة وتأثير في السياسات العامة والحلول على حق الدخول للموارد العامة، بشكل خاص للفئات الفقيرة، لذا نجد بان مؤسسات المجتمع المدني وفي مقدمتها المؤسسات الغير الحكومية * تساعد على تحقيق إدارة أكثر ترشيدا للحكم

من خلال علاقاتها بين الفرد والحكومة ومن خلال تعبئتها لأفضل الجهود الفردية والجماعية ويمكن إدراج المنظمات الغير حكومية في المجتمع المدني، نظرا للدور الذي تلعبه في التنمية المحلية، والمشاركة في المشاريع على المستوى المحلي والوطني والإقليمي من خلال تدعيم وتنسيق نشاطاتها من مؤسسات غير حكومية دولية [3] .

ويمكن ادارج أهم الأدوار التي تقوم بها المجتمع المدني في :

– تعتبر الوجه السياسي للمجتمع كحماية حقوق المواطنين، وتسهيل اتصالهم بالحياة العامة.

---

[1] أسامة شهوان ، **إدارة الدولة : المفاهيم والتطور** ، ط1 ، عمان : دار الشروق ،2001 ، ص85.

[2] بلخير اسيا ، إدارة الحكمانية ودورها في تحسين الأداء التنموي ، مرجع سابق ، ص65 .

[3] عبد الكريم الكايد ، مرجع سابق ، ص48.

*نظرا الأهمية قطاع المجتمع المدني اعتباره كطرف رئيسي في تفعيل الحكم الراشد نجد مثلا في كندا ، ان عدد المؤسسات غير الربحية 17500 مؤسسة تقدم العديد من الخدمات العامة ، اذ تضمن خدمات على مستوى الأحياء السكنية ، الترويح عن النفس ، الخدمات الاجتماعية ، التعليم ، الصحة ، وتقدير المصاريف القطاع التطوعي في كندا 90مليون دولار سنويا ، موجودات ذات قيمة 109 بليون دولار وتشكيل مانسبته 12 بالمئة من ناتج المحلي الإجمالي وتشغل 103 مليون فرد ويستفيد من خدماتها 7.5 مليون متطوع،انظر زهير الكريم الكايد الحكمانية ، ص 78 .

– تشكل قناة لمشاركة المواطنين في النشاطات الاقتصادية والاجتماعية، وتنظمهم في جماعات قوية تستطيع التأثير في السياسات العامة، ومساعدة الفقراء على إيجاد مداخل للموارد العامة، هذا فضلا على مراقبة التعسفات والفساد، ودورها في عمليات المساءلة والشفافية .

– المساعدة على تدفق المعلومات .[1]

هذا التصور لدور المجتمع المدني يتقاطع مع النتائج التي توصلت إليها العديد من الأبحاث على المستوى الأكاديمي، وهنا يبرز البحث الميداني الذي قام به الباحث الأمريكي " روبرت بوتنام " لدراسة حالة ايطاليا، حيث خلص الى أن الحكومة الجيدة تتوقف على وجود قطاع تطوعي سليم، ووجود روح تطوعية تمكن من تكوين رأسمال اجتماعي قائم على الثقة والتعاون الاجتماعي وهذا من شأنه تحقيق الحكومة الجيدة وتحسين الأسواق الاقتصادية .[2]

ونجد ان بداية استخدام بوتنام للرأسمال الاجتماعي حيث ربط بين مفهوم رأس لمال الاجتماعي وبين المجمع المدني عندما وصف الرأس المال الاجتماعي بأنه " معالم المنظمة الاجتماعية مثل الشبكات والمعايير، والثقة الاجتماعية التي تسهل التنسيق والتعاون من أجل المنفعة المتبادلة "وجاء هذا الوصف لرأس المال الاجتماعي خلال مقالته "اللعب المنفرد تدهور رأس المال الأمريكية الاجتماعية "والتي اعتبرت انها تمثيل أخر مرحلة من الاقتنان الجديد بالمجتمع المدني [3] .

ولهذا كله،فمؤسسات المجتمع الفعالة تستطيع حماية حقوق الأفراد وتحسين نوعية معيشتهم من خلال مراقبة أداء الدولة، وممارسة الضغط على أصحاب القرار، خاصة مع إعادة تشكيل الدولة، والقطاع الخاص، وإعادة تحديد علاقاتهما،

---

[1] Tim plumpter johm graham , **gouvernance and good gouvernance uernatiotionl and aborignl perspectives** :htt :// www .tims/ isn. Ethzch / service engine/files/i snn/122184…govgooodgov.p d f .

[2] خديجة بوديب ، **دور مؤسسات الاتحاد الاوربي في تفعيل الحكم الراشد على مستوى دول المغرب العربي** ، (مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستر في العلوم السياسية والعلاقات الدولية ، فرع الديمقراطية والرشادة ، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية ، جامعة منصوري –قسنطينة) 2010.2011- ص36.

[3] نادية أبو زاهر ، **راس المال الاجتماعي والجدل حول علاقته بالمجتمع المدني** ، من الموقع،www.ahewor.org/debat/show.art.asp ? Aid=130386، تم تصفح الموقع 2015/08/18 .

وعدم استجابة الحكومات ، واشتداد وطأة الضغوط الاقتصادية والاجتماعية التي تفوض بعض المنظمات المجتمع المدني التقليدية، وتدعيم بعضها الآخر .[1]

وفي الأخير يمكن القول ان المجتمعات الحديثة اليوم تتكون من ثلاثة قطاعات مهمة القطاع الحكومي والقطاع الخاص وقطاع المجتمع المدني، بحيث يتطلب الحكم الراشد وجود نوع من التوازن في طبيعة العلاقة التي تربط بينهم، فالحكومة لها دور مهم في تنظيم المصالح وتجميعها والتعبير عنها والرقابة عليها، كما تلعب دورا مهما في التنمية في عصر العولمة الذي يعتمد على حرية التجارة وتحركات رؤوس الأموال والسلع والخدمات عبر الحدود دون قيود، ما يجعل الحكومة تتدخل لضبط السوق ومعالجة الاختلالات الناتجة عن تفاعل قوى السوق، أما القطاع الخاص فله دور ريادي في إقامة المشروعات التي توفر أكبر قدر من اليد العاملة، وإقامة بعض الخدمات الأزمة في المجتمع وغيرها من المشروعات التي تساهم في تحقيق الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي المطلوب في البلد، أما المجتمع المدني فيقع على عاتقه أعباء ومسؤوليات كبيرة في هذا العصر

ومن خلال هذا كله نستنتج أن القطاع الخاص يلعب دورا هاما ومهما في اقتصاديات الدولة وهذا ما يعكس أهميته كأحد روافد الحكم الراشد والذي تنطلق منه جهودا لتنمية وتنهي إليه كما للدولة والمجتمع المدني هو الأخر أهميته والشكل التالي يوضح أهم الإطراف الفاعلة في الحكم الراشد.

شكل رقم (04) أطراف ومكونات الحكم الراشد.

ثالثا : القطاع الخاص :

تشكل الدولة أكبر قوة لتحقيق التنمية إلا انها ليست الوحيدة، في هذا المجال، فهناك تحول واصح في معظم دول العالم نحو الاعتماد على القطاع الخاص واقتصاديات السوق وتطبيق برامج الإصلاح الاقتصادي من قبل العديد من

[1] Concepts of governance and sustainable human development .ttp://www mirror , undp.org/magnt/docs/un98.2 p d f!recomce.pti/!sec/ p d f,pp17-18.

الدول النامية الذي يعمل على تحرير الأنظمة المالية والنقدية والتجارية والتي تعتمد على أهمية القطاع الخاص في تحقيق التنمية الاقتصادية ومن ثم الاجتماعية وان معظم الدول أصبحت تدرك ان القطاع الخاص يمثل المورد الرئيسي للفرص التي تفتح المجالات الاقتصادية لتشغيل الأيدي العاملة على كافة مستوياتها إضافة الى تأهيلها لتحقيق النتائج الايجابية التي تساهم في التنمية الاقتصادية للمجتمع ورفع مستوى المعيشة للمواطنين وتحسين مستوى الخدمات لهم [1] .

ويشمل القطاع الخاص مجموع المشاريع الخاصة غير المملوكة من الدولة في قطاعات الصناعة والزراعة والتجارة والخدمات مثل المصارف الخاصة، ووسائل الإعلام الخاصة وغيرها، كما يشمل القطاع غير المؤطر في السوق [2] .

فمؤسسات القطاع الخاص الفعالة تستطيع لعب دور رئيسي في عملية التنمية في ظل تقلص الدور الاقتصادي للدولة، وذلك : بتركيز مسؤولياتها في احترام القانون وحقوق الإنسان، وتفعيل مبادئ الشفافية والمساءلة في إعمالها من جهة، وبمشاركة الدولة فيما تملكه من معلومات، وخبرات والتعاون معها في عملية خلق فرص العمل، وتحفيز النمو الاقتصادي المتوازن، والمحافظة على البيئة والمواد الطبيعية من جهة أخرى [3] .

وعلى هذا فان معظم الدول النامية يكون هناك ضرورة لتشجيع المشاريع الخاصة ودعمها لتصبح اكبر شفافية وتنافسية على مستوى الأسواق الدولية في ظل العولمة، ومن المعروف جيدا بان العدالة في النمو والمحافظة على البيئة واتساع نطاق القطاع الخاص، والمشاركة الفعالة والمسؤولية في التجارة الدولية .

المطلب الثالث : معايير الحكم الراشد وإبعاده .

أولا : معايير الحكم الراشد.

---

[1] زهير ع الكريم الكايد ،مرجع سابق ، ص ص 46-47.

[2] كريم حسن، مرجع سابق ، ص97.

[3] برنامج الامم المتحدة الانمائي ،**برنامج ادارة الحكم في الدول العربية** ،بيروت ،دليل موقع :
http://www.pogar.or/arabic/about/brochure.06-a p d f تم تصفح الموقع :2015/08/18.

يتميز الحكم الراشد بوجود معايير عديدة ومتنوعة تختلف وفقا لاختلاف وجهات نظر الدارسين،ويختلف أيضا باختلاف المؤسسات والهيئات المهتمة به،حيث قام معهد البنك الدولي التابع للبنك الدولي بالإشراف دانيال كوفان وآخرين بوضع ست (06) معايير للحكم الراشد تأخذ بعين الاعتبار الجانب السياسي الاقتصادي والمؤسساتي وهي[1] .

- الصوت والمساءلة.
- الاستقرار السياسي وغياب العنف الإرهاب.
- فعالية الحكومة .
- نوعية التنظيم.
- سيادة القانون.
- مكافحة لضبط الحد من الفساد .

أما بالنسبة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي فقد حدد المعايير الأساسية للحكم الراشد في [2]:

المشاركة.

الإجماع.

الشفافية

سلطة القانون

العدالة

المساءلة

[1] Damile kaaufmann, avec edouard at –dahdah, ¨le governance dans le monde :consts et implication , présentait on au colloque du conseil national économique "pratique ,instituts de la boque mondiale et social nes alger 3 jovrier 2007,p 11(voir :www cnes.dz) .

[2] What is good governance www.//un exap.org.

الفعالية والكفاءة .

الاستجابة .

الرؤية الإستراتجية .

أما منطقة التعاون والتنمية الاقتصادية فقد اكتفت بصياغة أربعة معايير أساسية وهي :

- دولة القانون . - إدارة القطاع العام .

- السيطرة . - خفض النفقات العسكرية .

ويمكن استنتاج أن الدراسات الصادرة عن البرامج الإنمائي الأمم المتحدة كان أكثر شمولا حيث كما ذكرنا سابقا تضمن تسعة معايير والتي تتمثل في :

1)-المشاركة:تعتبر المشاركة من أبرز آليات الحكم الراشد وهي حق تجمع للمشاركة في اتخاذ القرار أما مباشرة أو بواسطة مؤسسات شرعية وسيطة تمثل مصالحهم وتركز المشاركة على حرية التعبير والتجمع وتنظم المجتمع المدني [1].

ويعرف برنامج الأمم المتحدة المشاركة ان تكون لجميع الفئات من رجال ونساء الرأي في صناعة القرارات التي تؤثر على حياتهم سواء بشكل مباشر او غير مباشر، ويتطلب تحقيق المشاركة توزيع القوى السياسية والاقتصادية والاجتماعية على نطاق واسع في المجتمع وتعتبر كثيرا أن المشاركة وسيلة وغاية في نفس الوقت [2] .

إن المشاركة الايجابية * والفعالة تعتبر عن المميزات الأساسية للحكم الراشد كونها من جهة تتيح للمواطنين المشاركة في عملية صنع القرار بما يحقق قدرا من الثقافة أو ما يعرف" بالتنشئة السياسية " والتي هي عبارة عن عملية اجتماعية

[1] حسن كريم، **مرجع سابق**،ص ص 47-48 .

[2] Understanding the cocopt of governance ,un exape, what s good governance (http://www.gdrc.org/it gov/ . governance .understand.btml.p08.)

* ان المشاركة ضرورية ليس على مستوى المجتمعي الواحد فقط ،بل على مستوى العالمي وذلك لخدمة المواطن والمجتمع فهناك ترابط قوى بين الحكم الراشد العالميglobal gouvernance والحكم الراشد المحلي national gouvernance بحيث انه بدون حكم راشد عالمي فان غياب العدالة على مستوى الوطني يزداد سوءا ،كما ان الحكم الراشد المحلي يزود الدولة وقواعد الرئيسية الضرورية لمراجعة وتحويل الاتجاهات المالية للعولمة انظر : زهير ع الكريم الحكمانية قضايا وتطبيقات ،مرجع سبق ذكره ،ص 59 .

تربوية اطرادية متواصلة تهدف الى تلقين الفرد و الجماعة قيما وتوجهات سياسية صريحة للمساهمة في ممارسة العمل السياسي [1] .

2) الشفافية : إن الشفافية تعنى اصطلاحا التصرف بوضوح وعلانية، والسماح بتدفق المعلومات بحيث يستطيع كل مهتم بموضوع معين أو بمصلحة معينة ان يجمع المعلومات الضرورية لتحديد سلوكه وتصرفه تجاه الموضوع أو المصلحة، وأكثر من ذلك تتطلب الشفافية تحديد الإجراءات في مجال اتخاذ القرار العام بكل وضوح وعلانية، او اعتماد قنوات مفتوحة الاتصال بين أصحاب المصالح والمسؤولين [2] .

والشفافية تركز على حرية تدفق المعلومات بحيث تكون العمليات والمؤسسات والمعلومات في متناول المعنيين بها، وتكون المعلومات المتوفرة كافية لفهم ومتابعة العملية في المؤسسات ولتطبيق الشفافية تحتاج الى حزمة من الإجراءات منها :.- نشر الوعي لدى الموظفين والمواطنين وتعريفهم في حقوقهم وواجباتهم في مجال طبيعة ونتائج توافر الشفافية في مختلف نواحي الحياة [3] .- الأخذ بمفاهيم واضحة للنشر والإفصاح تحدد فيها المعلومات التي يجب توفرها، مواعيد نشرها وكذا المسؤولية القانونية في حالة عدم نشر.

- توافر مناخ تنظيمي ملائم للشفافية يتصف بتوافر التدفق الانسيابي للمعلومات التي تمكن المديرين التنفذين من اكتشاف الأفكار البناءة وتشجيعها، وضمان الاتصال المباشر والمتعدد بين الأقسام[4]،الشكل رقم(05) : روابط مفهوم الشفافية.

3)-المساءلة

---

[1] فلاح امينة، "**دور النياد وفي تفعيل الحكم الراشد والتنمية المستدامة في إفريقيا** " ،مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستر في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، قسم العلوم س والعلاقات الدولية ، جامعة منتوري قسنطينة ، 2010-2011 ، ص54.

[2] - **الحكم الرشيد –الشفافية والمساءلة** ،من الموقع www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=112145 تم تصفح الموقع يوم : 2015/08/18 .

[3] -زهير ع الكريم الكايد ، مرجع سابق ، ص50.

[4] -فارس بن علوش بن بادي السبيعي ، **دور الشفافية والمساءلة في الحد من الفساد الإداري في القطاع الحكومي** ، مذكرة دكتوراه الفلسفة من العلوم الأمنية ،جامعة نايف العربية للعلوم الامنية ،قسم العلوم الإدارية 2010،،ص 16 .

إن الحكم الرشيد ينبني على تهيئة المجال لمراقبة كل التفاصيل ضمن مؤسسات الحكم والدولة، وضمن الهيئات والمؤسسات الاقتصادية، لذا فوجود اي سلطة أو هيئة أو شخص غير خاضع للتقييم والمراقبة والمساءلة والمحاسبة يعني ان هناك من هو فوق القانون، ويصبح من الصعب تحول الدولة المعنية الى نموذج صالح للحكم الرشيد، والمساءلة هي وضع المسؤوليين بشكل مباشر أمام معايير صارمة بحيث يقدمون التوضيحات اللازمة لأصحاب المصلحة حول كيفية استعمال السلطة والصلاحيات الممنوحة لهم، وأن يتقبلوا الانتقادات الموجهة لهم .[1]

وعلى هذا فمبدأ المساءلة يرتبط بضرورة تفعيل دور القوانين في ملاحقة كل من يرتكب خطا أو تعدي على حقوق الغير بالمخالفة للقرارات والقوانين، وتنسحب على جميع الموظفين كبيرهم وصغيرهم دون تميز .

ولا تقتصر المساءلة على جانب العقاب فقط، بل ترتكز أيضا على وجود حوافر لتشجيع المسؤولين على أداء مهامهم بإخلاص وفعالية وأمانة فالمساءلة تعد مسؤولية متراكمة فأي شخص يعد مسئولا عن الوفاء بواجب معين يسال بالضرورة عن كيفية وفاء بمسؤولياته .

ويمكن حصر المساءلة في ثلاثة محاور رئيسية وهي [2]:

---

[1] - **الحكم الرشيد –الشفافية والمساءلة** ، جريدة عنب بلادي –العدد 45-الأحد :2012/12/30 من الموقع www.enabbaladi.org/orchives/5176. تم تصفح الموقع يوم : 2015/08/18

[2] يوسف خليفة اليوسف ، **دراسة حالة الفساد في الإمارات العربية المتحدة** ،ندوة " الفساد والحكم للصالح في البلاد العربية "، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت 20-23 سبتمبر 2004 ، ص 21 .

* مرادف لإقامة دولة القانون ديمقراطية ، تقدم حسابا عن أعمالها بطريقة شفافة وقادرة على تامين إطار مستقر للاستثمارات الخاصة الأجنبية ، كما ان تعبير الحكم في اللغة الفرنسية ينسحب على التفكير المعن في تنظيم العمل العام ، وإدراجه في المجتمع على مستويات ممارسة السلطة السياسية والإدارية ، ويبرز بوضوح حقيقة وجود تنظيمات أخرى غير حكومية تتوحد مع العمل العام ذاته ، بحيث لا يستطيع تعبيرا الإدارة العامة الدلالة على مجموع هذه التنظيمات وبالنتيجة وقع الاختيار على استخدام كلمة جديدة هي الحكم ، بيير كالام واندرية تاليان ،**الدولة التي في القلب : مبادئ جديدة لتسير آليات الحكم** ، ترك سمير إبراهيم عبود، تحرير : محسن عوض ، مكتبة الأسرة ، القاهرة ، 2006 ، ص ص 23-24.

-المساءلة الذاتية :تتجلى فما تزرعه العقائد الدينية والمبادئ والأخلاق الفاصلة من تجنب الفساد بكل صورة، وتوسيع دائرتي الثواب والعقاب، مما يجعل هذه العقيدة قوة رادعة للفساد ورقابة ذاتية، فهذا المستوى من المساءلة الذاتية السابعة من الخوف من الله والرغبة في التوابة، هو ارقي صيغة للمسالة واقل كلفة .

-المساءلة المجتمعية: فعندما تتحقق المشاركة السياسية الفاعلة من حرية التعبير وانتخاب وتشكيل الأحزاب وشفافية للقرارات واستقلالية القضاء وحرمة للعمال العام وتحرير للإعلام فإننا سنصبح أمام بيئة صحية تتصف بالمساءلة.

- المساءلة الداخلية :وتتمثل في مجموعة الضوابط التي تحكم أداء المؤسسات من تعريف الصلاحيات وشروط التوظيف والتدريب المستمر و التدقيقيين الداخلي والخارجي والشفافية وغيرها من الآليات التي تقلق من إمكانية سوء استغلال المسؤولية .

4) - حكم القانون: (سيادة القانون) والمقصود به سيادة القانون* على الجميع بدء بالحفاظ على حقوق الإنسان، وتنظيم العلاقات بين مؤسسات الدولة واحترام الفصل بين السلطات [1].

ويقصد به أيضا اعتبار القانون مرجعية للجميع وضمان سيادته على الجميع دون إستثناء، ويتطلب ذلك بالضرورة بناء صيغة حكم مستقر وتطويرها وذلك من خلال الاستقرار السياسي، والسلم الأهلي، وبناء المؤسسات الديمقراطية التي تسمح بتداول السلطة سلميا ودوريا دون اللجوء إلى العنف ويتضمن هذا نوعا من التوافق بين الأطراف السياسية بالقوى الاجتماعية السياسية على قواعد التنافس، وفي مقدمة هذه القواعد قبول الربح كما الخسارة، وتنظيم الحياة السياسية على أسس نزيهة سليمة تحكمها الانتخابات الدورية والإطار الدستوري والعمل المؤسسي [2].

[1] - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، الفساد والتنمية ، نيويورك 2008 ،ص 18.

[2] -كريم حسن، مرجع سابق ،ص 30.

ولهذا فإن وجود بنية قانونية مستقرة مع وجود هيئة قضائية مستقلة يمكن الاعتماد عليها من شأنه أن يساعد على إعلاء الديمقراطية وتطبيق مبادئ الحكم الراشد وحقوق الإنسان، ويجب أن تتسم الأطر القانونية بالعدالة وأن تطبق دون تحيز .

5) –الفعالية والكفاءة : الفعالية ويقصد بها إنجاز الأهداف في ضوء النتائج المرجوة والمحققة لعمل ما أما الكفاءة فهي حسن استخدام الموارد بجدارة للحصول على أفضل المخرجات كما ونوعا، وبأقل المدخلات (التكاليف)، بمعنى أن تحقق المشاريع والمنشآت النتائج التي تلبي الحاجيات وذلك بالاستخدام الأمثل للموارد [1] .

6) – الرؤية الإستراتجية :وتقوم هذه على أساس بناء علاقة سليمة وواضحة بين المواطن وبين المال العام، من خلال ثقة هذا المواطن بأن ما يؤديه من واجبات نحو الدولة يلاقي كل تقدير واحترام من قبل السلطة وبالتالي فإنها تقوم هي بدورها وواجبها نحو المواطن .

وحسب مفهوم الحكم الراشد،فان الرؤية الإستراتجية تتحدد بالشركة بين مؤسسات الدولة والقطاع الخاص من خلال خطط بعيدة المدى لتطوير العمل المجتمعي من جهة ، ومن جهة أفراده من جهة أخرى والعمل على تحقيق التنمية البشرية، لذا فعند وضع الاستراتجيات لابد من مراعاة كافة المتغيرات الداخلية والخارجية ودراسة المخاطر، ووضع الحلول لها [2].

7) – الاستجابة: ويقصد بالاستجابة قدرة المؤسسات على خدمة وتلبية مصالح الجميع في فترة زمنية معقولة وبدون الاستثناء.[3]

[1] – صلاح محمد الغزالي،" **الحكم الصالح : الطريق الى التنمية** " ،من الموقع : Www.shaf afeyah.org . تم التصفح الموقع يوم 2015/08/23 .

[2]– نبيل دحماني، **الديمقراطية كآلية لتحسين الحكم الراشد في الجزائر خلال الفترة الممتدة من 1999 الى غاية 2009** ، (رسالة ماجستر في العلوم السياسية ، جامعة قسنطينة ،كلية الحقوق ، قسم العلوم السياسية 2010-2011)ص 34.

8) – الإجماع (التوافق):وفي هذا الإطار يسعى الحكم الراشد الى التوفيق بين مصالح المختلفة للتوصل لا جماع محاول قضايا عامة، أو بناء توافق عام، بما يخدم المصلحة الجماعية الأفراد .

ويتطلب بناء التوافق رؤى طويلة أمد تتعلق بالتنمية البشرية والوصل إليه، وينتج هذا فقط عن فهم تفاق وتاريخ والتكوين المجتمعي لهذه الشعوب .[1]

9) –العدالة والمساواة : وتعني العدالة والمساواة ضرورة تحقيق المساواة بين الجميع بغض النظر عن الدين، اللغة، العرف والجنس في كافة الفرص الحياتية لتحسين أوضاعهم، مع وضع سياسات تستهدف تحسين أحوال الفئات المحرومة من اجل ضمان حاجاتهم الأساسية وأمنهم الاجتماعي .[2]

وعليه فان إرساء قواعد العدالة والمساواة يتطلب أن يتساوى المواطنين بحقوقهم أمام القانون وأن تتسنى لهم فرص متساوية لممارسة هذه الحقوق، ومشاركة المواطنين في إدارة الحكم، ونعنى هنا أنه في إطار العدالة والمساواة لكل معنى لعملية إدارة الحكم ويريد المشاركة رجال ونساء أثرياء وفقراء، سكان المدن وسكان الأرياف لكل قادر على فعل ذلك بصورة متساوية، غير الإدلاء بصوته، كما تعني أيضا أن الدولة تعامل الكل على أساس المساواة، وأنها تحمي حقوق الجميع بنفس الحماسة وأنه لا تهميش ولا تمييز في تأمين الخدمات العامة، وأن الجميع يتمتع بحقوق المراجعة والتصويت نفسه في حال ميز المسؤولين بين الفرد والأخر .[3]

يمكن تلخيص معايير الحكم الراشد في الشكل رقم (06): معايير الحكم الراشد.

---

[3] توزان عبد الرحمن الهيتي ، الحكم الصالح في الوطن العربي قراءة تحليلية ، **مجلة العلوم الإنسانية** ، السنة الرابعة ، العدد 92 ، جويلية 2006 ، تم تصفح الموقع يوم 2015/08/23

[1] – برنامج إدارة الحكم في الدول العربية، « **الشفافية، المساءلة** "، من الموقع: www.ulumisania.net ،تم تصفح الموقع يوم 23/ 2015/08.

[4]– United nations, économic and social commission for asia and the Pacific what Is good gouvernance ?PDF ,n.d .

[3] على حميدوش ، **التنمية البشرية والتنمية الاقتصادية : دراسة حالة الجزائر خلال الفترة 1990 –2005** ، اطروحة دكتوراه ، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسير ، جامعة الجزائر ،2006/2005،ص 10.

وعليه يمكن القول أن الحكم الراشد لا ينظر إليه من جهة نظر واحدة من حيث المضمون والمعايير، فكل مؤسسة وجهة نظر من البنك الدولي الى البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة وغيرها.

وعلى هذا الأساس فان المعايير الرئيسية والمطلوبة للحكم الراشد والتي يكون لها دور في استدامة التنمية فهي سيادة القانون والعدالة والمساواة والتعبير بشكل أساسي وتقف هذه المعايير والركائز بدورها مع ركائز آخرة منها الرؤية الإستراتجية وأيضا الفعالية وحسن الاستجابة وغيرها، وعليه فمعيار الحكم الراشد إذا ما طُبقت على أرض بالواقع فإنها بالأساس تعمل في اتجاه تحقيق التنمية المستدامة حيث أن مقياس حكم القانون وضبط الفساد والمساءلة جعل منها أحد أسباب تحقيق التنمية المستدامة .

ثانيا :أبعاد الحكم الراشد :

إن الحكم الراشد باعتباره ممارسة سياسية وإقتصادية وإجتماعية، يتضمن ميكانيزمات وعمليات وعلاقات ومؤسسات يحقق من خلالها المواطنين مصالحهم ويمارسون حقوقهم وإلتزاماتهم ويحلون خلافاتهم، وعلى هذا الأساس واستنتاجا مما سبق نقول أن الحكم الراشد يتضمن ثلاثة أبعاد مترابطة متكاملة غير متكاملة و غير للتجزئة .

1- البعد السياسي : ويعتبر البنية الأولى لتكريس الحكم الراشد، ويقضي هذا البعد ضرورة توفر شرعية السلطات الحاكمة، ويعني هذا أن وصولها وممارستها للحكم قد تمت بطريقة تتوافق مع تقول به الإرادة الشعبية، بحيث يتم انتخاب الهيئات المركزية والمحلية بطريقة نزيهة وشفافة، وتمثل مؤسسة التمثيل التشريعي حلقة الوصل الجوهرية بين الحكم والناس، وتأخذ في النظم صورة المجالس النيابية المنتخبة انتخابا حرا ونزيها ودوري وتنوب هذه المؤسسات عن الناس في وضع القواعد القانونية، وفي ضبط الرقابة على الحكومة التي تأتي على رأسها عادة أكثر التيارات السياسية حصولا على ثقة الناس في الانتخابات [1] .

[1] ثامر كامل محمد ،" **إشكالية الشرعية والمشاركة وحقوق الإنسان في الوطن العربي** " ،المستقبل العربي ،العدد251، جانفي، 2004 ،ص41.

ومنه لا يمكن تحقيق حكم رشيد إلا في ظل نظام ديمقراطي بما يحتويه من آليات تساعد على تحقيق الأمن والاستقرار المدني الذي يساعد على الإصلاح واتساع حجم المشاركة السياسية [1].

والتي تعد الإطار الضروري لتمكين أفراد المجتمع من ممارسة حقوق المواطنة من جهة وتمكين الحاكمين من الشرعية التي تبرر سلطتهم وحكمهم من جهة ثانية، فضلا عن تنظيم العلاقات داخل المجتمع تنظيما عقلانيا يوجه الصراع والمنافسة إلى فائدة المجتمع ككل[2]،ويمكن إجمال البعد السياسي للحكم الراشد في :

-وضع مؤشرات تتعلق بالمشاركة في اختيار الحكومات ومؤشرات القياس الخاصة بوسائل الإعلام .

- وضع مؤشرات لقياس قدرة الحكومات في تشكيل وتنفيذ السياسات الناجحة واحترام الدولة والمواطنين للمؤسسات التي تحكم تعاملاتهم وتتضمن مؤشرات لمكافحة الفساد وحكم القانون *.

- مساعدة القيادة السياسية داخليا وخارجيا عن طريق مجالس قضائية وطنية تتمتع بالاستقلالية.

- الدعوة الى إعادة التعريف بدور الدولة وعلاقتها بالقطاعات المختلفة مثل القطاع الخاص والمجتمع المدني بتحديد أدوارها في ظل الحكومة .

2- البعد التقني (الإداري):

ويتعلق هذا البعد بكفاءة وفاعلية الأجهزة فلا يمكن تصور إدارة عامة فاعلة من دون الاستقلال عن النفوذ السياسي ولا يمكن تصور مجتمع مدني دون الاستقلالية عن الدولة ولا تستقيم السياسات الاقتصادية والاجتماعية بغياب المعايير التسع للحكم الراشد وهكذا إذ يحتاج الأمر الى درجة عن التكامل وانطلاقا من أن إصلاح المجال الإداري أصبح يمثل أحد الأبعاد الجوهرية في فلسفة الحكم الراشد إلى جانب البعد السياسي والبعد الاقتصادي نجد أن هناك تصورات

[1]-alan langlands and other : " **good gouvernance standard** ,**for puplic services**", the inderpendent commission good governance in public services, London :January 2005,p 05.

[2] عبد الرزاق مقري ،" الحكم الصالح واليات مكافحة الفساد "، **مجلة البصيرة** ، الجزائر ، دار الخلدونية للنشر والتوزيع ، العدد 10، جويلية 2005 ،ص11.

تقويمية لمفهوم الخدمة العمومية كشكل جديد لتمثل تحولات في مفهوم الإدارة العامة من صورة تقليدية إلى نموذج يعيد النظر في الطرق والآليات التي تم بها تقديم الخدمة العامة للمواطنين وقطاع الإعمال بشكل يدعم مبادئ السعي للوصول الى الحكم الراشد .[1]

كما يقوم هذا البعد عن على ضرورة مشاركة الدولة والقطاع الخاص والمجتمع المدني وتكون الإدارة لاعبا أساسيا في وضع السياسة العامة وتهدف الى التغلب على حالات عدم الإنصاف وتكون قادرة على تحفيز التكامل بين المجالين الاقتصادي والاجتماعي وعلى تعزيز المجتمع المدني ودفع القطاع الخاص نحو المشاريع الأكثر ربحية .[2]

لهذا فان إصلاح وترشيد الإدارة العامة يوثق على تنمية مواردها الإدارية والبشرية من خلال إتباع إستراتجية جيدة تمكنها من تحقيق أهدافها ومراعاة حجم الهيكل التنظيمي وطبيعة البيئة المحيطة به والمستجدات والمتغيرات الراهنة .

3/ البعد الاقتصادي والاجتماعي:

وهذا البعد والمتعلق بطبيعة بنية المجتمع المدني وصدى حيويته واستقلاله عن الدولة من جهة وطبيعة السياسات العامة في المجالس الاقتصادي والاجتماعي وتأثيرها في المواطنين من حيث للفقر ونوعية الحياة، كما علاقتها بالطبع مع الاقتصاديات الخارجية، والمجتمعات الأخرى من جهة أخرى [3] .

حيث يعتبر المستثمرون أن الحكم الراشد عامل مخفض لمخاطر الإستثمار، نظرا للتدفق المستمر للمعلومات حول البيئة الاقتصادية، عن طريق الشفافية وهو ما يمكن المتعاملين الاقتصاديين من وضع مخطط واستراتجيات تناسب أمكانياتهم،

---

[1] ليلى لعجال ،" **واقع التنمية وفق مؤشرات الحكم في المغرب العربي** "، ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية ، جامعة قسنطينة ،كلية الحقوق ،قسم العلوم السياسية سنة 2009 -2010 ،ص 55 .

[2] –مازن مهدي حبيب العقابي ، **الحكومة الالكترونية وإبعادها** ،من الموقع www.alnour.se/article.asp ?id=272199 ، تم تصفح الموقع يوم 2015/08/26

[3] – عبد الرحمان أسامة وآخرون ، **الخليج العربي والديمقراطية** ، ط1 ، بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية ،2002،ص77 .

كما يبرز البعد الاقتصادي للحكم الراشد من خلال الدعوة الى مرونة القوانين والإصلاحات الاقتصادية وهذا بالتزام الحكومات بالمعايير الدولية لمراحل التفاوض، وإبرام وتنفيذ أية اتفاقية تجارية أو اقتصادية او مالية .[1]

وكذلك البعد الاجتماعي ،والذي يمثل حلقة الوصل للبعد الاقتصادي حيث أن إدراك ضروريات التنمية الاقتصادية وأثارها على حياة المجتمع وعلى استقرار البلد وانسجامه والأخذ بالأسباب المؤدية لتحقيق التنمية، وتكفل المجالات الإستراتجية وتشجيع القطاع الخاص وتحقيق التكامل مع مختلف القطاعات الاجتماعية الأخرى، وهذا يستدعى فعلا أوسع من قبل الدولة لضبط السوق وضمان المنافسة وحرية الدخول في الأسواق [2].

وأيضا فان جدية القطاع الخاص وفعاليته ضمن منظومة قانونية تجعل الحكم صالحا بكل المقاييس مما يحقق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية، وبهذا نجد أن البعد الاقتصادي يتضمن بعد اجتماعيا يهدف الى تحقيق الفعالية في نشاط الحكم الذي يعتبر راشد إذا لبى حاجات الناس في الحاضر وحاجات الأجيال في المستقبل، وبهذا يمكن القول أن الرشادة الاقتصادية والاجتماعية تكتمل من خلال الاستعمال العقلاني بين الموارد العمومية والتوزيع العادل للثروات وفق معيار الإنتاجية ورفع المستوى المعيشي للمواطنين ويحسن نوعية الحياة وحماية حقوق الإنسان وهذا يتطلب من الدولة العصرية في تحقيق الاستقرار السياسي وإصلاح التنظيمي في المجال الاقتصادي .

خاتمة الفصل الأول:

– إن افتقاد المجتمع المدني لموقعه ودوره كقوة إجتماعية مؤثرة مضادة ،تسمح بتحقيق التوازن بين الدولة والمجتمع ، أو كما يسميها "هيجل" واسطة بين الدولة والعائلة ،من شأنه أن يقود غلى معضلات كبيرة تتعلق بتهديد الإستقرار السياسي والإجتماعي.

[1] بأثر محمد علي وردم ،**العالم ليس للبيع ، مخاطر العولمة على التنمية المستدامة** ، ط1، الأردن : الأهلية للنشر والتوزيع ، 2003 ،ص164.
[2] كريم حسن، مرجع سابق ،ص66.

– أن تغييب أو إقصاء المجتمع المدني كفضاء للمواطنة و لتجميع المصالح المجتمعية، يؤدي إلى إنفصال العلاقة بين الدولة والمواطن.

– هناك العديد من الوسائل والأدوات التي تُطبق من أجل تفعيل مفهوم المجتمع المدني، والتي تتراوح مابين أسلوب الحوار والسلم إلى أسلوب العنف والمقاومة.

– الحكم الراشد هو التطبيق الجيد للحكم ونلمس ذلك من خلال تطبيق الديمقراطية ،والشفافية دون أن ننسى سيادة القانون، وذلك من خلال ما استنتجناه من الدراسة النظرية التي قمنا بها،إذ يُعتبر الحكم الراشد ضمانا لتوفير الشروط الملائمة للحصول على نمو هام يستفيد منه المحتاجين ،ويضمن التطور الاجتماعي للبلدان ذات الدخل المحدود والمنخفض فلا يمكن أن يكون إلا في كنف السلم الاجتماعي والاستقرار السياسي وترقية حقوق الإنسان وبسط قوة القانون.

– نستخلص أيضا أن الحكم الراشد يمكن أن يُقاس من خلال حقوق الإنسان المدنية والسياسية والاجتماعية والثقافية ومن توافر الحق في الحياة.

الفصل الثاني:

آفاق منظمات المجتمع المدني في تجسيد الحكم الراشد في الجزائر (1999-2014)

الفصل الثاني:واقع منظمات المجتمع المدني في تجسيد الحكم الراشد في الجزائر (1999-2014)

تمهيد الفصل الثاني:

لقد أصبح المجتمع المدني في الوقت الراهن يلعب دورا هاما في مساندة الحكومة و تكملة نشاطها إضافة إلى إعتباره أحد فواعل الحكم الرشيد ، ويعتبر الركيزة الحقيقية التي تُبنى عليها التنمية المستدامة والشاملة،بحيث لم تعد التنمية مسؤولية الدولة وحدها بل تم التركيز على نقل العديد من الادوار للقطاعات الأخرى مثل القطاع الخاص ،وأصبح هذا الأخير له دور هام لا يقل أهمية عن دور المجتمع المدني والدولة في تحقيق الحكم الراشد المنشود.

وعلى هذا الاساس اصبح من غير الممكن تصور مجتمع مدني أو دولة متماسكة، تسير بثبات نحو التقدم إلا من خلال فسح المجال أمام المجتمع المدني و إعطائه الحرية اللازمة لأداء وظائفه في مختلف الميادين، وبهذا الصدد وساق الموضوع سنحاول في هذا الفصل إبراز الجانب التطبيقي والعملي لعمل منظمات المجتمع المدني في الجزائر مع محاولة إعطاء لمحة عن دور المجتمع المدني وكيفية تفعيله للحكم الراشد.

المبحث الأول: تطور منظمات المجتمع المدني في الجزائر (مقاربة تاريخية).

المطلب الاول : الصيرورة التاريخية لتشكل منظمات المجتمع المدني في الجزائر

إن تاريخ المجتمع المدني الجزائري ليس وليد الاستقلال فقط بل هو تاريخ طويل فمنذ عشرينيات القرن الماضي وفي خضم الاستعمار بدأ في التشكل في شكل احزاب سياسة ونقابات عمالية وجمعيات، ورغم محاولات المستعمر الفرنسي القضاء على هوية الشعب الجزائري الذي تعرض الى اقوى هجمة استعمارية للقضاء على وجوده المعنوي والمادي الا انه نجح في التصدي الى كل تلك المحاولات ...فمن المفيد الإشارة إلى ان تحديد الإطار التاريخي أو الصيرورة التاريخية للمجتمع المدني الجزائري، خصوصا إبان الإحتلال الفرنسيلا أختصره في تنظيم مدني معين لأن جذور المفهوم في الفكر المدني الجزائري بدأت منذ الإحتلال بمسميات مختلفة عن تلك المعتمدة في الفكر السياسي المعاصر.

أولا : الأحزاب السياسية والنقابات في الجزائر .

1-الأحزاب السياسية:

إن طرح قضية الأحزاب السياسية في الجزائر وبالخصوص خلال العهد الاستعماري والذي سيكون مدخلنا الأولي للأحزاب السياسية في الجزائر والذي يطرح إشكالية الأحزاب الجزائرية للدولة الجزائرية كجوهر مغاير عن الأحزاب الفرنسية والدولة الاستعمارية ومن ثم وجود دولة جزائرية قبل تاريخ 1962.

وفي هذا السياق يقول احمد روايجية[1] " إن الدولة الجزائرية لم يكن لها وجود قبل 1962 ورغم خصوصية نظام البايات، والدايات إلا أن الجزائر لم تكن مستقلة تماما عن القسطنطينية ،والشعور برفض الأتراك كان موجودا ولكن لم يُعبر عنه صراحة ،بل أن الجزائريين لم يكونوا يشعرون بوطنيتهم قبل الاحتلال ،وكان عليهم انتظار قرن ونصف من الانتظار لتنمية هذا الشعور " ويفهم من هذا أن الجنسية والوطنية تولدتا عن الظاهرة الاستعمارية ،وهذا ليس غريبا لأن النظم التي عرفها المجتمع الجزائري كانت غير النظم الغربية ،وهذا ما يتنافى مع وجود أمة مخالفة ، تقطن على إقليم وتتبنى قيم غير القيم التي توارثها الرب ،كالدولة ،الوطن ،والمواطنة.

ومبدئيا يمكن تقسيم الأحزاب السياسية إلى الأحزاب التي *ظهرت* أثناء الاستعمار ، والتي رافقت المقاومة الوطنية والأحزاب التي ظهرت بعد الاستقلال والتي تزامنت مع مرحلة بناء وتشييد الدولة الجزائرية2 ،فالأحزاب الجزائرية ظهرت في البداية على شكل جمعيات ونوادي ثقافية مثل الجمعية الراشدية التي تأسست عام 1894 ،الجمعية التوفيقية عام 1808، نادي صالح باي بقسنطينة ،نادي الشباب في تلمسان، نادي الإقبال بجيجل....الخ ، وكان الهدف الرئيسي لهذه الجمعيات والنوادي مساعدة الشباب الجزائري على العمل والتفكير ،ونشر التعليم والثقافة الإسلامية والتوعية إذ لا تخلوا المحاضرات من المواضيع ذات البعد السياسي والوطني والتركيز على غرس القيم الوطنية السياسي[3] ، ومع التطورات

---

[1] Ahmed rouadjia,grandeur et décadence de l'étata algérien, paris : khatthala.

[2] أبو القاسم سعد الله ،**الحركة الوطنية الجزائرية 1900-1930**،ج2،ط4، دار الغرب الإسلامي،بيروت،1962،ص132 .

[1]- claude collot et jean rebut ;le mouvement national algerien 1912-1954,2éme édition.opu.alger.1981, p23.

السياسية والفكرية التي عرفها العالم وارتفاع درجة الوعي الوطني الذي تترجمت في شكل تنظيمات سياسية متعددة ذات طابع إصلاحي وإعلامي ينادي بتغيير الأوضاع وإدخال مجموعة من الإصلاحات الاقتصادية و الاجتماعية والتي كانت البدايات الأولى للحركات السياسية .

1-أهم الحركات السياسية قبل الاستقلال:

أ-لجنة المغاربة : تعتبر لجنة المغاربة أول حزب سياسي أنشأه الجزائريون بعد الاحتلال الفرنسي مباشرة بزعامة "حمدان خوجة" إذ تشكل بعد اتفاق 5 جويلية 1930وهذا الحزب هو عبارة عن تجمع يضم أعيان وتجار وأعيان مدينة العاصمة ،وأعلنوا المعارضة المفتوحة برفع الشكاوي والعرائض إلى السلطات الفرنسية في الجزائر ،و أهم ما جاء فيها "إعادة القومية الجزائرية من جديد و إقامة حكومة حرة وتحرير دستور يتفق مع تقاليدهم وعاداتهم "[2].

ب-كتلة المحافظين : تشكلت عام 1900 من طرف جماعة من المثقفين التقليديين من ألمحاربي القدامى والزعماء الدينيين وبعض الإقطاعيين وكان بينهم بعض المعلمين و الصحفيين ،طالبت هذه الكتلة بالمساواة في التمثيل النيابي بين الجزائريين والمعمرين ، إضافة إلى معارضة التجنيد وإلغاء قانون الأهالي وحرية التعليم بالعربية بالإضافة إلى حرية التنقل والهجرة إلى المشرق العربي[1].

وانقسمت هذه الكتلة إلى قسمين :نخبة تقليدية محافظة تكونت في المدارس القرآنية ،وجامعات اللمشرق العربي طالبت بالتغيير الذي لا يخرج عن الإطار العربي الإسلامي ،وقسم يضم النخبة الجديدة المتخرجة من المدارس الفرنسية والتي طالبت هي الأخرى بالإصلاح.

[2]أبو القاسم سعد الله، مرجع سابق، ص 291..

ج- جماعة النخبة : تعتبر أول من عبر عن المطالب السياسية ،نشأت عام 1907 تضم مثقفين باللغتين العربية والفرنسية ،ارتكزت مطالبها على المساواة في الحقوق السياسية ،مع الغاء قانون الأهالي و التمثيل النيابي الكامل للجزائريين وكان هدفها توحيد الجزائر مع فرنسا بحيث تبنت الأفكار والثقافة الغربية [1].

د- حركة الشباب الجزائري : ظهرت هذه الحركة عام 1912 كجماعة ضغط سياسي على يد مجموعة من الشباب الجزائري ذوي تكوين ثقافي فرنسي ،مجمل مطالبهم كانت اصلاحية حول حق المشاركة في الإنتخابات والمساواة في تقلد المناصب المدنية[2].

ح- الحركة الإصلاحية السياسية : تأسست عام 1919 بقيادة الأمير خالد وضمت في تركيبتها اقطاعيين جزائريين وأعضاء الطبقة الوسطى المثقفة ،ظهرت هذه الحركة نتيجة لإصلاحات 1919 التي تقدمت بها الإدارة الفرنسية وانقسمت بدورها إلى الإدماجيين والمطالبين بالمساواة [3].

خ- الحزب الليبرالي : تعتبر هذه التشكيلة السياسية إمتدادا لحركة الشباب الجزائري التي انشقت إلى جماعتين بعد انتخابات 1919 ويعد هذا التنظيم ليبراليا في موقفه ،ترأسه الدكتور "توهامي" و أصدر جريدة "التقدم" ، الناطق الرسمي للحركة ،ولم يختلف برنامج هذا التنظيم عن برنامج "الأمير خالد "[4].

وعلى هذا الأساس يمكن إجمالا تصنيف أحزاب الحركة الوطنية والتي تستمد مرجعيتها الفكرية من حركة الإصلاح الديني الداعية إلى العودة بالمجتمع إلى قيمه وأصالته ،تعمل على إصلاحه من الداخل والثانية بنت أسسها على المنظومة الفكرية المرتبطة بالظاهرة الاستعمارية ،كحرية التعبير وحق الشعوب في تقرير مصيرها بنفسها أنظر الشكل رقم (07) :التنظيمات السياسية الوطنية .

---

[1]-أبو القاسم سعد الله، مرجع نفسه ،ص 293.

[2]-ناجي عبد النور،**النظام السياسي الجزائري من الأحادية إلى التعددية السياسية** ،الجزائر ،مديرية النشر لجامعة قالمة ،2006،ص65 .

[3]-أمين شريط، **التعددية الحزبية في تجربة الحركة الوطنية (1919-1962)**، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 1998، ص11.

[4]-محمد قناش ،وآخرون ،**حزب الشعب (1937-1939)**،ط2،الجزائر :ديوان المطبوعات الجامعية ،1993،ص41

1 –التيار الاستقلالي : بداية بنجم شمال إفريقيا الذي تطور فيما بعد إلى حزب الشعب ،ثم حركة الانتصار الحريات الديمقراطية ،وجبهة التحرير الوطني .

إن حزب نجم شمال إفريقيا الذي تأسس سنة 1927 وحُل في 1937 والذي وضع برنامجا له تمحور حول استقلال الجزائر ورفع شعاره " الحقوق تُأخذ ولا تعطى" ،وطالب وفق ما أقرته جمعيته العامة بتاريخ 28 ماي 1933 بضرورة إنشاء مجلس تأسيسيي مستقل، إلى جانب تبنيه مجموعة من المفاهيم الدستورية كالديمقراطية ،ومبدأ الفصل بين السلطات ،مع إعطاء أولوية للبرلمان باعتباره معبرا عن إرادة الأمة ،و إنشاء مجالس بلدية منتخبة [1].

بينما حزب الشعب ،فقد وضع شعار له " لا إدماج ولا انفصال ولكن تحرر" وطالب في برنامجه بالاستقلال وقدم تصوراته حول تنظيم السلطة التي يجب أن تمثل الشعب ، وتأكيدا لخطه فقد نصت المادة الثانية من قانونه الأساسي "على ضرورة إعطاء الحريات الديمقراطية كحرية الصحافة والجمعيات والتفكير ،والنقابة والاجتماع والمساواة و الاعتراف بالدين الإسلامي مع رجوع الحبوس"[2].

2–التيار الإصلاحي: وتمثله عدة أحزاب وهي:

كتلة النواب: وهم من من كانوا يطالبون ببعض الحقوق كالمساواة وحق المشاركة في الانتخابات.

جمعية العلماء: كانت تطالب بفصل الدين عن الدولة والحفاظ على الشخصية الإسلامية الجزائرية ،وتعتبر الأمة مصدر السلطة في الدولة ولها حق مراقبة الحاكم الذي يجب أن يكون كفؤا وعادلا [3].

ومطالبتها بفصل الدين عن الدولة كان مجرد غطاء حتى تستطيع أن تتجنب تدخل السلطات لإستعمارية.

3–الحزب الشيوعي: كان يرى في مرحلة بعد الحرب العالمية الأولى بان الأمة الجزائرية في إطار التكوين وفي انتظار اكتمالها ،لا يوجد أفضل مما تقدمه الجمهورية الفرنسية (الإدماج) .

---

[1]–أحمد الخطيب،مرجع سابق ،ص53 .

[2]–أمين شريط، مرجع سابق ، ص 32.

[3]–ناجي عبد النور، مرجع سابق ،ص65.

ولقد قام التيار الإدماجي بقيادة فرحات عباس ببلورة مجهودات نشاطه السياسي في بيان أرسله إلى الحكومة الفرنسية في 10 فيفري 1943، تضمن المطالبة باصلاحات سياسية من بينها [1]:

- منح الجزائر دستورا خاصا يضمن الحرية والمساواة بين جميع سكانها بدون تمييز في العرق او الدين
- حرية الصحافة وحق إنشاء الجمعيات .
- حرية العبادة وتطبيق مبدأ فصل الدين عن الدولة وأخيرا مشاركة الجزائريين في حكومة بلادهم.

وعلى إثر ذلك تأسست "حركة أصدقاء البيان والحرية " في 14 مارس 1944،تلاها "الإتحاد الديمقراطي للبيان الجزائري"الذي أسسه فرحات عباس في أفريل 1946، كما تسجل هذه الفترة عودة جمعية "العلماء المسلمين"برئاسة الشيخ عبد الحميد بن باديس،بالإضافة إلى حزب "حركة انتصار الحريات الديمقراطية " الذي أسسه مصالي الحاج في نوفمبر 1946 وهو صورة أخرى لحزب الشعب المحظور آنذاك من طرف السلطات الفرنسية.

وعلى ضوء هذه الإختلافات والرؤى وفي خضم الإستعمار الفرنسي كان لابد من غطاء تنظيمي يتجاوز الإختلافات النظرية والإيديولوجية حتى لا تخرج هذه التيارات عن الاهداف المرحلية و المتمثلة أساسا في تحقيق الإستقلال والسيادة الوطنية،ليظهر تنظيم سياسي وطني تنصهر فيه كل هذه الالوان السياسية ، والمتمثل في في حزب جبهة التحرير الوطني كقيادة ثورية جزائرية ،فبغض النظر عن مسار تعامل الجبهة مع هذه التيارات في خضم مواجهة الآلة الإستعمارية ،إلا أنه لا يمكن أن ننكر جدارتها في تحقيق الهدف الأسمى التي اتفقت عليه الأحزاب الوطنية الجزائرية ،في تحقيق الاستقلال الجزائري سنة 1962[2].

وقد تميزت الفترة الأولى من المرحلة الثانية من عملية تشكل الأحزاب السياسية وهي فترة الأحادية الحزبية (1962-1989)بانتكاسة واضحة أثرت في كل تنظيمات المجتمع المدني ،حيث لعبت السلطة السياسية الحاكمة في الجزائر دورا

---

[1]-أمين شريط ،مرجع نفسه،ص ص 33-34

[2]-عبد الرحمان بينكو،**التجربة الحزبية بالجزائر** ، من الموقع www.m.ahewar.org/s.asp?aid=3082258r=0،تم زيارة الوقع يوم 2015/09/05 .

هاما في تشكيل مجتمع مندي على مقاسها ، وذلك بالاعتماد على مسوغات ،وعلى رأس هذه المسوغات "المحافظة على الوحدة الوطنية".

حيث أن الدولة آنذاك كانت ترى أن التنمية الاقتصادية والاجتماعية التربوية والثقافية أُدمجت في طبيعة النظام السياسي المتبع ،إذ تعتبر من مهامه الأساسية ،فأقصت بذلك كل مبادرة أو منافسة في الميدان ،لأنه وبرأيها أن المجتمع المدني لم يصل بعد إلى مرحلة التكفل الذاتي بشؤونه وذلك عن طريق تأسيس و إنشاء تنظيمات جمعوية تدافع عن حقوقه وآرائه وتخدم مصالحه[1].

وخلال ثمانينات القرن القرن العشرين عرفت الجزائر انتقالا ديمقراطيا تبنت بموجبه التعددية الحزبية واصدار مراجعتين لسنتي 1989 و1996 ،حاولت من خلالهما تعديل المسار الديمقراطي ليكون أكثر واقعية بإضافة بعض القطع الضرورية لإحداث التحول[2]،بحيث ترسخت بعض مظاهر الممارسة الديمقراطية التي أقرها كل من دستور 89 و96. لكن هذه المظاهر ظلت حسب الدارسين جامدة وصورية، ولم تعرف الجزائر من خلالها جوهر الديمقراطية الفعلية. وإجمالا نقول أنه وإذا ما رجعنا إلى تقييم التجربة الحزبية الجزائرية على ضوء مؤشرات الحكم الراشد والتسيير الإداري الجيد،نجد أن الجزائر كانت ولازالت تعاني من الكثير من النقائص على مستوى الثقافة السياسية التي يمكن تشكيل مجتمع مدني سليم.

2-النقابات: تمثل الممارسة النقابية في الجزائر أولوية سياسية،لذلك اكتسبت المنظمات النقابية مصداقيتها في كل دساتير الدولة ،فالمادة 56من دستور ،تنص على :"الحق النقابي معترف به لجميع المواطنين "[3]

وتنقسم النقابات إلى قسمين :

---

[1]-عمر دارس،"الظاهرة الجمعوية في ظل الإصلاحات الجارية في الجزائر:الواقع والآفاق"،**مجلة:إنسانيات** ،أفريل-جوان2005،ص25

[3]-احمد الداسر ،"**التحول الديمقراطي في دول المغرب العربي**"،من الموقع : www.shebacss.com/docs/poadto 09- 09.pdf.yémen ،تم تصفح الموقع يوم :2015/09/05.

[1]-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية،قانون رقم26-12،المؤرخ في 10جوان 1996 ،المتعلق بالممارسة النقابية،الجريدة الرسمية الصادرة يوم 10 جوان 1996.

النقابات المهنية : وتضم مجموعة الأعضاء الذين يزاولون المهن ومن أهمها : نقابة الصحفيين ،القضاة ،اتحادات رجال الأعمال ،....

وتعد هذه التنظيمات نشطة لعدة اعتبارات ،كالمستوى التعليمي لعناصرها والاستقلالية الإدارية والمالية النسبية لها .

ب- النقابات العمالية : العمل النقابي في الجزائر يمتد إلى 1923تاريخ ،أين انضم العديد من العمال الجزائريون إلى الكونفدرالية العامة للعمل (Confederation génerale du travail CGT). وبجانب ذلك وفي الأربعينيات تحت لواء حركة انتصار الحريات الديمقراطية MTLD،تأست نقابة التجار المسلمين الجزائريين ،ثم بعد ذلك تأسس الإتحاد العام للعمال الجزائريين ugta في 24 فبراير 1956 وأمينه العام هو عيسات ايدير.

وقد سيطر الإتحاد العام للعمال الجزائريين على الحياة النقابية ،خاصة أنه من ضمن منظمات حزب الدولة ،لكن دستور 1989 أقر التعددية النقابية التي أدت إلى ظهور تنظيمات أخرى مع بقاء تعامل الدولة مع هذا التنظيم ،هذا إضافة إلى تنظيمات أخرى كان أهمها :

-النقابة الإسلامية للعمل sit: وتأسست في 1990 إذ مثلت النقابة الموازية التي تبنتها الجبهة الإسلامية للإنقاذ المنحلة.

-اللجنة الوطنية لإنقاذ الجزائر : وتأسست من طرف الإتحاد العام للعمال الجزائريين عام 1992،مواجهة للجبهة الإسلامية للإنقاذ.

-الإتحاد الوطني للمزارعين الجزائريين UNPA: تأسس سنة 1953، واستقل عن جبهة التحرير الوطني في عام 1988.[1]

[1]-هشام عبد الكريم ،"**المجتمع المدني ودوره في التنمية السياسية بالجزائر 1989-1999**"،(رسالة ماجستير في التنظيمات السياسية والإدارية،قسم العلوم السياسية،جامعة الجزائر،2006)،ص ص90-90.

وحاليا تم بروز نقابات في ميادين أخرى تتعلق بالوظيف العمومي وهو الحقل الذي لم يستطع الإتحاد احتكاره رغم أنه لا يزال يؤثر باعتباره الشريك الاجتماعي الوحيد المقابل للدولة ولأرباب العمل ولعل أبرز النقابات بعده هي نقابات التربية والتعليم العالي وتليها النقابة المستقلة للوظيف العمومي snapap، ولعل ما يميز هذه النقابات التي تنعت بالمستقلة هو ابتعادها عن النشاط السياسي وتركيزها على النواحي المطلبية كما أنها في السنوات الأخيرة تحولت نحو المطالب النوعية كالحرية النقابية والتمثيل النقابي إضافة إلى المطالب الاقتصادية .

وعلى هذا الأساس يمكننا القول أن الحركة النقابية في الجزائر اليوم تعاني هي الأخرى من بعض النقائص سواء على المستوى الداخلي أو على المستوى الخارجي.

ثانيا :الجمعيات والإعلام في الجزائر :

1-الجمعيات: إذا ما اعتبرنا الجمعيات مجموعة من المواطنين الذين تعاقدوا على القيام بأنشطة و أعمال تعود بالمنفعة العامة عليهم أو على محيطهم الاجتماعي، ضمن قواعد تنظم علاقاتهم

الداخلية والخارجية،فإنه يمكننا التأكيد على أن تاريخ الجمعيات في الجزائر وعلى غرار العالم العربي أيضا حديثة النشأة ،بحيث لا تتعدى أواخر القرن التاسع العشر ، ورغم الحديث عن مؤشرات لجذور مجتمع مدني في التراث العربي الإسلامي لدى عدد من الباحثين العرب (1) من خلال أشكال تقليدية وطبيعية كالقبيلة والزوايا والأوقاف ....الخ،وهذا ما دعا البعض الآخر إلى اعتبار مفهمو المجتمع المدني و ما يضمه من حركة جمعوية وتنظيمات مدنية ونوادي واتحادات ظاهرة تاريخية مشتركة بين الدول العربية [1].

وقد شرع العمل الجمعوي منذ مرحلة الأحادية الحزبية من خلال نشاط الجمعيات بمختلف أنواعها ضمن توجه حزب الدولة ، وفي إطار سياسته ،وقد كانت تتلقى الدعم من طرفه ولكن البروز الأقوى والكبير كان بعد دستور

[1] أحمد شكري الصبيحي ،**مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي** ،ط1،مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت ،2000 و أيضا كتاب نحو مفهوم عربي-اسلامي للمجتمع المدني لمؤلفه عبد الحميد الانصاري ،دار الفكرالعربي،القاهرة،...2000.

[2]-عبد الناصر جابي،(**النظام السياسي الجزائري :المجتمع المدني بين الأزمة والانتقال**)،إشراف عبد الله حمودي ،وعي المجتمع بذاته ،ط1،دار الفكر توبقال للنشر ،1998،ص ص(199-2018).

1989،وخاصة قانون 90-31 في عام 1990ن والمتعلق بالجمعيات ،فتأسست بذلك العشرات من الجمعيات وبذلك حصلت على مكاسب كبيرة من ناحية تحسين المناخ القانوني،وللجمعيات اتجاهين رئيسين تميزت بهما من حيث نموها وتطورها.

1-من 1990إلى 1994 : ظهرت الآلاف من الجمعيات الوطنية والمحلية بشكل حماسي وفي سباق لاكتساح وكسب ساحة العمل الجمعوي وبالتالي ربح مصداقية الممولين والداعمين لها سواء كانت الدولة أو الأفراد.

2- من 2001الى 2008: انخفضت على العموم حيوية ونشاط الجمعيات ،ورغبتها في لعب دور أساسي في تأطير المجتمع ،بسبب العنف والمصاعب الأمنية من جهة ،ومحاولات الاعتراف من طرف الحكومة والأحزاب كذلك ،مما افقدها المصداقية الشعبية التي اكتسبها في المرحلة السابقة وكان لأحداث 11 سبتمبر 2001 التي حلت بالولايات المتحدة الأمريكية وغيرت مجرى التاريخ الحديث بشكل كبير دورا في تغيير النظرة الى العمل الجمعوي والتطوعي وفعل الخير،وأصبحت هذه الأنشطة في الكثير من الأحيان مرادفة للإرهاب ،سواء في العالم العربي أو في أوربا،وبالرجوع إلى الجمعيات في الجزائر وأنواعها فيمكن رصد أنواع متعددة من الجمعيات منها :

1-الجمعيات النسوية:

وتضم أكثر من 30 منظمة نسوية ،تدافع عن حقوق المرأة والقضايا المتعلقة بها من عنف ومشاركة وغيرها ،خاصة المتعلقة بحقوق الإنسان ، ويمكن تصنيفها إلى:

أ-الجمعيات الخيرية النسائية :وهي الأكثر انتشارا .

ب-الجمعيات والاتحادات النسائية التابعة للأحزاب : وتشمل نوعين الجمعيات التابعة للأحزاب المعارضة والتي تتبنى طابع إيديولوجي ،والجمعيات التابعة لحزب أو أحزاب السلطة وأهمها الإتحاد الوطني للنساء الجزائريات (UNFA).

ج-الهيئات النسائية التابعة للمنظمات المهنية أو الحرة.

د-النوادي النسائية ،والتنظيمات النسوية المختلفة .

2-جمعيات حقوق الإنسان :

تكونت هذه التنظيمات بشكل لم يلق الرضا التام من قبل السلطة،وذلك حال العديد من الدول ومن أهم تنظيماته :

-الرابطة الجزائرية لحقوق الإنسان :تضم عناصر مثقفة وقد برز نشاطها في أحداث أكتوبر 1988[1].

-المرصد الوطني لحقوق الإنسان :لاقى خلافا كبيرا من ناحية استقلاليته عن السلطة ،إذ تأسس في 1992،من طرف الحكومة ،ومهمته تقديم التقارير الدورية عن انتهاكات حقوق الإنسان ،و كأنه أشبه بأي مؤسسة استشارية مثل المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي ،وقد تم حل هذا المرصد الوطني لحقوق الإنسان ،وتأسست مكانه اللجنة الوطنية الإستشارية لترقية حقوق الإنسان.

3-الجمعيات الثقافية:

وأهمها:الجمعية العربية للدفاع عن اللغة العربية، الحركة العربية الجزائرية، الحركة الثقافية البربرية.

4-الحركة الطلابية: ولعبت دورا مهما قبل الاستقلال وخلال الثورة التحريرية إلا انه غلب آنيا التبعية السياسية *، ومؤخرا تسجل تنامي مستمر لعدد نشاط الحركات الطلابية،كونها تعبر عن الطبقة العلمية للمجتمع .

5-الطرق الصوفية :

ولعل من أهمها :

أ-الطريقة القادرية: وتعد من أقدم الطرق المعروفة والمنتشرة في الجزائر ،وتنتمي إليها عائلة الأمير عبد القادر، وقد أنشأت في القرن 12 في شرق الجزائر على يد عبد القادر الجيلاني.

ب-الطريقة الشاذلية : يرجع تاريخ تأسيسها إلى القرن 13،على يد أبو الحسن الشاذلي نسبة إلى قرية "شاذلة" القريبة من تونس وتحث مبادئها على طلب العلم [1].

[1]-ابراهيم أيمن الدسوقي،مرجع سابق ،ص 78.

ج-الطريقة الدرقاوية : تنتشر في غرب الجزائر وقد أسسها سيد العربي الدرقاوي،وينتمي إليها مصالي الحاج وأسرته ،وللطريقة القادرية العديد من الزوايا في تلمسان فاق عددها الثلاثين ويأتي على رأس كل زاوية شيخ يساعده مجلس من عشرة أشخاص ،وهو لا يستلم مهامه إلا بعد أن يتعرف على أصولها.

د-الطريقة التيجانية : أسسها الشيخ أحمد تيجاني عام 1786،وتعد المنافس للطريقة القادرية ،ودخلت معها في صراع إنتهى بالخضوع للأمير عبد القادر.

2-الإعلام:

مما لاشك فيه أن الإعلام ركيزة أساسية في مسار التطور والتنمية ،والتقويم الذي تنتهجه الأنظمة السياسية بغية مواكبة التقدم الحاصل من حولها ،وكذا الإضطلاع بمهمة منح المجتمع آليات جديدة تساعده على التكيف مع أزماته ومشاكله ،غير أن هذا الدور ينبغي أن يُعطى له الإطار القانوني السليم حتى تتحدد الصلاحيات وتُرسم له الآفاق من أجل عمل إعلامي رشيد .

وقد خضعت التجربة الإعلامية الجزائرية بمرحلية متباينة ،وتطور مستمر،فبرغم أن المشرع أعطى الحق للتعددية الإعلامية والحرية في ذلك ،إلا أن هذا يتم مع التعامل الصارم إزاءها ،زيادة على فتح المجال للصحف دون الوسائل الإعلامية الأخرى التي بقيت في يد الحكومة.

وقد تعرضت المؤسسة الإعلامية لتحولات أولها صدور قانون الإعلام في 1990 الذي اعطى آفاقا كبيرة للإعلام خاصة إلغاء وزارة الإعلام وتكوين المجلس الأعلى للإعلام في جويلية 1990،الذي تميز بالاستقلالية التامة ،فانعكس هذا على الوضع خاصة ان عدد الصحف بلغ 103.

*التبعية السياسية لهذه المنظمات تتجسد أساسا في الحملات الانتخابية للأحزاب السياسية وهذا بشكل علني ،حتى في الجامعات نفسها دون مراعاة أخلاقيات طبيعة المؤسسة العلمية.

وقد تأثر الإعلام بالغاء المسار الإعلامي وإعلان حالة الطوارئ في فيفري 1992م والتي قيدت الحريات وألغت أي ضمانات للإعلام وممارسته ،وقد تميزت هذه الفترة بضبط صارم للعمل الصحفي خاصة إن تعلق الأمر بمواضيع أمنية ،إلى حد منع إصدار العديد من الصحف ،ووصل الحد إلى الاعتقال والحظر.

وفي جويلية 1998 أُعلن عن تأسيس النقابة الوطنية للحفيين sng، حيث عقدت مؤتمرها الاول في 25 نوفمبر 1999 على خلفية عدم مناقشة مشروع قانون الاعلام من قبل المجلس الشعبي الوطني لظروف تتعلق بالإنتخابات الرئاسية لسنة 1999[1].

وبهذا يظل الإعلام في الجزائر مكبلا ومقيدا وقيد تأويلات السلطة ،فرغم بروز جانب من الحرية مؤخرا ،خصوصا بعد ثورات الربيع العربي والتي مست مجمل البلدان العربية ،ومنه وعلى هذا الأساس لابد من وجود قانون يحمي حرية الصحافة ويمنع تدخل السلطة في شؤونها وهذا في سبيل تطوير هذه المؤسسة

المهمة والحيوية من مؤسسات المجتمع المدني.

المطلب الثاني: الإطار القانوني لعمل منظمات المجتمع المدني في الجزائر.

أولا : الإطار القانوني للجمعيات في الجزائر:

أولا وقبل التعرض للعمل القانوني والتشريعي لعمل الجمعيات في الجزائر علينا معرفة عدد الجمعيات وطبعا هذا هذا العمل صعب جدا نظرا لعدم مصداقية الوصاية الأولى في الجزائر ،فالتقديرات تشير إلى أن عدد الجمعيات في الجزائر كبير جدا، حيث تطور من 30ألف جمعية سنة 1992 إلى 84 ألف جمعية سنة 1997 ،ثم إلى 53 الف سنة 2000، لينتقل سنة 2001 ألى حوالي 75 ألف جمعية ،منها حوالي 830 جمعية وطنية تنشط أو بالأحرى مسجلة في جميع المجالات ،وعلى رأسها الجمعيات المهنية ....و إضافة إلى هذا الأرقام هناك تقديرات أخرى متفاوتة أوصلت عدد الجمعيات إلى حوالي 57 ألف جمعية، و أخرى تتحدث عن 60 ألف...الخ.

[1]-عبد اللطيف باري، مرجع سابق، ص114.

و أما في ما يخص القانون الذي حكم الجمعيات في تاريخها فإن تطور النصوص التي دائما ما تأتي معبرة عن الإرادة السياسية للسلطة السياسية المركزية، التي كانت لها في أغلب الأحيان تأثير كبير في تحديد وضعية ومكانة الجمعيات في المجتمع.

ومنذ 1989 والذي يمثل هذا التاريخ مرحلة تاريخية في البلاد والتي هي مرحلة التعددية الحزبية والانفتاح الديمقراطي ،حيث أنه وبرغم القيود التي كانت مفروضة قبل هذا التاريخ ، إلا أن هذا التاريخ مثل حقا مرحلة الإنفجار الجمعوي كما وضحنا ذلك سابقا ولعلنا ذكرنا هذا التاريخ لأنه يمثل حقا اللبنة الأولى لتشكل الجمعيات في الجزائر فقد نصت المادة 32 من دستور 1989 على" أن الدفاع الفردي أو عن طريق الجماعة عن الحقوق مضمون والمادة 41 منه حددت مجالات التطبيق في حرية التعبير والتجمع والجمعيات ،وجاءت المادة 43 لتؤكد على ان حق إنشاء الجمعيات مضمون ،وأن الدولة تشجع وتطور الحركة الجمعوية والقانون يحدد كيفيات وشروط التأسيس"[1].

وما يميز هذا الفترة بالذات هو صدور القانون :90/31 بتاريخ : 1990/12/04 المنظم و المسير للجمعيات والذي يعتبر خطوة هامة ووثبة كبيرة في مجال الاعتراف بحرية العمل الجمعوي [2]،حيث كرس الحق في حرية إنشاء الجمعيات ورفع العراقيل البيروقراطية والإدارية وتبسيط إجراءات التأسيس ،وهو ما ترجم في الواقع بالانتشار الهائل للجمعيات كما ونوعا وبشيء من الشمولية من حيث النوع والانتشار الجغرافي.

ولقد كان هذا القانون نقطة التحول والقطيعة التامة مع النظام السابق سواء على المستوى القانوني أو السياسي أو الاجتماعي ، وتنص المادة 07 من القانون رقم 31-90 لعام 1990 على أن الجمعية من اجل اعتبارها نظامية ما عليها إلى :

- إيداع طلب التصريح لدي السلطات المختصة.

1-Sahre kettas , les violations des libertes association ,sit : www.algeria-watch.org . mai 2004.

[2]-سمير أمين، **التمركز الأوربي نحو نظرية للثقافة**، الجزائر، المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، 1992، 05.

– الحصول على إيصال بالتسجيل خلال مدة أقصاها 60 يوما من تاريخ الإيداع .

– نشر قرار تأسيس الجمعية في جريدة وطنية على الأقل .

وعن أسباب رفض التسجيل تنص المادة 04 من نفس القانون على ان طلب التسجيل يمكن رفضه إذا كان الأعضاء من جنسية أجنبية.

–لا يتمتعون بحقوقهم المدنية.

– إذا كان لهم سلوك مخالف لمصالح النضال من أجل التحرر الوطني.

وحتى الإجراءات العقابية التي يمكن أن تُتخذ ضد الجمعية أصبحت تُحال على الجهات القضائية المختصة فالمادة 23 من نفس القانون تنص على انه وبناءا على تحقيق من السلطة العامة المختصة يمكن للقضاء الحكم بتعليق الجمعية وجميع نشاطاتها وذلك عندما تمارس الجمعية نشاطات تخالف القوانين أو الأهداف المحددة لها قانونا ،كما يمكن لنفس الأسباب حل الجمعية عن طريق القضاء (المادة 35) ،ولقد تم تأكيد هذا الأحكام بالمادة الخاصة من القانون والتي تنص على أن الجمعية تعتبر باطلة إذا كانت أهدافها مخالفة للنظام او الأخلاق العامة.

وقد انتعشت الحركة الجمعوية خلال هذا الفترة ويرجع هذا الانتعاش إلى قناعة أغلبية الجزائريين بفشل النموذج الاشتراكي (سيطرة القطاع العام على مختلف النشاطات) في تحقيق التنمية وإلى الوضع الأمني الصعب للبلد وتأثيره على تغيير نظرة مؤسسات الجمهورية لمفهوم الأمن ،بالإضافة إلى المتغيرات الجذرية التي اجتاحت المعسكر الاشتراكي والتي كان لديها أثر كبير في الإسراع بتغيير نموذج تسيير المجتمع المدني الجزائري [1].

---

[1]- محمد ابراهيم صالحي،"**التحديث وإعادة الأقلدة من خلال الحقلين الجمعوي والسياسي منطقة القبائل نموذجا**"، العدد 08،منشورات CRASC، وهران ،1999،ص 27.

2- عمر دارس، مرجع سابق ، ص 06.

كما يرجع إلى الفراغ الذي كانت تعاني منه الساحة الوطنية فيما يخص هذه الظاهرة ،فمثلا في سنة 1987 كان عدد الجمعيات المعتمدة خلال السنة هو 06 جمعيات ،ليرتفع سنة 1990 إلى 152 جمعية[1].

وفي هذا يشير البعض لكثير من العراقيل التي تضمنها قانون 90-31 ،من ذلك إجبارية حصول الجمعية على رخصة إدارية لتأسيسها ،مما يشكل عائقا أمام نشاطها ،كما توجد إمكانية تعسف الإدارة في رفض الاعتماد تطبيقا لقراءتها الذاتية للموانع المذكورة في المادة 04 والمادة 05 من القانون ،كما تفرض المادة 18 على ضرورة تقديم الجمعيات لكل المعلومات المتعلقة بعدد المنخرطين فيها وكذا مصادر تمويلها ووضعها المالي بصفة منتظمة للجهات الإدارية وفقا للكيفيات والطرق التي يحددها القانون [2].

وهذه الواجبات هي ما تجعل الجمعيات في تبعية مباشرة للسلطات العمومية ،حيث يتطلب تغيير أحد الأعضاء القياديين وخاصة رئيس الجمعية أو الأمين العام إجراءات إدارية معقدة لإعادة تسجيلها واعتمادها ،مما يعطل نشاطها ويشله فترة زمنية طويلة .

وأيضا التمويل والذي يعتبر محرك العمل الجمعوي ،لذا فهو يخضع لصرامة كبيرة ليس في مجال صرف الأموال والمحاسبة ولكن في عملية الترخيص للدعم المالي وجمع المساعدات ،حيث يستلزم الموافقة المسبقة من طرف وزارة الداخلية إذا كان دعما خارجيا والولاية إذا كان دعما محليا.

وحاليا لا يكاد يوم يمر دون أن نجد في الصحف اليومية خبر الإعلان عن تأسيس جمعية ،في الوقت الذي تعتزم فيه وزارة الداخلية وهي الوزارة الوصية على مقاضاة الجمعيات المنحرفة عن أداء مهامها الرئيسة ،وإعادة النظر في شروط وطرق اعتماد الجمعيات لوضع حد لما أسمته السمسرة في القطاع وفرض سلطة القانون عليه [3]، والجدول التالي خير دليل على التطور العددي للجمعيات ،و الجدول رقم (03) يوضح التطور العددي للجمعيات.

---

[2]- عبد الناصر جابي، **العلاقات بين البرلمان المجتمع المدني في الجزائر**، الواقع والآفاق، نوفمبر 2006، ص83.

[3]- محمد سالم، يومية الشروق ،العدد 2326 ،14 جوان 2008 ،ص05.

هذا التنامي في تأسيس الجمعيات تواصل بعدها ،فحسب إحصائيات 2002 وصل عددها إلى 66231 جمعية منها 890 جمعية وطنية ،لتعدى عددها اليوم 100 ألف جمعية حسب آخر إحصائية قدمتها وزارة الداخلية سنة 2012[1]،إلا أن هذا التصاعد الكمي حسب بعض الباحثين لم يكن مرتبطا بنوعية وقدرة هذه الجمعيات على المشاركة في الفعل اليومي المتعلق بتدبير الشأن العام.

وقد عرف القطاع الجمعوي في السنوات الأخيرة طريقة جديدة للدعم المالي الذي تشتكي منه غالبية الجمعيات والذي يمثل مع نقص مقرات النشاط عقبة فعلية في وجه الجمعيات الجزائرية ،وتتمثل طريقة الدعم هذه في استفادتها من دعم هيئات ومنظمات أجنبية على غرار الإتحاد الأوربي ،حيث وصلت إعاناته المالية للجمعيات الجزائرية سنة 2008 إلى حوالي 11 مليون أورو [2]،حيث يأتي هذا الدعم في شكل شراكة في دعم وتسيير مشاريع هذه الجمعيات .

وعلى الرغم من أن القوانين والتشريعات الجزائرية واضحة وصريحة في الفصل بين ما هو سياسي وما هو جمعوي كما جاء في العنصر السابق إلا أن الوضعية المالية للجمعيات كثيرا ما تجعلها عرضة للتبعية والإستغلال كما بينا ذلك ،وهي وضعية يغذيها التنافس السياسي والإيديولوجي للسيطرة على الساحة الاجتماعية إضافة إلى الخلط بين المفهومين :سياسي / جهوي ،وبناء استراتيجيات تنافسية بين الجمعيات نفسها بدلا من التعاون والتنسيق.

ثانيا : البناء القانوني للأحزاب السياسية :

إن الجزائر وكغيرها من الدول عرفت تجربة حزبية طويلة كانت من الاستقلال حتى يومنا هذا ،وعرفت نظام قانوني يحكم كيفية إنشاء الأحزاب السياسية ومنعها ،وتميزت كل فترة بخصوصيتها ونحن في هذا الجانب سوف نركز أكثر على فترة التعددية باعتبارها الفترة التي تطورت فيها المؤسسة الإعلامية قانونيا وتشريعيا أما الفترة الأولى فسنتحدث عنها إيجازا .

1-مرحلة الحزب الواحد: (ماقبل دستور 1989)

[1]- عبد الرزاق مقري، **التحول الديمقراطي في الجزائر**، رؤية ميدانية (دون نشر، دون دار نشر)، ص 34.

[2]-عبد الناصر جابي، مرجع سابق، ص 99.

بعد الاستقلال مباشرة ومخافة من الفراغ القانوني والتشريعي صدر قانون تحت رقم 62857 المؤرخ في 31 /1962/12 مضمونه سريان التشريع الفرنسي النافذ إلى غاية 1962/12/31 إلا ما يتعارض مع السيادة الوطنية[1]،بمعنى أن النصوص السارية المفعول آنذاك تسمح بتشكيل الأحزاب السياسية خاصة تلك التي كانت موجودة حتى قبل الاستقلال كجمعية العلماء المسلمين ،الحزب الشيوعي ،ولوضع حد لذلك وللمحافظة على جبهة التحرير الوطني كحزب طلائعي ووحيد لقيادة الحياة السياسية في الجزائر ،على أساس أنها فجرت الثورة وقادتها إلى الاستقلال ،صدر مرسوم تحت رقم 297/63 المؤرخ في 14 أوت 1963 تضمن منع إنشاء الجمعيات ذات الطابع السياسي ،حيث تضمنت منع إنشاء الجمعيات ذات الطابع السياسي ،حيث تضمنت المادة الأولى منه "يُمنع على مجموع التراب الوطني كل الجمعيات أو التجمعات التي لها هدف سياسي" أما المادة الثانية منه تنص على :" كل مخالفة للمادة السابقة يعاقب بالعقوبات المنصوص عليها في التشريع الساري المفعول".

من دراسة النص يتضح أن المشرع أولى أهمية للجمعيات ذات الطابع السياسي حيث نص صراحة أن تأسيسها يكون موضوع مرسوم ،وذلك لما له حساسية ومخافة أن يؤدي الوضع على انزلا قات لا تُحمد عقباها ،خاصة في دولة لا زالت حديثة العهد بالاستقلال بينما نجد جميع الجمعيات الأخرى بمختلف توجهاتها ولو كانت أجنبية فإن تأسيسها أو حلها يكون موضوع قرار من وزير الداخلية.

وبقيت الأمور على حالها إلى أن صدر دستور 1976 الصادر بموجب الأمر 97/76 مؤرخ في 22 نوفمبر 1976[2]،هذا الدستور كرّس مبدأ الحزب الواحد في الباب الثاني "السلطة وتنظيمها "الفصل الأول والوظيفة السياسية إذ نصت المادة 94 "يقوم النظام التأسيسي الجزائري على مبدأ الحزب الواحد "أي جبهة التحرير الوطني كحزب طلائعي وحيد في الساحة ،وبقيت الأمور على حالها حيث بقي حزب جبهة التحرير الوطني هو الذي يوجه السياسة العامة في للبلاد، ويعمل جاهدا على التعبئة العامة لها.

[1]–الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، رقم 02، المؤرخ في 1973/07/05، الأمر 29/73، رقم 62 ..

[2]–سعيد بو الشعير،**النظام السياسي الجزائري** ،دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع ،1990،ص ص 177-178.

ومع نهاية الثمانينات واجهت الجزائر وضعا آخر هو أحداث أكتوبر 1988 والتي كانت تعبيرا عن إفلاس النهج الإيديولوجي المتبني منذ 1962[1].

وفي فيفري 1989 ،وافق الشعب على مشروع دستور جديد ،والذي جاء بأحكام جديدة ، وأحدثت تغييرا جذريا على بنية النظام السياسي الجزائري ،الأمر الذي دفع إلى القول بميلاد جمهورية ثانية ،تتجاوز مباديء كثيرة كالخيار الاشتراكي ونظام الحزب الواحد.

ففي مجال الحقوق والحريات ،فقد وسع الدستور الجديد مجالها ،مستلهما كثيرا من المبادئ من رصيد الحركة الوطنية ومن التحولات التي عرفها العالم نهاية الثمانينات ،الأمر الذي دقع إلى القول بعودة النظام الدستوري الكلاسيكي للبلاد ليساهم في تكسير نظام سياسي مغلق ،مع تجسيد مبادئ دولة الحق والقانون ،وتحرير الدولة في مواجهة الحزب [2].

ولتمكين الأحزاب الجديدة من المشاركة السياسية صدر قانون الانتخابات بموجب القانون 13/89 المؤرخ في 07 أوت 1989 الذي طريقة الاقتراع النسبي مع أفضلية الأغلبية إذ نصت المادة 62 قبل تعديلها "إذا تحصلت القائمة على الأغلبية المطلقة للأصوات المعبر عنها فإنها تحوز على جميع المقاعد"،أما في حالة عدم حصول أي قائمة على الأغلبية المطلقة للأصوات المعبر عنها ،فأن القائمة الحائزة على الأغلبية البسيطة على (50+1) من المقاعد ويُحسب الكسر لصالح هذه المقاعد كمقعد كامل.وقد طالبت معظم الأحزاب السياسية بتعديل هذا القانون مما أدى بالحكومة إلى تقديم مشروع لتعديل بعض مواد قانون الانتخابات المتعلقة بطريقة توزيع المقاعد على القوائم وتمت الموافقة على المشروع وصدر القانون المعدل بموجب القانون 06/90 المؤرخ في 1990/03/27 ونصت المادة منه على "تتحصل القائمة التي فازت بالأغلبية المطلقة على الأصوات المعبر عنها بعدد من المقاعد يتناسب والنسبة المئوية المحصل عليها إلى العدد الصحيح الأعلى "[3].

---

[1]-أمين شريط، **الوجيز في القانون الدستوري والمؤسسات السياسية المقارنة** ،ط2،ديوان المطبوعات الجامعية،2002،ص110.

[1]-سعيد بوشعير ،مرجع نفسه ،ص181.

[3] رشيد بن يوب ،**دليل الجزائر السياسي** ،المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية،1999، ص 74.

وقد جاءت انتخابات 16 نوفمبر 1995 بعد ذلك (الانتخابات الرئاسية) لتضمن خارطة طريق للخروج من الأزمة التي واجهت البلاد ،لتنطلق بتعديل دستور 1989 ،ولقد تضاربت الآراء حول شرعية اللجوء إلى تعديل دستور 1989 من عدمها ،ولقد كانت الإصلاحات الدستورية والتشريعية والتي مست دستور 1996 والتي امتدت إلى تنظيم السلطات وترقية الممارسة السياسية ،مهدت العودة إلى المسار الانتخابي ألتعددي ،الذي سمح بتشكيل مجالس تعددية ،أتاحت لمعظم الأحزاب السياسية الانخراط في العمل السياسي [1].

اما التعديلات الدستورية لسنتي 2002 و2008 فلم تمس بشكل مباشر الأحزاب السياسية بقدر ماكانت موجهة لترقية حقوق المرأة ،زيادة على دسترة رموز الثورة إضافة إلى الدافع الأساسي والملح للتعديل يتمثل في تمكين رئيس الجمهورية من الترشح لعهدة ثالثة .

وبالرغم أن الجزائر قد عرفت تجربتين انتخابيتين إلا أن الخارطة السياسية لم تستقر إلى حد الساعة و إن كانت المؤشرات توحي أن الأحزاب الوطنية والإسلامية هي التي سيكون لها الحظ الأوفر في السيطرة على الخارطة السياسية مع تقدم ملموس للأحزاب السياسية الوطنية ،والمستقبل السياسي للجزائر ليكشف فيما بعد عن أي الأحزاب السياسية التي تسيطر على المشهد السياسي في الجزائر .

ثالثا :الإطار القانوني لظهور التعددية الإعلامية :

إن الحديث عن البناء القانوني للمؤسسة الإعلامية في الجزائر يتطلب منا كباحثين باديء ذي بدء أن نستعرض الإطار القانوني والتنظيمي للمؤسسات الإعلامية والممارسة الصحفية ،وبعيد قراءة النصوص المؤسسة لذلك ،فكما ذكرنا في العنصر السابق فحتى بعد الاستقلال ظلت قوانين الإدارة الفرنسية وتنظيماتها سارية المفعول حتى بعد استرجاع السيادة الوطنية ،حيث صدر قانون ينص على سريان القوانين الفرنسية وظل هذا القانون ساري حتى سنة 1975.

[2] ناجي عبد النور، مرجع سابق ،ص 28.

وفي ظل ذلك القانون بقيت الصحافة في الجزائر ترزخ تحت نير تشريعات غير وطنية ،وبخاصة لقوانين الصحافة الفرنسية ،وخاصة قانون 29 جويلية 1881.

بيد أن الممارسة الصحفية لا تخضع لذلك، بل وتختلف عنه تماما، إذ أن المكتب السياسي لحزب جبهة التحرير الوطني قد تكفل بمهمة الإعلام وأصدر عددا من التعليمات، كما أسس عدة صحف ومجلات من ضمنها جريدة "الشعب" يوم 11ديسمبر 1962 [1].

والصحافة المكتوبة بعد الاستقلال لم تُوليها السلطة السياسية اهتماما بغياب إطار قانوني للعمل الصحفي ووضع سياسي غير مستقر ،جعل من الصعب على الصحافة النهوض بالمهام المنوطة بها في نشر الوعي الاشتراكي في أوساط المجتمع الجزائري ،خاصة و أن الصحافة وخصوصا منها المكتوبة لم تكن تشكل نسبة كبيرة من الشعب التي كانت تعاني من الأمية ،وعليه تتوجه فقط نخبوية تحسن القراءة وعلى حد قول الدكتور زهير إحمدادن :"هذه الظاهرة أدت بالحكومة الجزائرية إلى تجميد هذه الوسيلة ريثما تنتج المدرسة الجزائرية من يستطيع قراءة هذه الصحافة "وعليه سنستعرض إلى طبيعة الإعلام في الجزائر خصوصا بعد دستور 1989.

إن دستور 1989 يضمن الحريات الفردية والجماعية وفي قانون الإعلام المرسوم التنفيذي رقم 07/90 والمؤرخ في 03 أفريل 1980 والمادة 14 منه يوضح نهاية للاحتكار وسيطرة الدولة ،حيث يصبح من حق الجمعيات والأحزاب الامتلاك والنشر في قطاع الصحافة ولكن النظام السياسي أبقى على التليفزيون والإذاعة تحت لوائه "[2].

وقد ظهرت في الجزائر بعد مرسوم الوزير الأول السابق مولود حمروش الصادر في أفريل 1990 أكثر من 100 عنوان (يوميات ، أسبوعيات ، دوريات) أوجدت حالة استثنائية فريدة من نوعها في العالم العربي ،لكن هذا الكم الهائل من

[1]–أحمد حمدي، **نظرات في قوانين الإعلام الجزائرية**، من الموقع: www.ahmedhamdi.net/? p=156 ، تم تصفح الموقع يوم : 2015/09/07

[2]–رشيد بن يوب ،**مرجع سابق**،ص 59.

الصحف تميز بمحدودية النشر والتوزيع ،إلى غاية سنة 1996 أين عرفت بعض العناوين الاستقرار والانتشار والمحافظة على قاعدة القراء.

ولقد عرفت الساحة الإعلامية في الجزائر عديد التحولات مست بشكل مباشر وكبير قطاع الصحافة المكتوبة دون قطاع السمعي البصري الذي بقي محتكرا من قبل السلطة وكانت ملكيته عمومية منذ الاستقلال وحتى وقت قريب.

ولقد جاء منشور رقم 04 بتاريخ 1990/03/19ليترك أمام الصحافيين العاملين في القطاع العمومي للاختيار بين البقاء في القطاع العمومي أو إنشاء مؤسسات صحافية مستقلة على شكل شركات مساهمة أو الالتحاق بصحف الجمعيات ذات الطابع السياسي (الأحزاب السياسية).

وقد أعطيت في هذا الإطار تسهيلات مالية مختلفة ،حيث منحت مقدما رواتب ثلاث سنوات للصحافيين الذين قرروا ترك القطاع العام و إصدار جرائد خاصة ،كما قدمت مقرات وتسهيلات للحصول على قروض، وقد ظهرت أول يومية مستقلة باللغة الفرنسية في سبتمبر 1990 تحت عنوان le soir d'algérien أما أول يومية مستقلة باللغة العربية فهي جريدة الخبر الواسعة الانتشار اليوم بتوزيع يفوق 50 ألف نسخة يوميا ،وقد صدرت هذه الجريدة في شهر نوفمبر من سنة 1990.

وتجدر الإشارة هنا إلى أن اللّجنة التي سهرت على وضع قانون الإعلام لسنة 1990 كانت تتكون من نواب المجلس الشعبي الوطني في عهد الحزب الواحد ،ولم يشارك فيها أي حزب في وضع هذا القانون ومن المعروف انه في سنة 1989 وحدها أُعترف ب 18 حزبا وفي سنة 1990 تم اعتماد 30حزبا ، ونظرا لما يشوب هذا القانون من لبس وغموض فقد تم انتقاده ورفضه من غالبية الصحفيين جملة وتفصيلا.

ولعل الفترة التي عرف فيها الإعلام انتكاسة و أزمة هي الفترة (1994- 1999) حيث جاءت التعليمة الرئاسية رقم 17 الصادرة بتاريخ 13 نوفمبر 1997 [1]، حيث أنه وتطبيقا لهذا القانون شرعت السلطات الجزائرية في اتخاذ جملة من القرارات لإصلاح واقع الصحافة المكتوبة من خلال ضمها إلى الشركة القابضة للخدمات "الهولدينغ" في مارس 1997 أدت إلى حل العديد من الجرائد منها ثلاثة تعتبر اقتصاديا فاشلة وهي "السلام"و "الهدف"و "الجزائر الأحداث" .

وخلال السنوات الأخيرة وبحجة صعوبة وخطورة الوضع الأمني عرفت القوانين التي أقرت حرية الصحافة تراجعا ملحوظا وبدخول العام 2012 دخلت البلاد بحزمة من الإصلاحات السياسية المعلنة لمرحلة جديدة في إرساء مسارها الديمقراطي،فسخرت الدولة لقطاع الإعلام والاتصال الإمكانات اللازمة من استيعاب وتوظيف الانفجار ألمعلوماتي الناجم عن الثورة المعلوماتية والتقنية وذلك من اجل تأطير الممارسة الإعلامية والمهنية للصحفيين وقطاع الإعلام في الجزائر .

المطلب الثالث:عوائق منظمات المجتمع المدني:

ويقصد بالعوائق هنا تلك المثبطات ذات الطبيعة القانونية والسياسية والثقافية والاقتصادية التي لا يمكن للمجتمع المدني في الجزائر في ظلها الاضطلاع بالمهام المنوط به بل وتحول دون توليد مجتمع مدني جيد قادر على تحقيق وتجسيد حكم رشيد حقيقي في الجزائر وفيما يلي عرض لأهم تلك المعوقات :

أولا- العوائق التشريعية والبيروقراطية:

هذا التنامي في تأسيس الجمعيات تواصل بعدها، فحسب إحصاءات 2002 وصل عددها إلى 66231 جمعية منها 980 جمعية وطنية ليتعدى اليوم عددها 100 ألف ج حسب أخر إحصائية قدمتها وزارة الداخلية سنة 2012 [2] إلا

[1] -michel amir tahéri :media et démocratie,institut national d'etudes strategie global ,actes des Conférence du04janvier et juin 1969,alger p31.

[2] عبد الرزاق مقري، مرجع سابق، ص34.

إن هذا التصاعد الكمي حسب بعض الباحثين لم يكن مرتبطا بنوعية وقدرة هذه الجمعيات على المشاركة في الفعل اليومي المتعلق بتدبير الشأن العام.

و من بين المعيقات التي تعترض المجتمع المدني في الجزائر تبرز طبيعة المؤسسات القائمة والأفكار الجارية في التشكيلة الإيديولوجية السائدة، وكذا الثقافة السياسية المنتشرة، وكلها تشكل جاد بيات مؤثرة بشكل حاسم، هذا من جهة أخره نلاحظ إن الملامح العامة للحياة السياسية نزعات الأشخاص الفاعلة بتحركاتها العقلية السائدة وتساهم في عملية حكم المجتمع المدني .

وإذا أردنا أن نتوقف أكثر من المستويات العامة بهذه العوائق فإننا نستطيع أن نوجزها في ثلاث أبعاد لا تزال معينة زهي البعد القانوني والبعد السياسي والبعد الثقافي والاجتماعي.

تبرز العوائق والقيود القانونية في القوانين والتشريعات كأهم معوقات نشاط المجتمع المدني التي تحد من حركة المؤسسات وإمكانية حصولها على المساحة المطلوبة، وكذا إمكانية إسهامها المباشر في التنمية السياسية، فالبنية القانونية في الجزائر لم توفر شروط قانونية كافية لحماية الأفراد والجماعات المختلفة، وقد يبادر بعضهم الى تزويد ذلك بالشروط السياسية والأمنية .

وإذا كانت معظم التشريعات تمنح الأفراد والجماعات حقوقا متساوية او ما يشبه ذلك فان من الواجب ان نعرف ان تطبيق الفعلي للقوانين الأنظمة التشريعية وموجبات هذا التطبيق تعطل مفعول هذه الدساتير، فالسلطة نفسها لا تحترم هذه الدساتير من خلال ممارساتها وتجاوزه لها، كما ان المجتمعات المدنية لا تصر كثيرا ولا تناضل من اجل ذلك فلقد ظلت الدساتير هذه حبرا على ورق ، فحرية الأفراد وحقهم في التعبير غائبة آو أشبه غائبة [1] فهناك خنق للحريات الفردية والعامة ، والتصنيف الى درجة الإلغاء لحرية التعبير، أما التعددية التي تنص عليها الدساتير لمستكمل الأحزاب والجمعيات فهي لا تصمد أمام تعسف السلطة التي تمارس الإقصاء والتهميش لقوى اجتماعية ذات توجهات سياسية

[1] فهمية شرف الدين ،" الواقع العربي وعوائق تكوين المجتمع المدني " ،**المستقبل العربي** ،العدد278 افريل 2002 ،ص ص ،44،43.

مغايرة،بحيث تمنع من التعبير عن مواقفها وتصورتها والدفاع عن مصالحها بطريقة منظمة وضمن إطار شرعي وتأسيسي [1] ، فالبديل الوحيد أمام هذه القوى المقاومة السلبية أولا، ثم الاحتجاج العنيف بجانبه ،عندما تبلغ التناقضات مستوى يفوق قدرة المؤسسات القائمة على ضبطه واحتوائه [2].

أما العلاقة بالقوانين فهي ليست بأحسن حال ،مع وجود قوانين استثنائية وقوانين الطوارئ وجمود بعض القوانين والتشريعات التي لا تسمح بها مش من حرية المنظمات المجتمع المدني في ممارسة نشاطها المكفول دستوريا وقانونيا .

بعبارة أخرى عن ما نعالج مسالة المجتمع المدني انطلاقا من الفكر القانوني وموقعه في إطار المجتمع المدني في كلته تكشف اذا داك العوائق التي تعرقل بروز المجتمع المدني، وتمثل ذلك في عدة مؤتمرات منها أن الدولة في مجتمعنا لديها شبكة واسعة من القوانين تجعلها مسئولة في نشاط الفرد في مجالات العمل والمشاركة السياسية والاتحادات المهنية والجمعيات بأنواعها ، وتكاد الدولة لا تترك للفرد مجالات من مجالات نشاطه إلا تدخلت فيه تحت شعارات مختلفة ، كما ان النظام السياسي لم يصل بعد إلى مفهوم الدولة القانونية المعاصرة الى الفلسفة الديمقراطية كأسلوب لسلطة الحكم في قيادة الدولة والمجتمع [3] .

ثانيا: المعيقات السياسية :

إن سيطرة الدولة على هياكل وهيئات المجتمع المدني تعتبر من السمات والملامح المهيمنة على نمط العلاقة القائمة بين الدولة والمجتمع المدني في التجربة الجزائرية : فبعد دستور عام 1989 م، حدث عملية إعادة الانتشار ، اي ظهور بنى سياسية جديدة، حيث كانت هناك منظمات جماهيرية تابعة للغرب، ولكن بالتصور الجديد، أصبحت هناك تنظيمات جديدة ، والتي كانت كامنة وسرية والسؤال الذي يطرح نفسه اليوم هو : هل هذه البني الموجودة بمقتضى دستور عام 1989 م تطورت تطورا طبيعيا .

---

[1] العياشي عنصر ،" سوسيولوجيا الأزمة الراهنة في الجزائر " ،**المستقبل العربي** ،العدد 191(جانفي1995)،ص88

[3]- فهمية شرف الدين ،المرجع نفسه ،ص60 .

[3] احمد شكر الصبحي ،مرجع سابق ،ص219.

إن الجواب على هذا التساؤل ينطلق من مسلمة أن المجتمع المدني لم يخرج عن إستراتيجية الضبط والاحتواء ،من قبل السلطة السياسية ،حيث تسعى الدولة (الحكومة) إلى إلحاق منظمات المجتمع المدني بها دون السماح بوجود المستقبل مع التحيا الكامل في تأسيسها وتمويلها وحلها ،بذلك يصبح المجتمع المدني كيانا بلا معنى أو مضمون ،حيث يفقد استقلاله ويعجز عن الحركة والإبداع والمبادرة ،بينما تصبح الحكومة هي المصدر الوحيد للمبادرات والتعبير بما يهدد سياسات التنمية بالفشل لأنها لم تحقق احد الشروط الهامة لنجاحها من خلال تمكين الأفراد والجماعات وأثرهم في عملية صنع سياسات التنمية، وهذا وضع غير طبيعي ،ليس علاقة تنافس وصراع وإنما علاقة مشاركة وتكامل ،وكثيرا ما نجد هذه الصور الافتراضية في البلاد غير الديمقراطية وتلك التي تمر بمرحلة انتقال نحو الديمقراطية [1].

لهذا فان المجتمع المدني لم يخرج عن إستراتيجية الضبط والاحتواء من قبل السلطة السياسية (الدولة) حيث رأت السلطة في ميلاد مجتمع مدني قوى ومستقل ما قد يشكل خطرا عليها ،ويهدد مصالحها ،فالنظام السياسي ليس على استعداد ليفقد الحكم في المجتمع المدني ،فالمنظمات أصبحت تابعة للسلطة السياسية ،وبذلك فقدت استقلاليتها، وأصبحت هيئة هشاشة ،وغير قادرة على التعبير عن مصالح الفئات الممثلة لها إلا بقدر ما تسمح بذلك السلطة السياسية ،والمثال الحي على ذلك ،هو مساندة هذه المنظمات كما ذكرنا سابقا وفي كل الانتخابات ،مرشح السلطة ،فالاتحاد العام للعمال الجزائريين ساند في انتخابات نوفمبر 1995 المترشح اليامين زروال ،وفي عام 1999 ساند بوتفليقة وحتى الرئاسيات 2014 ساند هو الأخر بوتفليقة المتر شح .

وان الدولة لم تسمح بظهور مجتمع مدني منظم وقوي وتمثيلي ومتحرك، لأنها لم تتعود على المعارضة وهي تنشد ثقافة الإجماع المباركة ،والدخول إلى بيت الطاعة ،وهذا ما جعل نقص استقلالية منظمات المجتمع المدني الجزائري نقصا

[1] عبد الله هوادف ،"**مفهوم المجتمع المدني بين العالمية ،الخصوصية** "، الملتقى الدولي الثامن حول :دور المجتمع المدني في تنمية الدولة الجزائر :جامعة ادرار 20-22 نوفمبر 2005،ص08 .

فادحا، إضافة إلى عدم وجود معارضة سياسية حقيقية ،فالساحة السياسة الحالية تعيش انعداما واضحا لبديل سياسي للنظام السياسي باستثناء الفيس (جبهة الإنقاذ الإسلامي) الذي تميز بالشمولية و استعمال لغة العنف [1].

وهناك شعور طاغي بعدم جدوى المعارضة وتقديم الرأي الأخر ،وهذا مقدم على المستويين الوطني والمحلي ،فالجمعيات لم تعد تبحث إلا عن الاعتمادات المالية ،وبالمقارنة مع أوروبا يتضح الضعف الكبير للمجتمع المدني في الجزائر .

حيث إن الإستراتيجية التي اتبعتها الدولة من اجل فرض سيطرتها إلى حد تدخل الدولة في المجتمع المدني والإشراف على أهم مؤسسة في المجتمع ،وهي جمعية حقوق الإنسان ممثلة في المرصد الوطني لحقوق الإنسان ، لتجعل منها مؤسسة حكومية ،بدل أن تكون مؤسسة مستقلة تعمل كمراقب وحافظ لحقوق الإنسان من كل أنواع الخرق والانتهاك ،لكن تبعية هذه المؤسسة للسلطة جعلها تبتعد عن مهمتها الحقيقية وتتحول إلى مجرد جهاز بيروقراطي يديره عدد من الموظفين ، وبهذا تفقد معناها ومبادئ المؤسسة والجمعية المدنية القائمة على الاستقلالية والإدارة التطوعية .

وضمن إطار المعوقات السياسية يلاحظ كذلك غياب السلوك الديمقراطي الحقيقي وسيادة العنف السياسي ،حيث ان غياب الأرضية الجديدة لبناء المجتمع المدني يعد عائق هاما في هذه العملية ،ونقصد بالأرضية أهمية الديمقراطية للنظام السياسي يمثل في تداول السلطة وتحقيق التعددية السياسية فقط ،فمن الباحثين من يعتبر أن الإرهاب هو السبب الأول في تأخير المجتمع المدني وبصفة خاصة وان صعود هذه الظاهرة تزامن مع حداثة المجتمع المدني وكونه في بداية الطريق .

لذا فان غياب ثقافة المجتمع المدني وضعفها وتقهقرها فسح المجال واسعا أمام القيم وسلوكيات العنف المادي والنفسي والرمزي وملغية لقيم التسامح الايجابي والـقدرة على احترام وجهات النظر المتبلورة في إطار المجتمع المدني ، وهذا ما غاب في المجتمع المدني في مرحلة الانتقال الليبرالي والانفتاح الديمقراطي .

ثانيا:المعيقات الثقافية –الاجتماعية :

[1] بن عودة العربي ،" **إسهام وسائل الإعلام في ترقية المجتمع المدني دراسة التجربة الجزائرية ،دراسة وصفية تحليـــلية** " ،مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستر ،قسم علوم الإعلام والاتصال ،جامعة يوسف بن خدة ،2006 ص174.

لا يختلف معظم الباحثين والمحللين من اعتبار البنية الثقافية السائدة في الجـزائر هي سبب رئيسي من الأسباب المعيقة للمجتمع المدني ،ولعل أهم ما يميز هذا الجانب من الأزمة الثقافية هو الاختلال الحادث في سلم القيود و المعايير التي تحكم وجوده وتنظيمه وسيره بما هو مجموعة علاقات ذات طابع مؤسسي تخضع لقواعد تحظى بالاتفاق النسبي للأفراد والجماعات ، ويتجلى ذلك الاختلال القيمي نجده في غياب إطار مرجعي يمثل قاعدة مقبولة لبلورة نماذج الفعل وأنماط السلوك العلاقات ،وفي الوقت ذاته معيار التقويم تلك النماذج والأنماط العقلية ،وتبدو هذه القضايا بوضوح اكبر من خلال الممارسة في تدهور قيم العمل او الأداء ،والفاعلية والكفاءة [1] وهي بذلك عناصر قيمة أساسة لقيام مجتمع مدنـي فعال .

ولابد من تأكيد أهمية الجانب الاجتماعي الثقافي الذي يربط في جزء كبير منه بعجز المجتمع المدني عن تحقيق الانتقال من وضعية تقليدية متميزة لسيطرة بنى اجتماعية قائمة على روابط الدم والعرق في عزلة عن تفاعل مع المحيط ،ومواجهة التحديات والضغوط التي يفرضها وسط ثقافي متنوع ومتجدد في بناءه وتعابيره ودلالاته القيمية والمعيارية ،ذلك ان المجتمع العصري يقوم على تنوع والتعدد المستند الى خاصيات : مهنية ،مهارية وعقدية وفي الوقت ذاته إخضاعها لقواعد تخطي باتفاق نسبي من اجل تنظيم المنافسة السلمية بين الفئات والشرائح ،بعد أن يكون دورها ومكانتها قد تحددا في إطار النسق العام الذي يحدد كذلك أساليب الارتقاء والمراكز الاجتماعية وطرق التداول على السلطة ودوران النخب، وأسس توزيع القوة في المجتمع ،إضافة الى تأسيس الصراع [2].

لا يوجد شك في ان الفشل الذي منى به مشروع التنمية عموما والتنمية السياسية خصوصا مرتبط بالفشل في تحقيق هذه النقلة النوعية نحو تحديث الدولة والمجتمع ، وذلك يعود في جزء منه الى نمط الثقافة السائدة، الذي لا يسمح بخلق وعي وبخلق استقلال وظيفي، بسبب فشل المؤسسات الاجتماعية وعجزها عن أداء دورها ووظيفتها بفعالية ،بما في ذلك الأسرة والمدرسة ومنظومة التكوين والتعليم عموما، فضلا عن مؤسسات المجتمع المدني نفسها (كالنقابات

[1] العياشي عنصر ، مرجع السابق ،ص05 .
[2] العياشي عنصر ،مرجع سابق ،ص85.

،الجمعيات، والإعلام) التي عرفت حالة اضطراب واختلال قصوى نظرا إلى عمق التحولات الحاصلة في تلك المرحلة وكذلك بفضل إخضاعها لأولويات السياسة واستعمالها بطريقة ميكيافلية من قبل السلطة والأحزاب على حد سواء [1] ،ومادامت تلك المؤسسات تساهم بقدر كبير في إنتاج نسق القيم والحفاظ عليه فان حالة الاضطراب التي أصابتها أثرت بعمق في توازن المجتمع ،مؤدية الى فقدان الأطر المرجعية التي تعمل على بلورة نماذج الفعل وأنماط التفاعل الضابطة إياها [2].

الى جانب هذه القيم السلبية يبرز شعور بين أفراد المجتمع خاصة أبناء الطبقة المتوسطة (التي تمثل القلب النابض للمجتمع المدني) ،ومن مظاهر هذا الشعور التجاهل السياسي العام ،وعدم الاكتراث بالقضايا السياسية ،وعدم الرغبة في المشاركة السياسية ،والفروق عن الإدلاء بالصوت الانتخابي ،وطرح المصلحة العامة جانبا ،وتركيز الاهتمام على مصالح الشخصية الضيقة ،وانتشار روح عدم الانتماء ،وبالتالي تصبح المشاعر والقيم السائدة من الاغتراب والشعور العام بالتهميش والحرمان الاجتماعي ،والتي بدورها تهيئ المواطن المقبول حالة الاستبداد والحكم القهري المطلق ،والامتثال لمرجع السلطـــة المستبدة [3] .

من جهة أخرى فان هناك جانب أخر يتعلق بأزمة الهوية (jdentity crisse) والتمادي في استخدام عناصرها ومكوناتها الأساسية (الدين ،اللغة،الانتماء الحضاري) سواء من قبل السلطة او مختلف التيارات السياسية والتشكيلات الحزبية في منافسة السياسة والذي يتم عن ضعف جوهري في مستوى التطور الاجتماعي والسياسي للمجتمع ،بل أكثر من ذلك يشير الى تناقضات جوهرية تميز بين المجتمع وتمنع صيرورة الحداثة وتحول دون بلورة مؤسسات عصرية في المجتمع

[1] بومدين طاشمة ،" **مسالة التنمية السياسية والتجربة الديمقراطية في الجزائر 1992** "، رسالة ماجستر ، جامعة كلية الإعلام والعلوم السياسية ، قسم العلوم السياسية ،2001،2000،ص 212 .

[2] العياشي عنصر ، مرجع سابق ، ص86.

[1] العياشي عنصر ، مرجع سابق، ص88.

إذ يعني ذلك استمرار التأثير القوي لقيم المجتمع التقليدي ومعاييره، التي تربط بمثال قوى اجتماعية ترفض الحداثة والتطور على جميع الأصعدة [1]،ولا تسمح بنشأة مجال قد يكون أرضية تسمح بنمو مجتمع مدني .

وتمثل كل تلك المظاهر للبنية الثقافية والاجتماعية عوامل ذات تأثير سلبي على مدار التنمية السياسية، والتي تجعل من المقدر تحقيق التكامل السياسي والاجتماعي وتوفير الاستقرار السياسي اللازم.

المبحث الثاني : واقع مؤسسات المجتمع المدني في تفعيل الحكم الراشد في الجزائر

المطلب الأول :تفعيل مؤسسات المجتمع المدني وفق مؤشرات الحكم الراشد في الجزائر .

أولا: مؤشر المشاركة و التمثيل و المساءلة.

تعتبر المشاركة السياسية شكل من أشكال العمل السياسي المتميز في تحليل النظم السياسية المقارنة والذي قد تختلف من نظام سياسي الى أخر، فهي وسيلة لتفعيل المؤشر بنفس مدى قدرة المواطنين على المشاركة في انتخاب ممثلهم وحكومتهم ،فضلا عن حرية التعبير ،وحرية تكوين الجمعيات ، والإعلام الحر ،و الشكل رقم(05) تطور مؤشر التمثيل المساءلة في الجزائر خلال الفترة 2000 -2014.

نلاحظ من الشكل البياني أن هذا المعيار لم يقدر ب30 % خلال الفترة 2000-2014أ أنه لم يصل الى الوضع أكيد إطلاقا ،حتى وان عرف بعض التحسن خلال الفترة 2000-2005 حيث كان يقدر سنة 2000 ب 14.4 ليصل الى اعل معدل له لسنة 2004 و2005 ب 26.4 وبهذا انتقل من الوضع الضعيف الى الوضع المتوسط خلال سنتين 2004و2005 ، وقدر معدل الزيادة بما يقارب 85 % ولكنه ابتداء من سنة 2006 عرف هذا المؤشر هبوطا حيث كان يصنف خلال 2006-2010 ضمن المستوى الضعيف (أعلى من 10واقل من 25) وتعكس هذه الأرقام الوضع المتدني لهذا المؤشر في الجزائر، وهو ما يدل على أن حرية التعبير وحرية تكوين الجمعيات ،وحرية الإعلام والمشاركة السياسية في الجزائر تبقى محدودة ودون المستوى ولعل من بين الأسباب هو فرض حالة الطوارئ في

[1] مصطفى كامل السيد ،"**مؤسسات المجتمع المدني على المستوى القومي** "،في المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية ،ط ،1 بيروت ،م،د،و،ع، 1992 ،ص88.

البلاد منذ 1992 حتى نهاية العام 2013 والذي تم عنه المزايدة من التضييق على الحريات والنشطات، وتكوين الأحزاب والجمعيات، وكذا حرية الصحافة والإعلام، ويؤكد هذا الكلام تصنيف الجزائر في تصنيف الديمقراطية .

الملاحظ من الجدول رقم (04) بان الجزائر تصنف دائم في المراتب الأخيرة لمؤشر الديمقراطية (تقريبا تصنف ضم 35 دولة أخيرة من مجموع 167دولة) وبالتالي فهي تندرج ضمن الدول الأقل ديمقراطية ،رغم التحسين الطفيف الذي عرفه هذا المؤشر إذ انتقل من 3.17 سنة 2006 الى 3.44 سنة 2011 ولكن يبقى ضعيفا ؟ فهو يصل في أحسن الأحوال حتى الى نصف ،ويبقى بعيدا عن القيم التقريبية من 10 التي تعني أن الدولة تتمتع بديمقراطية وحتى مكونات المؤشر تكاد تكون ثابتة ولا يوجد هناك تحسين كبير في قيمها خلال الفترة 2006 -2001 .

وإذا ما أردنا ان نحلل معيار إبداء الرأي والمساءلة حسب ما يقيسه هذا المؤشر فإننا سوف نركز على النقاط التالية :

ا-قدرة المواطنين على المشاركة في انتخابات ممثلهم وحكوماتهم فقد اقر دستور 1989 التعددية السياسية والحزبية في الجزائر وبموجبه تم الانتقال من الحزب الواحد الى التعددية، ومن نمط التعبئة الى نمط المشاركة كما جاء دستور 1996ليعزز النهج الديمقراطي في الجزائر ابن ضمن حريته تأسيس الأحزاب بشرط إلا يكون لها اي اعتبار ديني او لغوى او عرقي او مهني ،وهو ما نصت عليه المادة 42 من دستور 1996 [1].ولكن رغم ذلك استقرت السلطات الحاكمة في معاصرة وتحجيم النشاط الحزبي بالقيود القانونية والتضييق عليها ميدانيا سيما تلك المعارضة لتوجهاتها ،وعدم منح التراخيص الإدارية لبعض الأحزاب لتمارس نشاطها السياسي وبأخص تلك القادرة على التجنيد الجماهيري ،حق وان استوفت لكل الشروط القانونية المحددة في القانون العضوي للأحزاب [2].

أما فيما يخص حق الاقتراع في الجزائر فهو مضمون ويشمل جميع الجزائريين ،رجالا ونساء ممن تجاوز الثامنة عشر من عمرهم ،إذ يتيح لهم القانون حق في انتخاب ممثلهم على مستوى المحلي والولائي والوطني بالإضافة إلى المشاركة في

[1] دستور الجزائر 1996 ، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، العدد 76،الصادر بتاريخ 08 ديسمبر 1996 ،ص12.

[2] صالح زياني ،الانفتاح السياسي في الجزائر ومعضلة بناء قدرات آليات الممارسة الديمقراطية ،**مجلة دفائر السياسية والقانون** ،عدد خاص افريل 2011 ،جامعة ورقلة ،ص323.

الاستفتاءات الشعبية ،ومن هذه التغيرات تمثيل الجزائريين المقيمين في الخارج في البرلمان الجزائري وتعديل الإجراءات المنغلقة بالاقتراح وينظم الحملات الانتخابية فوضعت قواعد تضمن وجود قاعدة شعبية وطنية للأحزاب بدلا من قاعدة جهوية ،كما أجرى تعديل أخر للدستور في نوفمبر 2008 حيث تم فيه تقييد فترات الترشح لمنصب الرئاسة المنصوص عليها في المادة 74 من الدستور مما يسمح لرئيس الجمهورية الترشح لولاية ثالثة بعد ما كان ذلك ممنوعا بموجب المادة 74 من دستور 1996 ،كما منح التعديل الجديد للقانون العضوي للانتخابات 2012 مجالا أوسع للمشاركة في الحياة السياسية من خلال تحديد نسبة للمرأة في قوائم الترشيح سواء كانت هذه القوائم حرة او تابعه لحزب أخر ، ويوضح لنا الجدول التالي ومن خلال الجدول الجدول رقم (05) نسبة المشاركة في الانتخابات.

ونلاحظ انه رغم ضمان حق الاقتراع للمواطن الجزائري إلا ان نسب المشاركة في الانتخابات ليست عالية ، خاصة في الانتخابات التشريعية التي سجلت نسب مشاركة اقل من 50% وبالخصوص في الانتخابات التشريعية لسنة 2007 حيث وصلت الى ما نسبته 35.65 التي تعد انتخابات جد مهمة لأن الشعب من خلالها يختار ممثلين على المستوى الوطني الذين يؤدوا وظيفتهم في التشريع و الرقابة على أعمال السلطة التنفيذية ويرجع هذا الضعف في المشاركة إلى فقدان الثقة في العملية الانتخابية والذي يعود في الأساس الى ضعف التمثيل الحقيقي للمواطنين من طرف أعضاء مجلس الشعب ،وعدم الاهتمام بانشغالاتهم ومطالبهم خاصة تلك المتعلقة بتحسين مستوى المعيشة ، حيث أصبح المواطن يرى ممثليه يهتمون أكثر بمصالحهم الشخصية الضيقة على حساب مصالحه ، والسبب الثاني وراء هذا الفروق هو التجاوزات المسجلة في مختلف الانتخابات من جراء التزوير حيث أصبح الموطن الجزائري يعتقد أن نتائج الانتخابات محسومة مسبقا، وانه لن يغير شيئا في نتائجها سواء أدلى بصوته أم لا .

أما السبب الثاني وراء تدني نسب المشاركة فيعود إلى مقاطعة بعض الأحزاب السياسية للانتخابات ففي الانتخابات التشريعية لسنة 2002 قاطعت مجموعة من الأحزاب العملية الانتخابية كجبهة القوى الاشتراكية والتجمع من اجل الثقافة والديمقراطية ،كما شهدت الانتخابات لسنة 2007 دعوة بعض الأطراف للمقاطعة، حيث دعت " الجبهة

الإسلامية للإنقاذ " المنحلة أنصارها إلى مقاطعة الانتخابات، كما دعا جناح عبد الله جاب الله في الحركة الإصلاح الوطني " إلى مقاطعة و قاطع الانتخابات حزب جبهة القوى الاشتراكية " بزعامة حسين ايت احمد .[1]

أما بالنسبة لمؤشر المشاركة فحسب منظمة النزاهة العالمية فقد سجل مؤشر المشاركة في التصويت نتائج معتدلة وهو ما يوضحه الجدول رقم (06).

ب–حرية التعبير : أقر الدستور الجزائري حق المواطن في تكوين نقابات مهنية يدافع من خلالها على المصلحة ويشارك في تسيير الأمور المتعلقة بالشأن العام، لكن هذه النقابات عرفت تضييقا من السلطة التنفيذية مما حد من نشاطها، وهذا ما ذكرناه وفي العناصر السابقة وبالإضافة للحق في تكوين النقابات فقد شرع الدستور الجزائري حق الإضراب فهو معترف به وممارس في إطار القانون ، ويمكن ان يمنع القانون ممارسة هذا الحق او يجعل حدود لممارسته في ميادين الدفاع الوطني والأمن او في جميع الخدمات او الإعمال العمومية ذات المنفعة الحيوية للجميع [2].

لكن رغم هذه فان الاضرابات في الجزائر تعرف تضييقا شديدا من طرف الحكومة وعادة ما تواجهها عن طريق القضاء ، الذي يحكم في العادة ببطلان الإضراب وضرورة استئناف العمل غم كل هذا فقد شهدت العشرية الأخيرة عدة بالاضرابات عملية لعل أهمها اضطرابات قطاع التربية والصحة .

أما حق التظاهر فكان شبه محرم في الجزائر سبب فرض قانون الطوارئ منذ سنة 1992 ،حيث كانت المظاهرات تقابل من طرف قوى الأمن التي تقوم بتفريقها بالقوة في العديد من المرات ،كما أن وزارة الداخلية كانت تشدد على منح تصاريح للتظاهر بحجة الحفاظ على الأمن العام ، وقد عمل هذا القانون على تضيق على الحريات العامة للمواطنين والحد من الحقوق والحريات الفردية وقد سمح فعلا بالزج بعدد كبير من الأشخاص في مراكز لاعتقال لهذا لغرض دون توجيه اتهام أو محاكمة وحرياتهم من الحرية ، كما كان لحالة الطوارئ أيضا اثر على معالجة الحقوق المدنية والسياسية

[1] برنامج إدارة الحكم في الدول العربية ، **ملامح الدولة** ، الانتخابات في الجزائر، من الموقع http:// www.unp.poyar.org/arbic/counties/theme asp? cid=2t=3 ،ثم تصفح الموقع يوم 2015/09/11 .

[2] برنامج إدارة الحكم في الدول العربية ،**ملامح الدولة الانتخابات في الجزائر** ، مرجع سابق .

حيث كانت تسمح لوزارة الداخلية وللوالي المختص إقليميا بالحد او منع تجول الأشخاص وفي أماكن وأوقات معينة [1] ، وبزيادة مراكز التفتيش والحواجز العسكرية الكثيرة ، وفرض الإقامة الجبرية على البعض .

ج –الإعلام الحر : إن الإعلام الحر يعتبر هو السلطة الرابعة في أي بلد ، نظر لما تتمتع به من دور فعال في تغيير وقلب الموازين وتوجيه الرأي العام، كما يعد القلب النابض والعصب المتحرك لكل مؤسسة أو هيئة حكومية فضلا عن مساندته الفعلية في تغيير نمط الأنظمة السياسية وإنجاح عمليات الانتقال الديمقراطي، وإسقاط الأنظمة الديكتاتورية، والحديث عن الإعلام يشمل الإعلام المرئي و المكتوب والمسموع ، ويلاحظ في الجزائر أن الإعلام المرئي يبقى حكرا على الدولة فقط ، إلا في السنوات الأخيرة فقط وهذا بعد موجات الربيع العربي (الثورات العربية) والتي رفعت فيه الجزائر انفتاحا معقولا نحو القنوات الخاصة (التلفزيونية والإذاعية) .

ولهذا تبقى الجزائر تصنف ضمن الدول التي تتميز صحافتها بعدم الحرية وهو ما يوضح الجدول رقم (07).

حيث نشرت القيمة الرقمية 0-30 صحافة حرة ، 31-60 صحافة حرة جزئيا 61-100 صحافة غير حرة .

وتؤكد تقارير المنظمة العالمية للنزاهة لعامي 2007 و2008 ضعف الإعلام في الجزائر ، حيث تصنف ضمن المستوى الضعيف جدا إذا حصلت الجزائر سنة 2007 على 21 نقطة من أصل 100 وسنة 2009 تحسنت بشكل كبير حيث حصلت على 69 من أصل 100 ولكن يقيد الإعلام ضمن الإعلام الضعيف [2] .

2- مؤشر فعالية الحكومة : يهدف من خلال هذا المؤشر إلى تسليط الضوء على مدى قدرة الجهاز التنفيذي في أداء وظيفته لتقديم الخدمة العامة للمواطنين ، خاصة فيما يتعلق بمؤشرات التنمية الإنسانية من (تعليم ، صحة ، محاربة

[1] المنظمة الدولية لنشر التقارير حول الديمقراطية ، تقسيم اطار تنظيم الانتخابات (الانتخابات رئاسية والتشريعية والاستفتاء) ،2007 على الموقع http:// www.unp.poyar.org/arbic/counties/theme asp? cid=

[2] محمد قيراط ،حرية الصحافة في ظل التعددية السياسية في الجزائر ،**مجلة جامعة دمشق** ، المجلد 19 العدد 3+4،2003،ص140.

الفقر) ودرجة البيروقراطية ونوعية جهاز الخدمة المدنية وقدرته على تقديم خدمات للمواطنين في وقت قصير اقل باستخدام تكنولوجيا الإعلام والاتصال [1] .

ومن خلال هذا الشكل رقم (06) نلاحظ أن هذا المؤشر قد عرف قيما أعلى حيث سجلت قيمة وضعا متوسطا حسب تقسيم المؤشر ،باستثناء سنة 2000،التي سجلت قيمة أقل من 25 بالمئة اي14,1 ، والملاحظ ايضا أنه عرف تطورا كبيرا خلال الفترة "2000 -2005" ، حيث وصل إلى أعلى قيمة له في سنة 2005 أي 39 بالمئة ،بمعدل زيادة عن سنة 2000 بما يفوق 18.4 ، ويرجع هذا التحسن بالدرجة الأولى إلى برنامج الإنعاش الاقتصادي الذي تبنته الجزائر سنة 2001، والذي أقر نتائج إيجابية انعكست على تحسين مستوى التنمية البشرية في البلد ،تمثلت في تراجع مستوى الفقر والبطالة ،وتحسين القدرة الشرائية ،والخدمات الصحية و التعليمية .

أما الفترة ،"2006-2014" فعرفت تراجعا عاما سنة 2005، ورغم ذلك بقيت في الوضع المتوسط للمؤشر ،حسب شهدت السنوات 2006-2008 انخفاظا ليعرف المؤشر ارتفاعا مستمرا بعد ذلك ،إذ سجل 38.8 بالمئة سنة 2010.

وخلال هذه الفترة واصلت الدولة جهودها التنموية حيث أقرت البرنامج التكميلي لدعم النمو 2005-2009 ، والذي هو الآخر حقق نتائج ملموسة في التنمية ،انعكست على جميع القطاعات في الوطن ، وتبع هذا هذا البرنامج التكميلي برنامج التنمية الخماسي (2000- 2014) ، وعكس هذا البرنامج بوضوح جهود الدولة لتحسين رفاه المواطن ، وأمنه.

ا-مؤشرات التنمية البشرية : لقد عرفت التنمية الإنسانية في الجزائر تطورا معتبرا حيث تناولت مختلف التقارير نسبة القادرين على القراءة والكتابة وكذلك نسبة ومستويات التمدرس .

[1] -ابراهيم فريد عاكوم ،" **ادارة الحكم والعولمة-وجهة نظر إقتصادية**"، دراسات استراتيجية ،الإمارات ،2006،ص 87.

وفي التقرير الخاص بالتنمية الإنسانية الصادر عن المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي اخذ بعين الاعتبار مقاييس مستوى التعليم والتنقل وتوزيع المداخيل ، الوضعية الديموغرافية والصحية .

ولهذا سوف نتطرق إلى مختلف هذه المقاييس من خلال معطيات إحصائية تبين مدى تقدم وتحسين مستوى التنمية البشرية في الجزائر والجدول المبين أدناه يتطرق لمؤشرات الأداء الحكومي في مجال التنمية البشرية من خلال مقاييس الأمل في الحياة ل[1] ، ومقياس القدرة الشرائية ، ومقياس التعليم .

إن مؤشرات التنمية ، من خلال هذا الجدول أخذت تتطور حيث سجلت نسبة تقدم ب 1.4 % بين (1995 - 2005)أي كانت تقدر ب 1 % بين (1985-1995) ويرجع السبب في ذلك الى تطور السياسات العامة حسب التقرير المحلي الاقتصادي الاجتماعي .

وما يثبت تحسن مؤشر التنمية البشرية المرتبة التي حصلت عليها الجزائر سنة 2003 حيث صنفت في المرتبة 103 بمعدل 0.722 تم تقدمت الى الصف 79 بمعدل 0.761 حسب تقرير التنمية البشرية في العالم الصادر 2005 .

ا/ الوضعية الديموغرافية والصحية : إن مستوى الديمغرافي في الجزائر في تزايد مستمر، فبمقارنة عدد السكان في السنوات الأخيرة تتأكد لنا هذه الحالة بصفة آلية، حيث انتقل عدد السكان من 33.5 مليون نسمة شهر جويلية 2006 الى حوالي 40 مليون نسمة 2014 .

وهذا الجدول يوضح نسبة النمو والزيادة الطبيعية لعدد المواليد ونسبة الوفيات .

ومن خلال الجدول الجدول رقم (09) نسجل ان مرحلة النمو تشهد تطور بين السنوات (2001-2006) وبما يعود السبب في ذلك الى :

1-عامل الاستقرار السياسي والأمني والاقتصادي الذي له الأثر البارز على الوضعية الاجتماعية وتراجع القدرة الشرائية للمواطن ، حيث انعكس هذا الأخير على الجانب الصحي مما حتم على المرأة أن تنتهج من أدوات منع الحمل جديدة

1-C N E S , rapport sur le développement humain en Algérie , 2006 realise en coopération avec le PN UD Algérie ,p20.

في حياتها، وإذا بلغت نسبة اللواتي يستخدمن وسائل منع الحمل 53 % سنة 2004 ضف الى ذلك انخفاض معدل الخصوبة لدى المرأة حيث صنف الخصوبة بين 3 الى 4 ولادات للمرأة [1] .

2-الاسترجاع النسبي للاستقرار في البلاد انعكس على جميع المستويات فضلا عن تحسين الوضعية الصحية وزيادة نسبة المتزوجين اذا بلغت 8.82% سنة 2006 وبالتالي الزيادة الطبيعية ترتفع بصفة آلية على الرغم من اتخاذ بعض العائلات من السياسية تحديد النسل كمنهج في الحياة .

ب/ تطور مقياس الأمل في الحياة : إن مقياس الأمل في الحياة أخد يتطور بصفة ايجابية بين (1999-2005) بمعدل 1.03 % والجدول رقم ( ) يوضح ذلك

ويرجع تطور مقياس الأمل في الحياة حسب تقرير المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي الى:

انخفاض نسبة الوفيات وفيات الأمهات بمعدل 3.2 بالنسبة لكل 100 ألف مولود حي ابتداء من 1999 .

الانخفاض العام لنسبة الوفيات بمعدل 3.6 لكل إلف نسمة بين (1995-2005) .

تراجع معدل عدد الأطفال الذين يعانون من نقص الوزن بالنسبة لفئة اقل من خمس سنوات، حيث أخذت سنة 1998 الى 9.1% سنة 1966 الى 18.8 % سنة 1980، تم انتقلت من 10.9% سنة 1998 الى 9.1 % سنة 2005 ، وكذا نسبة اكتساب الذين يتراوح أعمارهم من 20-15سنة ارتفعت الى 52.3% سنة 2005 محققة تحسنا مقاربة بما كانت عليه سنة 1998 ب45.1% و35.9 %سنة 1966 .

وعلى الرغم من تحسن مستوى مقياس الأمل في الحياة نتيجة جهود المبذولة من طرف السلطات الجزائرية ، فان التقرير الأخير الصادر عن البنك العالمي الخاص بتقديم قطاع الصحة في الجزائر قد وصفة بالضعيف ولم يحقق الأهداف المحدد من قبل الأمم المتحدة .

[1] ONS, enquête algérienne sur la sante de la famille 2002 Algérie : EASF 2002guillet2004.

ج/ مستوى التعليم : إن مقياس التعليم يشمل على عنصرين هما : نسبة القادرين على القراءة والكتابة ونسبة ومستويات التمدرس .

1-نسبة القادرين على الكتابة والقراءة: إن نسبة المتعلمين في الجزائر عرفت تحسن مقبول، فقد انتقلت من 65.50% سنة 1998 الى 76.3%سنة 2005 معدل يقارب 22%سنويا، وكذا عرفت الأوساط الريفية نقلة نوعية في مجال القراءة والكتابة حيث انتقلت من 48.5 % سنة 1998 إلى 72.6% سنة 2005.

وتنقسم نسبة التعليم بين الرجال والنساء ، إذ تقدر لدى النساء ب55.3% سنة 1998 وارتفعت الى 68% سنة 2005 ، بينما بلغت لدى الرجال 75.5%سنة 1998 ثم انتقلت إلى 84.5 %سنة 2005 ،أي ما يعدل نسبة نمو تقدر ب 3.27%بالنسبة لنساء و1.6%بالنسبة للرجال كما عرفت نسبة التعليم للفئة العمرية (15-24)سنة تطور حيث انتقلت من 87%سنة 1998 إلى 94.6 %سنة 2005.

2-نسبة مستويات التمدرس : ان حصيلة التمدرس في الجزائر تسير بوتيرة مربعة ومستمرة وعلى جميع المستويات سواء تعليم القاعدي او التعليم العالي او التعليم المهني ، فقد شهد معدل النمو بنسبة للمتمدرسين من (6-24) سنة بين (1995-2009) تحسن معتبر فيقدر لدى الإناث ب1.2%مقابل 0.9%بالنسبة للذكور.

ثانيا : مؤشر سيادة القانون ومؤشر الشفافية والفساد

1-مؤشر سيادة القانون

ان سيادة القانون باعتبارها شرطا أساسيا لقيام الحكم الراشد فهي تستلزم تامين حماية حقوق الإنسان بالنسبة للأفراد بشكل متساوي ، وتعلو سيادة القانون على السلطة الحكومات فهي تحمي المواطن من اي إجراءات تعسفية قد تتخذها الدولة ضدها، وتضمن معاملة جميع المواطنين على قدم المساواة لذا يتوجب على الحكومات ان تخلق المؤسسات والأطر اللازمة للمحافظة على القانون والنظام ولتوفير الخدمات الأساسية كالصحة والتعليم وخصوصا للفقراء ،انظر للشكل رقم (07).

ويؤكد الكثير من الفقهاء في العلوم السياسية والقانون على أن الجزائر بتبنيها المبادئ التي تضمنها دستور 1989 المبنية على الديمقراطية واستبعاد كل ما يتعلق بالأحادية الجامدة واعتناق التعددية [1] .السياسية والحزبية بأن هذا يعتبر دالا على الرغبة في انتهاج مفهوم جديد لطريقة الحكم القائمة على أسس دولة القانون .[2]

لكن في المقابل نجد أن الواقع الفعلي في الجزائر ، بعيد عن مبدأ سيادة وسمو القانون حيث عملت الجهات الحكومية على تهيئة عوامل بقاء اللاقانون التي أصبحت السمة الرئيسية التي تميز النظام السياسي الجزائري ومن بين هذه العوامل مايلي :

-السيطرة الشبه مطلقة على الجهاز القضائي من قبل السلطة التنفيذية من خلال اضطلاعها بمسائل التعيينات والترقيات الخاصة بالقضاة، وكذلك الميزانية الخاصة بالأجهزة القضائية وعدم تمتع القضاء بالاستقلالية الكافية في أداءه لوظيفته .

- ضعف وهشاشة، الثقافة القانونية لدى النخبة الحاكمة والأفراد المجتمع ككل ، حيث أصبح الدستور والقانون في مجرى، وما يحدث على مستوى الميداني في مجرى أخر .

-عدم فعالية القوانين مع بناء توقيع الجزائر على العهد الدولي الخاص بحقوق المدنية والسياسية حبر على ورق وعدم الارتقاء بمستوى حقوق الإنسان الاجتماعية والثقافية والسياسية حيث أصبح الفرد في الجزائر يعيش وضعا اجتماعيا متدهورا وحياة لا ترقى إلى مستوى المعيشي الكريم .

-عدم المساءلة ومحاسبة المسئولين الحكوميين المتورطين، بشكل صارم في قضايا الفساد والمساس بأمن الدولة ونهب الممتلكات العامة ، كما حدث مع قضية : بنك الخليفة مثلا مما يدل على ان أول شخص يتجاوز القانون هو المسؤول قبل المواطن [1] .

---

[1] برنامج إدارة الحكم في الدول العربية،" سيادة القانون " من موقع : www.undf.pogar.org /Arabic / governance /ruleoflaw .asp? Cit=Ind 15 s gid =2sgid=45. تم تصفح الموقع يوم: 2015/0509.

[2] برنامج إدارة الحكم في الدول العربية،نفس المرجع ،ب،ص .

2-مؤشر الشفافية والفساد

الفساد هو الظاهرة التي استقطبت اهتمام العالم لما أنجز عنها من انعكاسات سلبية أثرت على مستوى التنمية ، حيث يرى البعض أن الفساد والحكم الرذي هما وجهان لعملة واحدة ، والفساد يعبر عن " جملة من نشاطات التي تتم داخل جهاز إداري حكومي والتي تؤدي إلى انحراف ذلك الجهاز عن هدفه الرسمي لصالح أهداف خاصة سواء كان الأسلوب فردي آو جماعي منظم ،ومن أشكال الفساد الأساسية الرشوة وسرقة الأموال آو الأملاك العامة ، نقص النزاهة لدى الموظفين ، انتشار المحسوبية ، يضم مؤشر الشفافية والفساد .

-مؤشر ضبط الفساد : مؤشر ذاتي على الإدارة الحكم تم تجمع عناصره من مصادر مختلف تعيين إدراك المفاهيم منها: الفساد بين المسؤولين الحكوميين ، الفساد كعقبة في وجه الإعمال التجارية ومدى إدراك وجود الفساد في سلك الخدمة المدنية ... تتراوح التقديرات ما بين 2.5-2.5+ والقيم العليا هي الأفضل وتقدر قيمة هذا المؤشر في الجزائر خلال الفترة مابين 2013/2000 ،بقيمة مابين 0.75- و 0.39- ، وهذا ما يدل على ان قيمة هذا المؤشر في الجزائر متدهورة [2].

من خلال الشكل نلاحظ أن المؤشر عرف تحسنا ملحوظا بعد سنة 2000، فبعدما كان يسجل قيما متدنية في بداية الألفية الجديدة ،وأصبح يتحسن شيئا فشيئا ،وانتقل من المستوى الضعيف الذي سُجل سنة 2000و 2002 إلى المستويات المتوسطة ،التي سجلت في باقي السنوات الثماني ،ويعود هذا التحسن إلى عزم الدولة على محاربة الفساد بكل أنواعه ، وتجسد هذا من خلال عدة إجراءات كالتصديق بتحفظ على إتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد لسنة 2003، والتصديق على إتفاقية الاتحاد الإفريقي لمنع الفساد ومكافحة وإصدار قانون خاص بالوقاية من الفساد ومكافحة سنة 2006، بالإضافة غلى قانون العقوبات والقانون الخاص بالوظيفة العمومية ،واللذان شددا العقوبات

[1] يوسف ازروال ،" **الحكم الراشد بين الأسس النظرية واليات التطبيق –دراسة مقارنة في واقع التجربة الجزائرية** " ، مذكرة لنيل شهادة الماجستر ، تخصص التنظيم السياسي والإداري ، قسم العلوم السياسية من جامعة العقيد لخضر باتنة ،2009،ص174.

[2] قاسم البريدي ،" **المجتمع المدني وحماية البيئة**" ، مدخل أخر للحوارين شمال جنوب على الموقع : Ihawra.alwehd.gov.sy/prin. يوم: 09-09-2015.

على كل المفسدين ،سواء عن طريق الاختلاس او الإهمال ،أو سوء استخدام السلطة أو النفوذ، وقد سجل مؤشر قانون مكافحة الفساد الذي يصدر عن منظمة النزاهة العالمية مستوى جيد ، وهو يدل على أن الجزائر تملك تشريعات قوية في مكافحة الفساد.

فظاهرة الفساد بكل أشكالها أخذت تتفاقم وتشري في جميع أجهزة الدولة الجزائرية في الآونة الأخيرة ، وخير دليل على ذلك الرتبة المتأخرة التي صنف فيها الجزائر من خلال التقارير السنوية التي تصدر عن المنظمات الدولية ، لان هذا ينقص من عزم الدولة في استعمال هذه الظاهرة الخطيرة التي تكاد تزعزع كيان الدولة الاقتصادية والأمني والسياسي .

المطلب الثاني :دور مؤسسات المجتمع المدني في تحقيق الحكم الراشد في الجزائر.

أولا: دور المجتمع المدني في المجال البيئي والاجتماعي :

1-دور المجتمع المدني في مجال البيئي :

ان من أهم الأهداف التي تسعى إليها المجتمع المدني من اجل تحقيق الحكم الراشد هو الرقي بالإنسان اجتماعيا واقتصاديا وثقافيا وعلميا وهذا وصولا الى تجسيد تنمية مســـتدامة ، مع تحسين الظروف البيئية التي تعيش فيها لقد أضحى شبه اتفاق على التنمية يجب ان تتحقق من أسفل من الأفراد والناس أنفسهم ولم تعد التنمية مجرد أداة تراكم في طاحونة النمو من قبل النخبة او الحكومات بل أصبح للناس العادين دورا في تشكيل اختياراتهم التنموية وصياغة مفردات لغة الخطاب التنموي لدولتهم بدلا من تفويض النخب والمسئولين الرسمين عن ذلك [1] .

فالحقيقة أن مشكلة التنمية لا تكمن دائما في قلة الموارد المادية، وإنما في كيفية استغلال تلك الموارد وهذه الكيفية تتوافق بدورها على طبيعة نوعية البشر الذي يقيمون بالاستقلال ها، ولذا فان الاستثمار الحقيقي لابد ان يتم من خلال منظماته تنمية وتطوير المهارات والقدرات الفردية للأعضاء بشكل يقلل العبء على الحكومة ، حيث يصبح لمؤسسات

[1] صلاح سالم زرنوقة ، عبد العزيز شادي ، **تجدد القيادة والتنمية في الوطن العربي** ، القاهرة ، مركز الدراسات وبحوث النامية ، 2004،ص 20.

المجتمع المدني دور شريك للدور الحكومي في تنفيذ برامج وخطط التنمية الشاملة بمختلف جوانبها الاق الاج والثقافية والبشرية ، وهي تتلقى من الحكومة الدعم والمساندة للقيام بهذا الدور .

ويبرز مجال حماية البيئة بوصفه احد أكثر المجالات التي أولت باهتمام وعناية المجتمعات الإنسانية المعاصرة قوة الدور الميداني الذي تلقه قطاع المجتمع المدني على صعيد السياسات والتدابير المتعلقة بقضايا الصالح العام المشترك.وعليه فقد أولت منظمة الأمم المتحدة ومنذ بدايتها الأولى أهمية معتبرة لقطاع المجتمع المدني ومكوناته الدولية والدولية وباعتباره فاعلا وشريكا أساسيا في تنفيذ العديد من السياسات والبرامج التي تبنتها المنظمة وخصوصا فيما يخص الحكم الراشد . وتحقيق النسبة وحماية حقوق الإنسان والمحافظة على البنية الطبيعية اذا جاء نص المادة 71 من ميثاق الأمم المتحدة على انه " للمجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يجري الترتيبات المناسبة للتشاور مع الهيئات غير حكومية التي تعنى بالمسائل الداخل في اختصاصه [1]. وهو ما شكل الأساس القانوني لبناء علاقات شراكة مؤسساته بين منظمة الأممية وقطاع المجتمع المدني [2] .

وانطلاقا من هذا الإطار العام المنظم لعلاقة التعاون المؤسساتي بين أجهزة وهيئات الأمم متحدة باعتبارها الهيئة الدولية الأم ، وفعاليات المجتمع المدني باختلاف أنشطتها ومجال تخصصها ، وتحظى التنظيمات البيئية وفقا لذلك بمكانة معتبرة ضمن الجهود والأنشطة الأممية في المجال البيئي اذا يولي برنامج الأمم المتحدة للبيئة(PNUE) ومنذ إنشائه سنة 1972 كتعبير فعلي في الانتقال الأمم بمجال البيئة، أهمية معتبرة لعلاقات التعاون والتنسيق المؤسساتي مع مختلف فعاليات المجتمع المدني، لنشطه في مجال حماية البيئة والدفاع عن مقومات استدامتها والمحافظة عليها محليا ودوليا، وذلك

[1] le conseil économique et social peut prendre toutes dispositions utiles pour consulter tous les organisation non gouvernances les qui s'occupent de questionne relevant sa compétence, disposition peuvent s'appliquer a des organisations internalise et , sil ya des organisation nationales après consultations du membre intéressée l organisation .

[2] وسيلة شابو ، **دور المنظمات الغير الحكومية في حماية حقوق الإنسان** ، مذكرة لنيل شهادة الماجستر في القانون الدولي والعلاقات الدولية ،جامعة الجزائر كلية الحقوق بن عكنون 2002،ص105.

من خلال إنشائه لقسم خاص ضمن هيكلته عامة يعني بمهام التنسيق والتعاون مع التنظيمات البيئية في سبيل تحقيق الأهداف التي أنشا البرنامج من اجلها [1] .

وتمتد علاقة التعاون بين مؤسسات المجتمع المدني و بشكل كبير على مستوى الهيئات والأجهزة الإقليمية او الجهوية ، ويكرس القضاء الأوروبي في هذا الصدد احد ابرز نماذج الشراكة والتعاون المؤسساتي بين الهيئات الحكومية وقطاع المجتمع المدني ولا سيما بعد اعتماده الاتفاقية الأوروبية حول الاعتراف بالشخصية القانونية للمنظمات غير الحكومية المبرمة في : 1986/04/24 ، والتي أكدت على دور الكبير الذي تلعبه المنظمات غير حكومية في العديد من القضايا ذات الاهتمام المشترك لدول الاتحاد الأوروبي كقضايا حقوق الإنسان والتنمية وحماية البيئة [2] .

2-على المستوى الوطني : سعيا منها إلى ترجمة المبادئ الدولية المرجعية في مجال الاشتراك الفعلي لتنظيمات المجتمع المدني ضمن مسار بلورة السياسات والبرامج المتعلقة بمجال البيئة وعلى المستويين الإجرائي والمؤسساتي ، ولان ما جاء به كلا من إعلان "راديو "وبرنامج عمل 21 (agenda 1)5المنتقيين عن مؤتمرالأمم المتحدة التأني للبيئة والتنمية سنة 1992،تبنت العديد من الدول والحكومات آليات واطر هيكلية ومؤسساتية مختلفة ومتعددة في سبيل تعزيز تعاونها العملي مع مختلف التنظيمات والفعاليات المعنية بالشأن البيئي،والوصول من وراء ذلك إلى تفعيل اكبر تخطيطا وبرامج ميدانية بالاستناد على الخبرة والكفاءة العملية التي تمتلكها هاته التنظيمات [3] .

وتبرز في هذا المجال بالذات المجالس والهيئات الاستشارية كأحد ابرز النماذج العملية لعلاقة التعاون والشراكة المؤسساتية التي تجمع الهيئات الحكومية بمختلف فعاليات و مكونات المجتمع المدني اذ وبداية مطلع تسعينات (1990) قام أزيد عن 70 دولة بإنشاء مثل هاته المجالس الاستشارية ، والتي وان اختلفت من حيث تسميتها وتنظيمها وإجراءاتها ،

---

[1] allies naturels le PNUE et la société civile ,op cit p : 12-13.

[2] كريم بركات ، **مساهمة المجتمع المدني في حماية حقوق الإنسان** ، مذكرة لنيل شهادة الماجستير كلية الحقوق لجامعة " احمد بوقرة " بومرداس ، كلية الحقوق والعلوم التجارية ،2006 ،ص20

[3] تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية 3-14 جوان 1992 ، مجلد الأول : قرارات التي اتخذها المؤتمر ، منشورات المم المتحدة ، وثيقة رقم vol.I 1 rev /26/151 confn الامم المتحدة نيويورك 1993 .

فهي تشترك في أهدافها الرامية الى تسهيل مشاركة التنظيمات المدنية في ما بلورة السياسات والقرارات الحكومية المتعلقة بالحكم الراشد بما فيها قضايا حماية البيئة [1] .

ونجد من التطبيقات العملية لمثل هذه الهيئات المجلس الاقتصادي والاجتماعي في الجزائر [2] .

وقد شكل قانون 10/03 الصادر في 19 جويلية 2003 والمتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة توجها ايجابيا نحو تكريس حق الحصول على المعلومة البيئة ، من خلال ما تضمنته نص المادتين 02و03 منه تم بعد ذلك وبشكل صريح ضمن المادة 07 التي أقرت حق كل شخص طبيعي والمعنوي في طلب المعلومات المتعلقة بحالة البيئة ومختلف الإجراءات والتدابير المتخذة لحمايتها او تنظيم استغلال موردها [3] .

والجزائر هي الأخرى تعاني من قلة تأثير الميداني للتنظيمات البيئة ، قامت بعض التنظيمات البيئية بمدينة عنابة المعروفة بطابعها الصناعي بأعداد عريضة احتجاجية بداية من سنة 1990 حملت توقيع حوالي 200.000 مواطن من سكان المدينة للتنديد بالأوضاع البيئية التي يخلفها مصنع الأسمدة الفوسفاتية اسم دال عنابة المنشئ مند سنة 1976، وقد رفعت هاته العريضة مرفقة بتقرير مفصل عن الأخطار الناجمة عن المصنع والمسؤولين المحلين بالمدينة ، ولتقوم الجمعية بعد ذلك بتنظيم يوم احتاجي في 1990/07/19 تحت شعار لا لتلوث عنابة ومسيرة جماهيرية جانب مختلف أحياء المدينة [4] .

لهذا فقد أصبحت مسالة مشاركة الجمعيات في حماية البيئة أخر لابد من، حتى تكون جانب الهيئات الحكومية في ميدان حماية البيئة ، ولهذا فان قانون 10/03 قد خص الجمعيات بفضل خاص ضمن هذا التشريع ، الذي يعتبر المرجع بجميع النصوص القانونية اذا تعلق الأمر بحماية البيئة .

---

[1] participations et transparence , poussier d'informatif pour Johannesburg/ fiche11,sonnet mondial sur le développement durable ,ministère de h aménagement du territoire et l'environnement en France ,2002,p :02.

[2] وناسي يحي، **المجتمع المدني وحماية البيئة**، دور الجمعيات والمنظمات غير حكومية والنقابات، دار المغرب للنشر والتوزيع، 2004، ص ص:88-89.

[3] كاظم المقدادي ، **المشكلات البيئية المعاصرة في العالم** ، كلية الإدارة والاقتصاد ، قسم إدارة البيئة الأكاديمية العربية المفتوحة في الدنيمارك ،2007 ،ص ص : 132-133 .

[4] وناسي يحي، مرجع نفسه، ص405.

وتتنوع الوسائل التي تستخدمها الجمعيات الناشطة في مجال حماية البيئة، بحيث يمكنها ان تختار العمل التوعوي او التحسيسي او التطوعي الميداني للجماهير، او ان تلجا الى الاتصال بالمنتخبين المحليين وتلعب دور الحسن والمراقب لكشف التجاوزات المرتكبة ضد البيئة ، كما لها ان تلجا الى طرق الطعن القضائية بمقاضاة الأشخاص الطبيعيين او المعنوية التي تمس او تلحق الإضرار بالبيئة وفيما يخص السياسة البيئية عموما فقد غلب عليها الطابع العلاجي بدل الإجراءات الوقائية المتكاملة التي على التخطيط الكلي المركب الذي يستهدف القضايا المشاكل البيئية وليس التعامل مع نتائجها ، كما انها ذات طابع أناني تستهدف الحد من التلوث بشكل مؤقت دو وجود رؤية مستدامة شاملة، حيث ان أساليب حماية البيئة في الجزائر عبارة عن جزر منفصلة تشريعية –محلية وطنية، دون إغفال ان صانع القرار يتعامل مع الموجود مع المشاكل البيئة في غياب إشراف لتلك التي قد تحدث على المستويين بالقريب والبعيد .

وفي الأخير يمكن القول ان الجزائر مازالت بعيدة عن تطبيق مبادئ الحوكمة البيئية المحلية تعتبر مدخلا فعالا للحد والتقليل من الإشكاليات البيئية التي تعرفها الجزائر فإذا كانت جميع مكونات المجتمع من حكومات وموطنين وصناعيين مسؤولين عن التدهور الكبير الذي يعرفه قطاع البيئة في الجزائر فان معالجتها يجب ان تتم عبر اشتراك المجتمع المدني والقطاع الخاص وعدم حضر ذلك على المؤسسات الحكومية والإدارات المركزية او المحلية والاختفاء وراء الترسانة القانونية والتشريعية .

تعمل منظمات المجتمع المدني على القيام بمعظم مهام التي تتعلق بالشؤون الصحية والإسكان، كما تتولى في إطار اختصاصاتها شؤون التنمية والرعاية الاجتماعية والتوعية وكذا توفير فرص العمل.وفي الجزائر فان الواقع الاجتماعي بين أن دور في المجتمع المدني قد أصابه الوهن والضعف الذي اخذ ينخر جسده بصفة تدريجية[1]، أين تخلى المجتمع المدني عن دوره الاجتماعي الحقيقي في احتواء انشغالات الفئات المجتمعية والعمل على استيعاب وتحرير الطاقات المبدعة، فضلا عن تطور الوعي الاجتماعي والمساهمة في التنشئة السياسية للمجتمع ولعل السبب يعود الى عدة عوامل : والتي

[1] كاظم المقدادي،مرجع سابق، ص ص52 53.

من بينها نشأته في مناخ يتصف بالزبونة والمحسوبية والانتهازية ، مما جعله أداة من أدوات السلطة من اجل بسط نفوذها في المجتمع واستخدامه في بعض الأحيان كآلية بديلة عن الأحزاب السياسية في دعم إستراتجيتها وتمرير مشاريعها حيث أصبحت المنظمات المجتمعية أداة تحكم في يد السلطة والاعتماد عليها كمؤسسة صانع القرار كمثال على ذلك الاتحاد العام للعمال الجزائريين ،كما أن الأحزاب السياسية تسعى بكل ما تملك من إمكانيات لضم هذه المنظمات إلى صفها مثلما هو جاري على مستوى جبهة التحرير الوطني والتجمع الوطني حيث برزت هذه القضية إلى الواقع أين أعلنت جبهة التحرير الوطني رغبتها في الاستفادة ما يسمى بمنظماتها الجماهيرية التي ألحقت بالتجمع الوطني الديمقراطي، وفي مقابل ذلك تعمل السلطات على معاقبة المنظمات والجمعيات التي تأبي دعم المشاريع السلطة والانخراط فيها بسبب عدم الاختصاص إذ يتجسد هذا العقاب في التصنيف المالي وتشجيع الفرقة والانشقاق والأزمات الداخلية .... الخ .

ثانيا : دور المجتمع المدني في المجال الاقتصادي والسياسي :

1/دور المجتمع المدني في المجال الاقتصادي :

يمكن للعمل الجمعوي أن يضطلع بأدوار اقتصادية هامة ، فكما توصل بوتنام في دراسته الميدانية الكثيفة التي استمرت حوالي عشرين عاما، أن معدلات التنمية الاقتصادية ارتبطت ارتباطا وثيقا برأس المال الاجتماعي أي قوة منظمات المجتمع المدني التي تمنح أعضائها مجموعة كبيرة من المهارات ، ولشبكة واسعة من الاتصالات ، تتيح لهم فرص عديدة لبدء المشروعات الاقتصادية من مختلف الأحجام والنجاح في إداراتها ، والتغلب على المشكلات التي تواجهها فان نظرنا إلى الجمعيات في الجزائر فمن الناحية القانونية لا يمكن تحويلها إلى شركة تمكن الدول المتقدمة ومنها فرنسا ، فالجمعيات في هذا البلد تدفع ضرائب عن مداخليها لاسيما بعد أن أصبحت فكرة الجمعية المقاولة سائدة ومنتشرة بشكل جدي في الوقت الحاضر ، إذ أن القانون الفرنسي يسمح للجمعية المرخص لها من مزاولة أنشطة اقتصادية ، حتى ولو كانت تلك الأنشطة أساسية بالنسبة للجمعية ، ما يتم اشتراطه فقط على هذا النشاط الاقتصادي للجمعيات هو أن يكون

فقط غير متعارض مع أهداف الجمعية، فعلى مستوى دفع الضرائب مثلا، فان القانون الذي تخضع له الجمعيات يرتبط بالقانون العام فالجمعية مكلفة مسؤولة قانونا أمام الجمعية المعنية بالضرائب والرسوم المرتبطة بأنشطتها .[1]

وعلى الرغم من أن التشريع الجزائري لا يمنع من ممارسة الجمعيات للأنشطة الاقتصادية المدرة للدخل إذ أن المادة 26 الفصل الرابع من القانون رقم 31/90 الموافق ل 4 ديسمبر 1990 والمتعلق بالجمعيات ، تقر في إحدى فقراتها بان موارد الجمعيات يمكن أن تتحصل عليها من العائدات المرتبطة بأنشطتها لكن وعلى الرغم من وجود التشريع الذي لا يحضر مزاولة الجمعيات للأنشطة الاقتصادية التي تحقق مداخيل مالية ، إلا أنه من جهة أخرى يمنع توزيع الأرباح التي تحققها الجمعية على أعضائها .[2]

ومن جانب أخر، وضمن سياق تنمية الجمعية لرصيدها المالي، فان التشريع الجزائري يعطي الحرية للجمعيات لتكوين رصيد مالي ،إلا أن هذا الرصيد يجب أن يراقب مراقبة صارمة عن طريق الجهات المختصة ،فمقاسمة هذا الرصيد بين أعضاء الجمعية ممنوع بموجب القانون .

وبذلك فان المجتمع المدني وخصوصا القطاع الأكثر نشاطا فيه ألا و هو العمل الجمعوي يحتاج إلى قوانين تفعل أدائه الاقتصادي، وهو الأمر الغائب في هذا البلد، فالاختلالات الهيكلية التي يعاني منها الاقتصاد الجزائري تدفعنا للتفكير جديا في حلول للتخفيف من وطأتها ، فالجزائر التي تعرف انطلاقا متواضعا للنمو خارج قطاع المحروقات تواجهها تحديات مفصلة، وعلى رأسها مشكلة امتصاص البطالة، وعليه يمكن للاستثمار المحلي أن يكون وسيلة ناجعة في ذلك،

[1] صالح زياني ،" موقع مؤسسات المجتمع المدني في إدارة لتنمية المحلية في الجزائر "، **مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية** 16(2007) ،ص261 .

[2] تنص المادة 2 من قانون رقم 31/90 والمعلق بالجمعيات على أن الجمعيات تمثل اتفاقية تخضع القوانين المعـــمول بها ، ويجمع في إطار أشخاص طبيعيين او معنويين على أساس تعاقدي ولفرد غير مربح .

[3]- كما ان المادة 27 من نفس القانون تنص على انه يمكن ان تكون للجمعية قائدات ترتبط بأنشطتها شريطة ان تستخدم تلك العائدات لتحقيق الأهداف المحددة في القانون الأساسي والتشريع المعمول به .

خاصة انه بالإمكان الاستفادة من بعض البرامج الحكومية الحالية لتحقيق هذا الهدف ، وعلى رأسها برنامج الإنعاش الاقتصادي الذي يمكن أن يساهم في دعم تنمية المحلية وبالتالي تحقيق الحوكمة الرشيدة [1] .

وبذلك يمكن القول أن دور المجتمع المدني في المجال الاقتصادي في الجزائر يبقى ضعيفا إذ أنها تتيح للأفراد والجماعات قانونيا حق تشكيل منظمات غير حكومية إلا ان قدرة هذه المنظمات واقعيا على تأثير في صناعة القرار أو الوصول إليه محدودا جدا ويكاد يكون معدوما [2].

لذا فان الدور الحقيقي الفعال للمجتمع المدني في الجزائر سواء على مستوى المحلي او الوطني يتطلب شجاعة وتحديا وتضحية لتأكيد مصداقيته واستقلاليته وفرض نفسه كشريك أساسي في التنمية وصياغة السياسات العامة المحلية مع الحكم المحلي تحقيقا للحكم المحلي الراشد [3] .

ونستخلص في الأخير ان التنمية بجميع أبعادها تعد احد متطلبات حقوق الإنسان، وان تحقيقها وإدامتها يتوقف على مدى إدماج تطلعات المواطنين سواء على المستوى الفردي، او على المستوى الجماعي المهيكل ضمن ما يسمى مؤسسات المجتمع المدني في عملية إعداد وتنفيذ السياسات المحلية، إذ ان التنمية المستدامة وتحقيق الحكم الراشد تشدد على أهمية دور الإنسان ومشاركته في تحقيق هذه التنمية ، غير ان الواقع في الجزائر يبرز غياب ثقافة الحوار والتشاور بين الفاعلين المحليين، ونقصد هنا الحكم الراشد والمجتمع المدني وبالتالي أدى ذلك الى اتساع الهوة بين الحكم او الإدارة المحلية والمواطن ، بل إلى فقدان الثقة بين الطرفين ، وهذا يعتبر عاملا سلبيا يؤثر على فعالية برامج التنمية المحلية في الأخير بعد المجال السياسي .

2-دور المجتمع المدني في المجال السياسي

---

[1] صالح زياني ، مرجع سابق ،ص262.

[2] باقي سليمان النجار ،"المجتمع المدني الوطن العربي : واقع يحتاج الى إصلاح " ، **مجلة المستقبل العربي** العدد 338، (2007) ،ص62.

[3] عبد الله بوصنبوره ،**مرجع سابق**،ص149.

الفصل الثاني:واقع منظمات المجتمع المدني في تجسيد الحكم الراشد في الجزائر (1999-2014)

إن دراسة هذا المجال هو محور العملية الإنمائية وجوهرها بل ومؤشرها الذي من خلاله تظهر مدى تقدم ذلك المجتمع او تأخيره ، ولهذا فانه عند دراستنا لطبيعة البناء السياسي والمجتمع يجعلنا نصطدم بين تقليدية راسخة تشكل عقبة أمام تبني أساليب جديدة فالمجتمع التقليدي يستند الى الأسرة ويستمد مقوماته من قيم تقليدية كالقرية، والانتماءات الخاص بينما تدور الشرعية في الدول المتقدمة حول الدولة فضلا عن مظاهر التحضر والتعلم واتساع وسائل الاتصال الجماهيري وغير هاما المظاهر المرتبطة بالمجال السياسي، لهذا فان البني الجزائرية تنتمي الى المجتمعات الانتقالية وهي تنتمي الى المجتمعات التي تسود فيها درجة التكامل .

كما نجد تكوينات اجتماعية متجاورة تفتقد الى التجانس الاجتماعي والمطلوب هو بناء منظومة سياسية تستند الى وحدة اجتماعية موضوعية تعكس بدورها حالة من الاعتماد المتبادل اجتماعيا واقتصاديا وتوفير الشروط الموضوعية للتنمية السياسية والاقتصادية والثقافية، وإذا كانت صعوبات عديدة مرتبطة بغايات الدولة فانه يمكن للمؤسسات المجتمع المدني ان تكون بديلا فعالا في ما يتعلق بتنظيم المشاركة الشعبية ومراقبة برنامج التنمية الاجتماعية والسياسية والاقتصادية ،ولكن تبقى مسألة عدم فاعلية المجتمع المدني من الصعوبات التي تميزها .

كما تعاني الجزائر بوجه عام من غياب المؤسسات السياسية الحديثة المؤهلة في استيعاب القوى الاجتماعية الحديثة وتلبية متطلباتها ، فالسمة التقليدية تظهر على مستوى المؤسسات السياسية مثلما تتجلى في المستوى الاقتصادي الاجتماعي وهذا ما دفع بالنظام السياسي إلى تبني النماذج المؤسسة الغربية لكن لم تتحقق لعدم تجسيدها الفعالية والاستقرار .

المطلب الثالث:متطلبات تفعيل مؤسسات المجتمع المدني للحكم الراشد في الجزائر .

انه في ظل انعدام وعدم فعالية الدولة بمختلف مؤسساتها في مختلف مجالات النشاطات التنموية، وعدم جدية مؤسساتها في الوصول الى الشرائع التنموية الاجتماعية الأكثر ضعفا وتهميشا، فان في هذا المطلب سيتم ذكر احتمالات المتطلب السياسي والاقتصادي والاجتماعي ،والقانوني أو الدستوري ثم الثقافي في تفعيل وتجسيد جهود إصلاح الحكم الراشد في

الجزائر، ولهذا فان هذا الأمر لا يتم إلا عبر تفعيل جملة من الشروط الموضوعية والمؤسساتية التي من شانها أن تخلق المناخ المناسب لإقامة دولة الشرعية الديمقراطية الدستورية المشار لحالته .

أولا: المتطلب السياسي والدستوري

-المتطلب السياسي : ويقوم على خلق إطار سياسي يسمح لتكوينات المجتمع المدني بإبداء الرأي واتخاذ مواقف بطرق منظمة وسليمة ، فالمتتبع لحالة الجزائرية مند 1999 الى غاية نهاية 2013 يتوقف عند ملاحظتين أساسيتين ، تتعلق الأولى بالعودة للحياة السياسية القائمة على تنظيم انتخابات دور تم محلية ونيابية ورئاسية ، تتوفر على حد الأدنى من الشفافية والاستمرارية والمشاركة، على الرغم من عدم فعاليتها في إيصال نخب جديدة إلى الحكم والحسم الفعلي في مسألة الانتقال من الشرعية الثورية إلى الشرعية الدستورية أو الديمقراطية ، على اعتبار استمرار نفس النخبة التي لا تزال تحكم بأفضليتها من حيث أنها هي التي حققت الاستقلال ، أما الثانية فتكمن في تقييد المشاركة السياسية والتضييق على التنظيم والتعبير بفعل تبني عدة قوانين في هذا السياق لعل أبرزها التعديلات المتتالية في قانون العقوبات ، ناهيك عن أخر تعديل دستوري لسنة 2008 [1] .

وهو ما يوحي بتراوح التجربة الديمقراطية الجزائرية حسب مقتضيات معينة بين التقدم إلى الأمام والتراجع إلى الخلف، غير أن العديد من الدارسين ، ربما من منطلق تفاؤلي جد متقدم يقدمون عدة مؤشرات حول إمكانية نجاح فرص الديمقراطية وإصلاح الحكم من حيث تكريس المزيد من المشاركة السياسية والتداول السلمي للسلطة ورفض العنف والتطرف ، ويمكن إجمالها في الأتي [2].

-إمكانية نقل الممارسة السياسية إلى المستوى المؤسساتي في ظل بنية ديمقراطية واعدة ، على الرغم من غموض وتناقص بعض الممارسات السلطوية والحزبية على حد سواء .

- إيجاد قنوات واليات للرقابة السياسية .

[1] خيرة وآخرون ، **مستقبل الديمقراطية في الجزائر** ، ط1 ، بيروت –لبنان ، مركز دراسات الوحدة العربية ، يناير ، 2002 ،ص ص 313 ،314 .
[2] خيرة وآخرون ، نفس المرجع ،ص316.

– احترام مبدأ التعددية السياسية والفكرية.

– احترام قاعدة إنشاء التنظيمات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية المختلفة ويستوفي ضمن الإطار السياسي أن تكون قواعد اللعبة واضحة بين أجهزة الدولة ومؤسسات المجتمع المدني ، ويفترض أن تكون العلاقة بينهما ايجابية ، لكن ذلك لا يعني ذوبان هذه التكوينات في أجهزة الدولة، بل يجب أن تبتعد عن ممارسة احتكار السلطة ، وتوفير نفس الفرص لتكوينات المجتمع المدني الارتقاء في المجالس النيابية المنتخبة .

– ضرورة وجود نظام ديمقراطي يرتكز على التعددية السياسية والمدنية ويستند على نظام قضائي مستقل ومشاركة شعبية واسعة على مختلف المستويات وعلى نظام قانوني يضم حرية الازدواجية وحقوقهم ففي ظل هذا النظام يمكن ان تقوم مؤسسات المجتمع المدني بتجسيد مميزات الحكم الراشد وبالتالي التمكن من ترقيته كما تحتاج منظمات المجتمع المدني لأداء مهامها القنوات تمويلها والى سياسات تحمي وتضمن تمويلها.

– توفر بنية مؤسساتية (الناحية الهيكلية) ستحقق فاعلية اكبر من خلال ترسيخ اسس المشاركة واقتسام الدور ، حيث أشار الى ذلك الأستاذ برهان غليون من خلال إجراء إصلاحات على المستوى مؤسسات الدولة وتحديد وظائفها والتطرق الى الهيكلة الداخلية لمنظمات المجتمع المدني نفسها حيث الاستقرار الذي يؤدي الى صياغة مواقف فعالة في الدفاع عن مصالح الجمعيات [1] .

– الانتشار الواسع للصحافة المكتوبة والتي تحاول استغلال هامش الحرية المتاح للقيام بدور السلطة رابعة تراقب وتتبع عمل الحكومة والأجهزة الإدارية المختلفة ، ناهيك عن فضح العديد من قضايا الفساد ، بما فيها الفساد الإدارة المحلية والعيوب التنموية المحلية ومعاناة الجزائريين الاجتماعية والاقتصادية وتذهب بهذا الصدد العديد من الدراسات المعاصرة الى ان ثمة مجموعة من الفرص يمكن ان تستفيد منها الحالة الجزائرية بخصوص تعزيز وتفعيل المجتمع المدني والحكم الراشد

[1] صالح زياني ،" **واقع وأفاق المجتمع المدني كآلية لبناء وترسيخ التعددية في العالم العربي**"، ط ، مرجع سبق ذكره ،ص72.

، فإذا كانت العولمة السياسية هنا تكرس استمرار الدولة فإنها تفرض على هذه الدولة إحداث مجموعة من التحولات داخل هذه الدولة .

ويمكن إجمال ذلك في :[1].

– تقرير منطلقات إصلاح الحكم والانتقال من الأساليب المركزية في الحكم داخل الدولة الى الأساليب اللامركزية والانتقال من النمط الهرمي للحكم الى النمط الشـــبكي التفاعلي ،والقول من الاهتمام بالعلاقات الإنسانية في التنظيم الى ثنائية الإنســان، الآلة الرقمية، وانتشار الثقافة الحقوقية المرتبطة بحقوق الإنسان ومفاهيم الموطنة الديمقراطية السياسية والتعددية والمطالبة بالمزيد الشفافية والمساءلة وديمقراطية الحكم .

– الانتقال من العلاقات الثنائية دوليا الى العلاقات المتعددة الأطراف ، مع إعادة صياغة تعارف المفاهيم الكلاسيكية للدولة القومية ذات الصلة والسيادة ، الهوية الوطنية ، الحدود ...الخ .

– الأخذ بمبدأ الحكم الصالح والشفافية والرشادة السياسية .

وعلى ضوء الممكنات السابقة يحاول احد الدارسين تقديم رؤية حول إمكانية إصلاح الحكم من منظمات تفعيل الحركة الاجتماعي الجمعوى في إطار الديمقراطية المشاركتية ، حيث يرجع القصور الملازم لعملية التنمية السياسية ، في التجربة الجزائرية الى طبيعة النموذج الديمقراطي المتبع ، على اعتبار ان الديمقراطية التمثلية المعتمدة في سير الشأن العام في الجزائر لا تناسب وحاجيات الجمع المدني والدولة .

وان هذا النموذج انسب الى المجتمعات التي استوفت الشروط القانونية والسياسية المبنية على التنافس والتداول السلمي على السلطة في كنف المساواة والعدالة في حين ان المجتمع الجزائري وعلى غرار العديد من المجتمعات النامية ،لا يزال يعاني من الانعكاسات المجتمعية ومشكلات الهوية والانصهار في قومية واحدة موحدة ، ناهيك عن الاختلافات الآتية

[1] قويدري محمد ، انعكاسات تحرير التجارة العالمية على اقتصاديات البلدان النامية ، **مجلة الباحث** ، العدد : 01 السنة :2002 ، جامعة ورقلة ، الجزائر ، ص-ص 23-24.

والعرقية والسياسية، والاضطرابات المتعلقة بعدم الاستقرار السياسي ،واستمرار حالات العتق ذلك الاجتماعي، ما يحفز على ضرورة التفكير في نموذج بديل للديمقراطية التمثلية يمكن ان يطلق عليها " الديمقراطية المشاركاتيه .[1]

2- المتطلب الدستوري

ا- تفعيل التعددية : وتعتبر التعددية من آليات المهمة الواجب توافرها في الدول التي تسعى الى تجاوز تخلفها الدستوري ، فتفعيل التعددية سمح لمنظمات المجتمع المدني من تحمل مسؤولياتها في الإصلاح السياسي والاجتماعي ، فعندما تتوافر القاعدة التعددية في الممارسة فهذا يسمح بالتحديث والماسة وفتح بابا وينتج علاقات جديدة في الدولة الحديثة وزيادة الوعي والاهتمام الفردي بالمسائل العامة وتعزيز فرص المشاركة وإنتاج ثقافة ديمقراطية قائمة على الحقوق الأساسية للفرد المواطن وعلى نشرها وبالتالي المساهمة في التغيير في السلوكات السياسية العامة باتجاه الحكم الراشد (الصالح).

ب- تفعيل الاتصال : يلعب نظام الاتصال دور مهما في العمليات السياسية إذ لا يمكن تصور اي من الإصلاحات الدستورية دون عملية اتصالية تسمح بفهم العمليات السياسية ومتطلباتها بقدر كبير من الرشد والعقلانية وبلورة المطالب والأهداف وتعزيز المعرفة بالقضايا العامة كما تساعد العملية الاتصالية (أفقيا و عموديا) في تحبين احتمالات الخطاء في صياغة الإطار القانوني الصحيح المنظم للعلاقات داخل المجتمع .

ج- تفعيل المؤسسة : والتي تعني في احد أهم جوانبها كما تقول تحقيق سيادة القانون على الجميع أعضاء المجتمع وإقامة نظم للتشريع والقضاء والحكم تقوم على أساس قواعد عامة لا شخصية تكفل الكفاءة والانجاز وتوفر إمكانية الاستمرار والبقاء وكذلك النمو والتطور كما يسمح ببناء القدرة السياسية وتجسيدها في شكل واقعي يستقل عن الأشخاص المكونين لها .

[1] صالح زياني، **تفعيل العمل الجمعوي لمكافحة الفساد وإرساء الديمقراطية المشاركاتية في الجزائر** ، ورقة مقدمة الى الملتقى الوطني : التحولات السياسية وإشكالية التنمية السياسية : واقع وتحديات يومي :16-17 ديسمبر 2008 ، قسم العلوم السياسية ، جامعة حسيبة بن بو علي ، الشلف ، الجزائر ،ص 04.

وفي الأخير وفي هذا الإطار نقول بان المجتمع المدني في الجزائر يبقى له دور مهم في تفصيل التعديلات الدستورية والتأسيس لإطار قانوني يتسم بالجودة والعقلانية ، وتكفل فيه كافة الحقوق والحريات الأساسية ويتضمن أيضا الأسس والمبادئ الرئيسية الأزمة لقيام الحكم الراشد الذي يمكن خلاله إقامة مؤسسات وهياكل ضرورية لهندسة البناء العامل وإقامة نظام أكثر مشاركة وديمقراطية .

ثانيا: المتطلب الاقتصادي والاجتماعي

اذا كان للمقاربة المشاركاتية عدة مزايا في ترقية وتنشيط العمل الجمهوري باتجاه تكريس تنمية سياسية ناهيك عن توفر المناخ اللازم لإرساء أركان تنمية محلية ووطنية واعدة في ظل تبني مجموعة من القيم القائمة على المشاركة والشفافية والمساءلة وحكم القانون ومكافحة الفساد ..الخ . فحسب احد الدراسيين فان العمل الجمعوي يمكن ان يحقق العديد من الطموحـــات في ظل فشل العمل الحزبي في ذلك : اي في النهوض بمهمات التنشئة السياسية .

غير ان ذلك يتوقف على مجموعة من الشروط ، ويتم تحديدها بالإضافة الى دور المؤسسات المجتمع المدني عموما الحركة الجمعوية بالخصوص في المساهمة الفعالة باتجاه مكافحة الفساد وإحلال الديمقراطية المشاركتية في أساليب إدارة شؤون البلاد والعباد، من حيث كون هذه التكوينات تشكل تعبيرا حقيقيا عن الإرادة الشعبية ، فهي الأكثر الالتصاق بهموم المواطنين وانشغالاتهم وبخاصة في النطاقات او الفضاءات التي يغيب عنها تاطير الدولة او الأحزاب السياسية .

وعليه فان استقلالية وفاعليته المجتمع المدني تتوقف على مدى قوة الأساس الاق بالمجتمع وعلى مدى قدرته التوزيعية العادلة للثروات المادية بين الأفراد وكذا على توفر مجال اقتصادي قادر على تحقيق المطالب الاجتماعية من جهة ، وتقلص التبعية المفروضة على المجتمع والدولة من جهة ثانيا [1] .

فالمجتمع المدني يحتاج الى درجة معقولة من التطور إلا الاج، ولا شك ان فكرة ومفهوم المجتمع المدني حتى ألان تنسب الى البلدان الرأسمالية الغربية المصنعة ذات المستوى الاق العالي والتي استطاعت ان تحقق تقدما صناعيا ساهم في بلورة

[1] احمد شكر الصبحي ، مرجع سابق ،ص229 .

النظم الديمقراطية ، على عكس الدول التي تعاني من أزمات أق اج الدول العربية بما فيها الجزائر التي أخفقت في تحقيق تقدم اقتصادي وخلق قطاع خاص ليساهم في رفع المستوى الاق والاجتماعي وبالتالي يمكنهم من الاهتمام بالمشاركة في الجوانب السياسية والاقتصادي وألاجتماعي .

وفيما يتعلق بهذا الشق هناك مشكلة التمويل ولا يمكن تصور دور فعال للمجتمع المدني دون ان يتوفر له تمويل معقول ، بدون هذا التمويل لا يمكن الحديث عن رؤى وجهود فردية ولا يمكن الحديث عن توجهات إستراتجية تطرح بدائل محددة للسياسات " حول مفصلة للقضايا "، فإذا كانت الدول لا تؤمن من فعليا بدور المجتمع المدني في تحقيق التنمية الشاملة عن طريق تطبيق مبادئ الحكم الراشد ، فلن تتمكن من أعطاء المجتمع المدني النصيب الذي يستحقه من التمويل ، كما ان التمويل الخارجي تحيط به الكثير من الشبهات في مقدمتها خطورة التدخل في منظمات المجتمع المدني وتوجيهيها يخدم مصالح الممولين .

وعليه فان تفعيل دورالمجتمع المدني الجزائري يحتاج الى درجة معقولة من التطور الاقتصادي والاجتماعي بحيث يركز النظام الاقتصادي على إعطاء دوركبير للقطاع الخاص والمبادرات الفردية اوالجماعية الرامية الى تحقيق الجودة الاق والإدارية اي تسمح للأفراد باتساع جزء من احتياجاتهم الأساسية بعيداعن تدخل الدولة والتي يقتصر دورها على وضع القواعد التنظيمية للأنشطة الخاصة والقيام ببعض المشروعات وإدارة المواقف التي يعجز القطاع الخاص عن القيام بها وفقا لإستراتجية سياسية واقتصادية وتنموية في إطار تحقيق الحكم الراشد،أخذة في الاعتبار مصالح المجتمع المدني ودوره بحيث توفر له مساحة مناسبة للحركة .[1]

وفي هذا الصدد يرى الأستاذ إبراهيم حسين توفيق ان الإطار الاقتصادي مهم لعملية بناء المجتمع المدني ويعتبر استقلالية المجتمع المدني المرهونة بما يلي " بتحقيق درجة معقولة من التطور الاقتصادي والاجتماعي بشرط ان يركز النظام جمعيات تعاونية مســـتقلة دور الدولة ، اي يسمح للأفراد بإشباع جزء من احتياجـــاتهم الأساسية بعيدا عن تدخل الدولة وفي

[1]– ثناء فؤاد عبد الله ،" **آليات الاستبداد وإنتاجه في الواقع العربي** "، ورقة مقدمة في موضوع : الاستبداد في نظم الحكم العربية المعاصرة"بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية ،2005،ص296.

هذه الحالة يقتصر دور الدولة في المجال الاق على وضع القواعد التنظيمية لأنشطة ، الخاصة والقيام ببعض المشروعات التي يعجز القطاع الخاص عن القيام بها [1]

ويضاف الى ذلك متطلب الدور الذي على مؤسسات المجتمع المدني القيام به، في إطار تفعيل مؤسساته وتعزيز الحكم الراشد في الجزائر ، قيام المؤسسات المشار إليها هنا بدور فعال في مهمة مكافحة الفساد السياسي والإداري والمالي .

إضافة الى ذلك تعزيز وظائف الرقابة : من خلال تفعيل مؤسسات مراجعة الحسابات بشكل مستقل مع ضمان حرية الوصول الى المعلومات والبيانات المساعدة على كشف وتتبع الآفة وبخاصة حريته وسائل الإعلام .

– تغير منظومة الحوافز ذلك من خلال إحلال مقومات الاستحقاق والجدارة في الاستحقاق محل الزبائية والمحاباة والمحسوبية وغيرها من القيم التي ثبت فســادها [2] .

وتقضي التحولات الممكنة في سياق العمل على تعزيز الأداء الاقتصادي وتحسين مستوى معيشة للأفراد، توفر مناخ الأعمال نموذجي وعقلاني ، ويعتمد على قيم الإنتاج والإدارة العصرية بما يمكن القطاع الخاص من المساهمة الفعالة في تطوير الحياة الاجتماعية وتحسين مستوى المعيشة الأفراد المجتمع وتحقيق الرفاهية الاقتصادية ، وهو ما يعزز الاتجاه نحو المشاركة الفعالة لتعميق الجهود نحو الديمقراطية وترشيد الحكم [3] .

إذ ان تحسين مستوى أداء الاقتصاد الوطني من خلال دعم قطاع خاص قوي فعال اقتصاديا واجتماعيا، من شانه تحفيز الطلب الداخلي، والدفع الى مراجعة سعر الصرف بالنسبة للدينار من اجل خفض تكاليف الاستيراد للمواد الأولية ونصف مصنعة لفرض دعم الإنتاج ، الصناعي الوطني ،في الوقت الذي تستعد فيه الجزائر لتنفيذ اتفاقيات الشراكة مع

---

[1] – كامل مهنا ،" **تفعيل دور المجتمع المدني لتقرير مشاركته في عملية التنمية** "، (ورقة بحث قدمت في ملتقى دولي حول :" دور المجتمع المدني في القمة الاقتصادية والتنموية والاجتماعية "، القاهرة ، مصر ،12-13 مارس2008).ص ص6-7.

[2] – الطاهر خويضر،" البركان والمجتمع المدني "، **مجلة الفكر البرلماني** 04(اكتوبر2003)،ص76.

[3] بن حمادي عبد القادر ، دمقرطة السلطة والانتعاش الاقتصادي : الدول العربية نموذجا ، **مجلة الباحث** ، العدد 02،السنة 2003،جامعة ورقلة الجزائر ،ص ص 97-98 .

الاتحاد الأوروبي والانضمام للمنظمة العالمية للتجارة،لذلك فالجزائر بحاجة الى تفعيل الآليات اللازمة لعمل المنتجات خارج قطاع المحروقات، والتي توصـف بأنها الثورة الحقيقية [1] .

ولهذا فان زيادة التنمية الاقتصادية والتوجه نحو اقتصاد قوي والعمل من اجل تحسين معيشة المواطنين فان هذا الأمر يزيد من إقبال المواطنين بالشؤون العامة التي يهتم بها المجتمع المدني وبالتالي تزداد فعاليته ودوره ، مما يؤدي الى نضج سياسي وثقافي واجتماعية ويخفض من معدلات العنف والجريمة ويزيد في تعايش السلمي والعكس صحيح ، وفي هذا الصدد يقول روجيه غارودي : " تسير متطلبات النمو الاقتصادي والتنمية الإنسانية في اتجاه واحد ، لان القدرة على الإبداع تصبح الشرط الأساسي أكثر فأكثر للنمو الاقتصـادي والتقني "[2].

فالتخلف يأخر اهتمامات الناس بالحريات والديمقراطية والمشاركة في الحكم او ينهيها، لان الحاجات الأساسية للمعيشة تصبح هي أهم الانشغالات للناس، ولهذا فان الدول متقدمة اقتصاديا هي التي تضم اكبر عدد من تنظيمات المجتمع المدني والجمعيات .

ثالثا: المتطلب الثقافي

هو ركن بالغ الأهمية في نجاح او فشل مؤسسات المجتمع المدني، فالمناخ الثقافي ونمط التفكير والعقلية السائدة وبالتالي نوع العلاقات الاجتماعية التي تربط أعضاء المجتمع تقود الى مجتمع مدني قوي ومستقل ومؤثر او الى مجتمع مدني تابع وهش تغلب عليه الممارسات التقليدية و السلوكات القبلية والعشائرية ، التي لا تمت بصلة الى الثقافة المدنية وروح التسامح واحترام الاختلاف الى جانب تفشي الخرافات والإشكال على الدولة وتقدس الزعامة الفردية وغياب التفكير العلمي والنقدي، وضعف قيمة العمل والتطوع وروح المبادرة لدى الأفراد في المجتمع التقليدي ، وهذا كله نفتقده او لأخرى منعدم في المجتمع المدني الجزائري .

---

[1] بشير مصطفى ، تصريح الوزير الأول : هل تعنى الحكومة ما تقول ؟ في جريدة الشروق اليومي ، الصادرة يوم 25 مارس 2014 ،العدد 8984 ، الجزائر ،ص 17.

[2] أماني قنديل ، **العمل الأهلي وتغير الاجتماعي** ، مركز الدراسات السياسية والإستراتجية بالأهرام ، القاهرة 1998 ،ص105.

وفي هذا الصدد يقترح احد الباحثين رؤية شاملة تتيح جملة من المنطلقات الموضوعية باتجاه بناء ثقافة سياسية تساهم في تجسيد الحكم الراشد وذلك من خلال [1] .

-التنشئة على مبادئ تحمل المسؤولية، والاهتمام المبكر الإدراكات السياسية والمدنية للناشئة من خلال تكريس مناهج تربوية تتمحور حول الديمقراطية والحوار والتسامح والاخواة والصدق والمواطنة .

-الاتجاه نحو تكامل الأدوار بين الأسرة والمدرسة وباقي مؤسسات التنشئة السياسية في سياق ترقية الوعي ، وربط الفرد بهموم وطنه ...، وبناء إنسان مشارك ومبادر يخدم المصلحة عامة .

- استفادة مكانة الطبقة الوسطى او المتوسطة على اعتبار انها إلا قدر على رفع شق الثقافة السياسية وخلق الانسجام الطبقي ، وتعزيز المشاركة السياسية وتخفيل دور المجتمع المدني .

- الاتجاه نحو بناء ثقافة ومجتمع الوحدة في ظل التنوع السياسي والاجتماعي والثقافي ، تعزيز ثقافة التداول السلمي على السلطة والعمل الجماعي ضمن فريق واحد بعيد عن الأنانيات ، وترقبه ثقافة التصدي للفساد ومظاهر الرشوة والمحسوبية والمحاباة .

- إقامة منظومة تعليمية على أسس تنمى الإبداع والابتكار ، وتجاوز الأساليب التقليدية الى لاستجيب لمتطلبات عنصر المعلوماتية التفاعلي (إنسان –آلة).

- ان تفعيل المجتمع المدني مرتبط بإصلاح وتفعيل مؤسسة الدولة بحكم العلاقة العضوية الوطيدة التي تربط المجتمع المدني بالمجتمع السياسي وضمن هذا السياق يتطلب إصلاح وتجديد مهام السلطة السياسية لتكون الأداة التي تعبر عن إرادة المجتمع ونابضة منه .

- توفر الجزائر على نخبة مثقفة من متقارب متعددة ، في سياق التنوع الثقافي والمعرفي الذي من شانه إثراء المقاربة السياسية باتجاه الديمقراطية والحكم الراشد .

[1] خيرة وآخرون ، مرجع سابق ،ص 314

– احتكاك المجتمع المدني الجزائري بالمجتمعات الديمقراطية وبالتجارب الذي عرفها هذه المجتمعات في الغرب سواء من خلال المهاجرين او عبر الوسائط الإعلامية والمعلوماتية المتوفرة

– توفر قدر معين من حرية الاختلاف في الرأي باتجاه تكريس ثقافة لحوار السياسي المؤسسي عبر البرلمان وذلك ما تترجمه النقاشات السياسية بهذه المؤسسة ومساءلة الحكومة على الرغم من محدوديتها وصفة هذه المؤسسة .

– تجاوز الأمة الحقيقية لقيام مجتمع المعرفة والتحديث، وتفعيل قيم التنشئة الاجتماعية [1].

وعلى هذا الأساس فان الثقافة العلمية الوطنية لها دور متقدم في تحريك وبناء المواطنة الفعالة الواعية لممارسة العمل الجماعي في إطار منظمة المجتمع المدني ونشر القيم الحضارية المواجهة لبناء قيم الإنسان ، وتسلح بالشجاعة العلنية نحو تأكيد ثقة الإنسان بقدرته على بناء نفسه والمساهمة في تقدم ، والعمل على تهذيب هذه القيم والشرف وكرامته بما تحمله من معان تقليدية لتحمل مفاهيم حضارية جديدة تؤكد قيمة الحرية وحق المشاركة وامتنت العمل في سياق بناء شخصية الفرد المستقلة .[2]

المبحث الثاني : آفاق مؤسسات المجتمع المدني في تفعيل الحكم الراشد في الجزائر

المطلب الأول : تحديات منظمات المجتمع المدني في تفعيل المجتمع المدني في الجزائر

من بين التحديات التي تعرض المجتمع المدني في الجزائر تبرز لنا طبيعة المؤسسات القائمة والأفكار الجارية في التشكيلة الإيديولوجية السائدة ويمكن رصد أهم تلك التحديات في فترتين أولها : فترة ما قبل الثورات العربية (الحزب العربي) وفترة ما بعد الحزب العربي .

أولا : تحديات ما قبل الثورات العربية

التحديات القانونية : وتبرز القيود في القوانين والتشريعات أهم تحدي يعين نشاط للمجتم المدني الذي يحد من حركة المؤسسات وإمكانية حصولها على المساحة المطلوبة ، وكذا تحد من إمكانية إسهامها المباشر في التنمية المستدامة ،

[1] برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، **تقرير التنمية الإنسانية للعام 2003** ، نحو إقامة مجتمع المعرفة ، المكتب الإقليمي للدول العربية ،ص08.

[2] عبد الوهاب حميد رشيد ، "**التحول الديمقراطي والمجتمع المدني**" ، دمشق ، دار الهدى للثقافة والنشر 2003 ، ص124 .

فالبنية القانونية كما ذكرنا في العناصر السابقة لم توفر شروطا قانونية كافية لحماية الأفراد والجماعات المختلفة ، وقد يبادر بعضهم الى تبرير ذلك بالشروط السياسية والأمنية .

وإذا معظم التشريعات تمنح الأفراد والجماعات حقوقا متساوية او ما تشبه ذلك ، فان من الواجب ان نعرف ان التطبيق الفعلي للقوانين والأنظمة التشريعية وموجبات هذا التطبيق تعطل مفعول هذه الدساتير ، فالسلطة نفسها لا تحترم هذه الدساتير من خلال ممارستها وتجاوزها لها ، كما ان المجتمعات المدنية لا تصر كثيرا ولا تناضل من اجل ذلك فلقد ظلت الدساتير حبرا على ورق ، فحرية الأفراد او حقهم في التعبير غائب او شبه غائب [1] ، فهناك خنق للحريات الفردية والعامة ن والتضييق الى درجة الإلغاء لحرية التعبير .

أما التعددية التي تنص عليها الدساتير كتشكيل الأحزاب والجمعيات فهي لا تصمد أمام تعسف السلطة التي تمارس الإقصاء والتهميش لقوى اجتماعية ذات توجهات سياسية مغايرة، والسبيل الوحيد أمام هذه القوى هي المقاومة السلبية أولا، ثم الاحتجاج العنيـــف ثانيا، عند ما تبلغ التناقضات مستوى يفوق قدرة المؤسسات القائمة على ضبطه واحتوائه [2] .

2- التحديات السياسية :

بالإضافة الى اعتبار ان إحدى أزمات المجتمع المدني تنبع عن القيود القانونية والدستورية التي تفرضها الدولة على تنظيماته، فهناك أيضا تحديات أخرى يمكن إجمالها في غياب الديمقراطية في البلدان العربية وخاصة في الجزائر .

فالنظام السياسي الديمقراطي يساعد بشكل حقيقي بتكوين مؤسســات المجتمع المدني، والعكس هو الصحيح إذ انه في ظل فقدان الحرية وبالتالي تقييد النشاط الخاص يكون عاملا مكتسبا في تقلص مؤسسات المجتمع المدني ، حيث لا

[1] هيمة شرف الدين ، الواقع العربي وعوائق تكوين المجتمع المدني ،" **المستقبل العربي** 278(2002)،ص ص 43-44.

[2] العياشي عنصر ،**مرجع سابق**،ص 88.

يمكن للأفراد إقامة مؤسساتهم الخاصة من تنظيمات سياسية او نقابية او ثقافية ... الخ [1]، وهناك مجموعة من التحـــديات أيضا والتي يمكن إيجازها في الأتي:

- حكومة الإدارة تبني الحكم الرشيد فالاقتصاد الجزائري تطورت فيه آليات الفســـاد، وأصبحت تؤثر على حركية النشاط الاقتصادي ومجالاته ، وتحد من الكفاءة السياسية والاقتصادية لمؤسسات الدول مما أدى الى زيادة السوق الموازي ،وتنامي أحجام الثروات التي نتحرك في قنواته ، فعمليا الاقتصاد الجزائري انتشر فيه الفساد بشكل متزايد بعد الانفتاح على اقتصاد السوق وهذا ما يستدعى :

- تحديث الإدارة الجبائية .

- تدعيم آليات الرقابة الجبائية .

- التنسيق والتبادل المعلومات مع مختلف الهيئات والإدارات ذات الصلة بالنشاط الاجتماعي و التجاري والاق .[2]

- تراجع مؤشر التنمية البشرية ويعتبر هذا المؤشر وسيلة هامة لتحقيق الحـــكم الراشد، ويدل على مستوى التقدم الذي وصلت إليه كل الدول، وعلى اعتبار مؤشر التنمية البشرية يعطي أكثر من دلالة على الوضع الصحي والتعليمي والإطار المعيشي العام للأفراد في المجتمع ، فانه يمثل تحديا حقيقيا نظرا لتأثيره المباشر على وضع الإنساني الذي يصبو الى الوصول لتحقيق الحياة الكريمة .

فبالنسبة للجزائر يلاحظ تراجع مؤشر النمو البشري فيها منذ بداية التسعينات، نتيجة تأثير السياسات الهيكلية فيها خلال هذه الفترة الزمنية ، التي عرفت أيضا تراجع معدلات التشغيل نتيجة تفشي ظاهرة في الجزائر ، وفي كثير من

---

[1] العياشي عنصر ، المرجع نفسه ،ص88.

[2] مصباح حراق ، **تحديات الاقتصاد الجزائري** ، من الموقع : www.veecos .met /portal/irdex.php ? option=com-content 2010،، تم التصفح الموقع يوم 2015/09/20.

الأحيان لم تتحسن الإنتاجية الفردية والأجور الحقيقة مما اثر سلبا على دخل العاملين وحالتهم الاجتماعية وزيادة الفقراء وانخفاض مستوى المعيشة [1].

-تدني مؤشرات البحث والتطور : حيث يشكل العلم والتكنولوجيا المحرك الرئيسي للتقدم الاق والاجتماعي ويتم واقع العلم والتكنولوجيا في الجزائر بالمحدودية، وإذ يتضح من المؤشرات الرئيسية انها تحتل المراتب الأخيرة بين المجموعات السكانية في العالم في عدد من المؤثرات مثل الإنفاق على البحث العلمي وعدد الاختراعات [2] .

ثانيا : التحديات لما بعد الثورات العربية (الربيع العربي)

لقد طرح مفهوم " الربيع العربي " [3] الكثير من الجدل على الساحة العربية والإقليمية والعالمية بل أصبح الأكثر رواجا على المستوى الإعلامي والأكاديمي منذ انطلاق شرارته الأولى في تونس ديسمبر 2011، ورغم بروز هذا المصطلح وربطه أول شيء بالنموذج التونسي فإننا في هذا الإطار سنركز على المجتمع الجزائري ومدى تؤثره بهذا النموذج (التحرري) وما هي أهم التحديات التي برزت للجزائر عموما والمجتمع المدني فيها خصوصا .

ان الجزائر ورغم الاستقرار النسبي الذي تعرفه مقارنة بالدول العربية التي شهدت حراكا شعبيا عرف بالثورات الربيع العربي إلا ان ذلك لم يمنع حركات المجتمع المدني من التظاهر والاحتجاج في عديد المناطق الوطن تعبيرا عن مسالة لا للظلم المجتمعي وتنديدا بمختلف مظاهر الفساد الذي أصبح رمزا في الآونة الأخيرة على غرار انتفاضة الزيت والسكر 2011 التي كادت ان تدخل البلاد في فوضى عارمة .

---

[1] برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ،" **تقرير التنمية الإنسانية العربية 2003** ،(نيويورك : المكتبة الإقليمية للدولة العربية ، 2003)،ص297 .

[2] محمد طاهري قادري ،" **اليات تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر** ،(مذكرة دكتوراه في الاقتصاد ن قسم العلوم الاقتصادية ، جامعة الجزائر ،2006)،ص ص 207-208.

[3] NEVZAT SOYUK , UPRISING IN ARAB STREET? REVOLUTIONS IN ARAB MINDS APROVOCATION ROUTLEDGR , uh TOYLOI AND FRON CIS GOLOBALIZATIONS , OCT 2011 VOL 08N05PP295,599, AND MARION DIZON , AN ARNB SPRING ,UH , TALO AND FRANCIS , REVIEN OF AFRICAN POLITICAL ECONOMY , VOL 38N0128 JUNE 2011 PP 309.316.

وقد استفادت هذه التنظيمات من هامش الحرية النسبية التي أفرزتها عديد الإصلاحات السياسية خاصة منذ إقرار دستور 1996 ، ولكن هناك مجموعة من المعيقات التي تعيق هذه الإصلاحات منها :

- وجود تنظيمات طلابية متعددة لها ميول نحو هذا التيار السياسي او ذاك .

- وجود نقابات هي في جزء منها مشلولة ، حيث لوحظ ان بعض النقابات لم يعطى لها الاعتماد بعد ما روض نهائيا " الاتحاد العام للعمل الجزائريين " وهذا تنظيم نقابي جزء من السلطة ويتقاسم معها عائدات الريع ، ناهيك عن عديد منظمات المجتمع المدني التي تحولت الى لجان مساندة ودعم للرئيس في مختلف المسائل دون ادني نقاش او جدل بهذا هو ما يطرح بحدة إشكالية الاستقلالية وهي النقطة المحورية في أدبيات المجتمع المدني المعاصر .

وقد استنفادت المنظمات المجتمع المدني في السنوات الأخيرة من تداعيات الربيع العربي على الجزائر حيث سارع النظام في الجزائر الى الإعلان عن مبادرة الإصلاحات السياسية في شهر افريل 2011 كاستجابة للتحولات المحلية والإعلامية ، اثر هبوب رياح الربيع العربي وتزايد الحركات الاحتجاجية المنادية بتبني إصلاحات جذرية هذا بالإضافة الى المطالب المتكررة لمختلف الفئات السياسية بضرورة إحداث تغير على المستوى السياسي والاقتصادي والاجتماعي ، حيث تم تبني مبادرة الإصلاحات السياسية وبأمر من رئيس الجمهورية شخصيا وذلك في خطابه المتلفز يوم 15 افريل 2011 ، وقد مست هذه المبادرة مختلف مجالات السياسية والاقتصادية والإعلامية ، وشكل رئيس الجمهورية هيئة مشاورات سياسية تتولى إدارة الحوار مع مختلف العوامل والقوى السياسية، حول مقترحات العملية الإصلاحية واسند رئاسة هذه الهيئة الى رئيس مجلس الأمة عبد القادر بن صالح رفقة مستشارين في رئاسة الجمهورية ، وقد تم عقد العديد من اللقاءات والنقاشات مع مختلف القوى السياسية وفواعل المجتمع المدني خلال مدة شهر كامل من 21 ماي 2011 إلى غاية 1 جوان من نفس السنة .

وقد تم إعادة النظر في جملة من القوانين وثيقة الصلة بالحياة السياسية حيث تم تعديل القانون المتعلق بالأحزاب السياسية، وقانون الانتخابات، قانون الإعلام، قانون الجمعيات، قانون تمثيل للمرأة في المجالس المنتخبة، قانون تنافي العدة البرلمانية.

كل هذا وذاك انعكس ايجابيا أيضا على الديناميكية الاحتجاجات في البلاد والتي من أبرزها :

-اللجنة الوطنية للدفاع عن حقوق البطالين : برزت في الجنوب الجزائر ورقلة حيث اعتصم الآلاف من العاطلين عن العمل يوم 14 مارس 2013 بهدف إنهاء سياسات التهميش وحصول على حقوق العمل في المؤسسات النفطية المتواجدة على تراب الولاية خاصة المدينة النفطية (حاسي مسعود) وما يمكن إنتاجه في هذا الإطار :

-ان نسبة البطالة مرتفعة في الجزائر تقدرها المصادر الرسمية ب 25% نسبة العاطلين العمل من مجموع الشباب المقدر ب 65% من سكان البلاد، عكس المصادر الرسمية التي تقدرها ب10% [1] .

-الطابع الوطني للاحتجاجات والتي تريد السلطة الحاكمة ربطها بمنطقة معينة ، اذا ان موجه الاحتجاج في الجزائر بدأت تقريبا في الأسبوع الأخير من شهر ديسمبر 2010 في مناطق مختلفة في الوطن ، لكن أشهدت برزت في الغرب الجزائري في 4 جانفي 2011.

- الطابع السياسي للاحتجاجات ، حيث شهدت عدة مظاهرات رفع شعارات سياسية رغم طابع المطلب الاجتماعي لغالبيتها كشعارات مكافحة الفساد الذي تورط فيه وزير الطاقة شكيب خليل والمطالبة بمحاكمته المعروفة بخداع الشركة الوطنية للبتـرول والغاز (سونطراك) [2].

2- التنظيمات الرافضة للعهدة الرابعة : برزت هذه التشكيلات منذ إعلان الرئيس ع العزيز بوتفليقة ترشحه للعهدة الرابعة في الانتخابات الرئاسـية في 17 افريل 2014 ، ومن ابرز هذه تشكيلات نجد حركة بركات التي نظمت

---

[1]- بومدين بوزيد ، حدود قوة ، التصارع في التغير السياسي وسبل تعزيز ، التحول الديمقراطي : محادثة في فهم تعبر عن التجربة الديمقراطية في الجزائر ،**المجلة العربية للعلوم السياسية** ، العدد 11 الصادر في افريل 2006،ص 07.

[2]-وحدة التحليل السياسات الحركة الاحتجاجية للعاطلين عن العمل في جنوب الجزائر ، قطر ، المركز العربي للأبحاث ودراسات السياسية على موقع www.dohaiohainstitute.org .

احتجاجات أمام الجامعة المركزية وسط الجزائر العاصمة منها احتجاجات 14 مارس 2014 الذي يضم العديد من الشرائح الاجتماعية يغلب عليه الطبقة المثقفة من صحافيين وسياسيين وأساتذة جامعيين وموظفين في القطاع الخاص والعام ....[1] .

كما نظم أساتذة التعليم العالي وقفة تنديدية بالعهدة الرابعة بجامعة بوزريعة بأعالي العاصمة بتاريخ 12 مارس 2014 بتقديم أساتذة علم الاجتماع السياسي البرفسور ناصو جابي .

ورغم ظهور جانب من التحولات التي عرفها المجتمع المدني الجزائري والتي تعتبر ايجابية نظرا لمطالبتها النوعية والتي أول مرة ظهر للعيان ولكن رغم ذلك برزت تحديات أخرى واكبت ذلك التعبير منها تحديات أمنية وسياسية وأخرى اقتصادية .

التحديات الامنية :

تواجه الجزائر عدد من التحديات الامنية على حدودها المباشرة ومن جيرانها البحر المتوسط .

ا-المغرب : في سياق الصراع الطويل بين الجزائر والمغرب على الصحراء الغربية لا تزال الحكومة في كل بلد تلقى اللوم على الأخرى و لا تزال الحدود معلقة بين البلدين

ب- ليبيا : حيث أصبحت هشة وضعيفة خاصة وان المؤسسات الامنية الليبية ليست لها قدرات للدفاع عن كيان الدولة بالإضافة الى وجود علاقة بين المجموعات الإرهابية ودوائر في السلطة الليبية . أما التحديات السياسية فقد رأى احد الباحثين ان التحدي السيـــاسي ألان هو " الشكل السياسي " حيث لحظ في[2] .

1)الانتقال غير مكتمل : حيث اي ان الانتقال الجزائر من السلطوية الى الحـــكم الديمقراطي ، الذي بدا في عام 1989 ، لا يزال جاريا ، وخلافا لما حدث في بلدان أمريكا اللاتينية وأوروبا الشرقية وشبة الجزيرة ابيريا ، لم يواجه

---

[3] – القناة الفرنسية 24 الإخبارية الناطقة بالعربية بتاريخ 15 مارس 2014 .

[2] عبد النور بن عنتر ، التحديات السياسية و الامنية في الجزائر ، على الموقع carnegie-mec.org/ events/ ? fa =3740تم تصفح الموقع يوم 2015/09/20 .

حزب جبهة التحرير الوطني تحديا خطير الى جانب حزب معارض جديد خلال الأزمة التي عصفت بالبلاد، وحافظ على سيطرته على السلطة السياسي .

2) سلطة الجيش: بقيت المؤسسة العسكرية طرفا سياسيا فاعلا مهما في البلاد ، ومع انها ادعت انها تقلص من نفوذها على النظام ، الا ان جهودها في هذا الإطار لا تزال موضوع شك.

ولعل أهم أخر وهو صناعة المعرفة : حيث سنت الدراسات الحديثة ان المجتمعات التي تقدم هي التي تولي أهمية كبيرة الى إنتاج المعرفة ، واسعة العلمي ، ذلك ان المعرفة أصبحت تغزو كامل النشاط السياسي والاقتصادي والاجتماعي ، بحيث تحول العالم من البحث والتصادم على الموارد النادرة الى البحث والتصادم على اكبر قدر ممكن من مصادر المعرفة ، ومن تم ظهور ميزة تنافسية جديدة تدعى التنافسية بالمعرفة ، ولحد ألان لم تحدث المزاوجة بين الاقتصاد الجزائري والمعرفة اذا يبقى البحث العلمي معيبا فهو لا يتعدى 1% من الناتج المحلي الإجمالي حسب أخر الإحصائيات، وهي نسبة جد مذهلة مقارنة بالدول المتقدمة التي يصل فيها حصة البحث العلمي الى 10% [1] .

وأخير وبعيدا عن المواقف الداعمة والرافضة للربيع العربي ، وكذا ردود وسياسة السلطة الحاكمة حول تلك المواقف نعتبر ان المجتمع المدني الجزائر أصبح أكثر دينامكية وحيوية مقارنة بالسنوات السابقة التي سادها الجمود والتهميش، حق وان طبعته العديد من السليبات التي مازالت مرتبطة به سواء تعلقت بفلسفته القائمة على التبعية والمساندة المطلقة للسلطة بهدف الاستفادة من عائداتها الريحية او بتعلق الأمر بفلسفة النظام السياسي تجاه تنظيمات المجتمع المدني من خلال ترويض بعضها واحتواء الأخرى او حتى اقتضاء من يرها النظام تهدد بقاءه واستمرار يته تلك الدينامكية إذن، بغض النظر عن خلفيتها ورهاناتها يمكن ان نعتبرها مؤشرا ايجابيا في سياق حرية الرأي والتعبير الذي يكفلها الدستور الجزائري، ولعل هذه الدينامكية جاءت في سياقات إقليمية تسعدها الساحة العربية فيما يسمى "بالربيع العربي " من جهة وكذا

[1] مصباح حراق، مرجع سابق ،ب ص.

ضغوط الفواعل والمؤسسات الدولية ودعوتها لاحترام حق الشعوب في الحرية بعيدا عن اي شكل من أشكال وصاية النخب الحـاكمة على محكوميها من جهة ثانية .

المطلب الثاني :مستقبل و آفاق الحكم الراشد في الجزائر.

إن أصعب شيء يمكن أن يواجه الدولة الحديثة هو مسألة التطبيق على أرض الواقع لاسيما إذا تعلق الأمر بموضوع حساس ومتشعب كالحكم الراشد ،في ظل غموض النظام،وذهنيات لايمكن التنبؤ بها (المجتمع المدني)،وعلى هذا سيتم التطرق في هذا المطلب غلى مستقبل الحكم الراشد من خلال السبل الكفيلة بتحقيقه وكذلك الإمكانات والمقومات التي يمكن أن ان يضطلع بها المجتمع المدني للنهوض بالحكم الراشد في الجزائر وتحقيق التنمية المستدامة.

أولا : إمكانات المجتمع المدني والحكم الراشد في الجزائر.

بالرغم مما يمكن قوله عن فاعلية المجتمع المدني ودوره في الحكم الراشد ،سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة وكما ذكرنا في عناصر سابقة أن المجتمع المدني في الجزائر لازال يعاني من النقائص والعراقيل التي تؤثر على آداء وظائفه الإجتماعية من توعية و إرشاد وتثقيف وكذا الوظائف السياسية المتمثلة في التنشئة والتثقيف السياسيين والتعبئة الجماهيرية ،وهذا ما قد يجعل دوره في الحكم الراشد ذو طابع سطحي ،إلا انه لا يمكننا أن ننكر بعض المؤشرات التي تنبأ بمستقبل واعد لمنظمات المجتمع المدني وتفعيلها للحكم الراشد في الجزائر إنطلاقا من جملة الإمكانيات المتاحة أمامه،ويتوقف دوره على مدى إستغلاله لهذه الإمكانيات.

ويمكن الحديث عن جملة الإمكانات التي من شأنها أن تنتج لنا مجتمع مدني فعال لتجسيد وتحقيق الحكم الراشد والتي يمكن ان نذكرها فيما يلي :

– إقرار النصوص الدستورية بفتح مجال الحرية أمام تنظيمات المجتمع المدني فقد عرفت الجزائر منذ بداية مرحلة التحول الديمقراطي ظهور أكثر من 40 حزبا وعددا لايستهان به من الجمعيات المحلية والوطنية وهذا مؤشر على الانفتاح وعلى

وجود قنوات التحول في التجربة الجزائرية ،وجاءت المادة (42) من التعديل الدستوري 1996 أكثر وضوحا لتنص بصراحة على إنشاء الأحزاب السياسية ،وهذا التوضيح جد ضروري في بلد يخطو خطواته الاولى في مجال الديمقراطية[1].

- تجدر روح الانتماء الوطني و الإعتزاز بمقومات الهوية الوطنية مما يشجع ويدعم المصلحة العامة على الخاصة ،بالإضافة إلى وجود نخبة ثقافية تفرض تنوع الأفكار السياسية.[2]

- استمرارية العمل التطوعي بين اعضاء الجمعيات والمنتسبين لها ،خاصة ذلك الدور الذي تحتله الفئات المؤهلة والنخب العلمية في قيادات المجتمع المدني ،وكذا تعاظم دور الشباب والمرأة داخل الجمعيات.

- إمكانية تحويل منظمات المجتمع المدني إلى مكاتب داخلية للجماعات المحلية لإثارة النقاش في القضايا ذات الأهمية المستقبلية فيما يخص تعزيز الحكم الراشد ومكافحة الفساد وتأطير وتكوين الناخبين والمنتخبين وإدارة شؤون المجتمع خاصة فيما يتعلق بالتوعية و التثقيف لمكافحة المشاكل الإجتماعية [3].

- تغيير ذهنيات أفراد المجتمع ضد مظاهر الفساد وإرساء مباديء التنافس الصالح بين القوى السياسية والتكافؤ والمسؤولية والشفافية ،من خلال إعطاء مؤسسات المجتمع المدني مكانتها في توعية الرأي العام وإشعار الفرد بأهمية مشاركته في الحياة العامة.

- تقويم إستراتيجية الرقابة السياسية للأدوار التي تؤديها عناصر المجتمع المدني ضمن عملية الرقابة الدائمة على كل الفواعل والأنشطة،وتعزيز آليات المسائلة العمومية [4].

- تشجيع وعدم قوى المجتمع المدني و انتظامها في مؤسسات أهلية خاصة ومستقلة عن مراكز القوى السياسية ،أو الاقتصادية أو الاجتماعية وفض النزاعات والمشكلات المترتبة عن العصبية الدينية أو الجهوية والتشتت الطائفي.

---

[1]-حسينة شرون ،بدر الدين شبل ،**التحول الديمقراطي في الجزائر وأثره على الحريات العامة**،دراسات الملتقى الوطني الاول حول التحول الديمقراطي في الجزائر،جامعة بسكرة(الجزائر)،2005،ص131.

[2]-اسماعيل قيرة وآخرون،مرجع سبق ذكره ،ص 315.

[3]-قوى بوحنية،**المجتمع المدني (الوجه الآخر للممارسة الحزبية)**،من الموقع blogspot/com2011l3lblag-post-htmljl تم تصفح الموقع يوم :26-09-2015.

[4]-محمد حليم ليمام، **ظاهرة الفساد السياسي في الجزائر**، الأسباب والآثار والإصلاح، جامعة الجزائر، ص 62.

– تفعيل حرة التعبير وإبداء الأفكار والآراء في النقاشات وبثها في الإعلام السمعي و البصري والمقروء مما يعطي مؤشر إيجابي لتكريس ثقافة الحوار وتقبل الرأي الآخر.

–تعزيز حرية الصحافة من حيث حق المواطن في الوصول إلى المعلومة بمصداقية وشفافية ،وكذا إجراء حوار بناء حول السياسة العامة بين النخب والفعاليات داخل وخارج السلطة[1].

ثانيا :مستقبل الحكم الراشد والمجتمع المدني في الجزائر.

1–السبل الكفيلة بتحقيق وتطبيق حكم راشد في الجزائر:

لابد من الإشارة إلى ثلاث متغيرات أساسية ،أولا الإرادة السياسية الحقيقية من طرف صناع القرار للتطبيق ،ثانيا الإمكانات المادية والبشرية الهائلة ،وثالثا وهو الأساس مجتمع مدني مهيأ لفكرة الحكم الراشد.

ـ_الإرادة السياسية الحقيقية لتجسيد الحكم الراشد :

مسألة التغيير نحو الأفضل تتطلب عملا ثنائيا ومتبادلا ،لتغيير من الأسفل إلى الأعلى وتغيير من الأعلى إلى الأسفل ،أي من القمة إلى القاعدة ومن القاعدة إلى القمة،من المجتمع المدني إلى صناع القرار ومن صناع القرار إلى المجتمع المدني .

وبالنسبة للواقع الجزائري على مستوى القاعدة الشعبية هناك إجماع على التعبير و الخروج من حالة التخلف والفساد التي تقبع فيها البلاد ،إذن المشكلة ليست في القاعدة ،الإشكالية حاليا تكمن في صانع القرار الذي يملك يملك الحلول ،فإما الخروج من هذه الحالة أو الوقوع في حالات أخطر ،ولا يفضل أحد الخيار الثاني .

ولقد كان المجتمع المدني في الجزائر منذ الاستقلال وفيا في تطبيق البرامج التنموية التي تبنتها الحكومات المتعاقبة ،فكيف له أن يرفض المبادرات الجادة لإقامة الحكم الراشد ،وبما أن المجتمع المدني في الوقت الراهن لا يطرح إشكالية القبول أو الرفض ،فإن صانع القرار أن يطرح جانبا كل الحسابات والضغوط والجماعات المحافظة على

[1]– اسماعيل قيرة ،مرجع نفسه،ص ص 314–316.

الوضع ،وهذا للمصلحة العليا للبلاد وحينما تعلو المصلحة العامة على المصلحة الخاصة ،حينها فقط نكون بصدد وضع خطة سليمة نكون بها في مربع الحكم الراشد.

ولقد ادرك الباحثون والمتتبعون للشأن الجزائري من الخطاب التاريخي للرئيس"عبد العزيز بوتفليقة" الذي أعقب ما سمي بثورات الربيع العربي في 15 أفريل 2011 ،الإرادة السياسية الحقيقية للخروج من دائرة التخلف والالتحاق بركب الحضاري،عن طريق إعلانه لحزمة من الإصلاحات السياسية والإقتصادية والإجتماعية لتحسين الوضع ، والإنخراط الحقيقي في تجسيد الحكم الراشد الذي نادى به منذ وصوله إلى الحكم عام 1999[1].

وتبقى الإرادة السياسية الشخصية للرئيس وحدها غير كافية ،ما لم يتم إشراك الفاعلين في صناعة القرار في الجزائر وعلى رأسهم المجتمع المدني والنخبة الحاكمة ،ولا يستطيع الرئيس بهذا الشكل تنفيذ برنامج إصلاحاته المعلنة دون عقول بيروقراطية وتكنوقراطية مهيأة لإنجاح هذا المسعى.

إذن العلاقة معروفة ،فكلما ساند صناع القرار وهيأ المناخ لمنظمات المجتمع المدني كلما كان مجال تطبيق الحكم الراشد واقعي وناجح والعكس صحيح .

-الإمكانات المادية والبشرية :

إن هذه المسألة لا تقل أهمية عن المسألة الأولى،فالحكم الراشد لا يأتي هكذا وبمجرد النوايا والكلام الحماسي الشعبي الذي ما يفتأ أن يموت في مكانه، فالقضية في هذه المعادلة المتشعبة تتطلب إمكانات مادية ومالية وبشرية هائلة من أجل دخول مبادرة الرئيس للحكم الراشد ،ومن دون هذه الإمكانات كمن يمشي في الصحراء دون بوصلة ولا دليل، ومعلوم بالضرورة أن السير في الصحراء دون العلم بخباياها كمن يدور في مكان واحد ولا يخرج منها أبدا.

[1]-خطاب الرئيس عبد العزيز بوتفليقة ،الموجه للأمة يوم 15 أفريل 2011،التليفزيون الجزائري.

وبالاستناد إلى العديد من التقارير العالمية للمؤسسات المالية ومنظمات المجتمع المدني (غير الحكومية) تؤكد بأن الجزائر احتياطات صرف كبيرة يمكن إستغلالها في مشاريع التنمية [1]،لاسيما في ظل إنعدام المديونية ،و أول ما يمكن القيام به هو تكوين فئة جديدة من الموظفين المدربين على برامج الحكم الراشد، وبالموازاة مع ذلك إعادة رسكلة العقول القديمة وفق المنهج والجديد للتسيير ،مع إمكانية تسهيل عملية التقاعد المبكر حتى لا تواجه النخب الجديدة الاصطدتام بالنخب القديمة نطبعا هذا البرنامج قد يكلف ملايير الدولارات ،فالجزائر تنفق هذه المليارات في أمور لسنا بحاجة إليها في الوقت الراهن.

-تهيئة العقول السليمة (المجتمع المدني) لتجسيد الحكم الراشد :

هذا الأمر يعتبر من الأمور المعقدة من حيث الدراسة والتحليل على كل الباحثين ،لأنه يتعلق بجوهر الإنسان (الفرد)،وهذه المسألة من الأمور المعقدة والتي تحتاج إلى دراية كبيرة بالنسبة لصانع القرار.

- توطيد أركان دولة القانون وتعزيز الاستقرار والترقية الحوار الوطني في إطار الحكم الراشد:

أولا:

- توطيد التماسك الوطني و تعزيز الإستقرار السياسي من اجل ضمان الهدوء الضروري للتنمية الوطنية من خلال تثمين مكونات الهوية الوطنية : العروبة والامازيغية والإسلام .

- ترسيخ ديمقراطية تشاركية بما يشجع على ترقية قنوات الحوار والاتصال ،مدعومة بتعزيز استقلالية العدالة والعمل ،بكل قوة القانون ،على مكافحة سائر الآفات الاجتماعية وكل أشكال العنف التي وقيم المجتمع .

- تحسين نوعية الحكامة والقضاء على البيروقراطية والفساد.

- مواصلة تحديث الخدمات العمومية وتحسين نوعيتها من اجل الاستجابة لطلب المواطنين الملح والمتنامي بإستمرار.

[1]-المجلس الوطني الاقتصادي و الاجتماعي، «النتائج العامة للتقرير الوطني للتنمية البشرية لسنة 2012 "، ص 15.

– التعجيل بمسار اللامركزية بفضل تعزيز السلطات المحلية التي ستكون مدعمة بممارسة ديمقراطية تشاركية وإشراك الفاعلين المحليين والمجتمع المدني بفعالية ،في تسيير الشؤون المحلية ،والتجسيد التدريجي للتقسيم الإداري الجديد [1].

ثانيا :

– برنامج للنمو يندرج في إطار مواصلة جهود إدماج الاقتصاد الوطني في محيطه الخارجي و يأخذ في الحسبان ضرورة منح الأولوية للمنتوج الجزائري ،من اجل بلوغ الهدف الأساسي والمتمثل في التخلص تدريجيا من التبعية للمحروقات ،وذلك يتطلب إنتهاج مسعى صارم لترقية الاستثمار وتنويع الاقتصاد ،على أساس عصرنة وتوسيع النسيج الصناعي و القدرات الفلاحية، وترقية قطاع السياحة ،قصد ترقية النمو والتشغيل.

– تعزيز إستغلال قطاع المحروقات والمناجم، لاسيما الغاز الصخري ، من اجل تعبئة الموارد المالية الضرورية لتمويل التنمية الاقتصادية والاجتماعية ،وذلك في ظل الاحترام الصارم لحماية البيئة.

ثالثا :

– مواصلة إنجاز البرامج السكنية بما يستجيب لتطلعات المواطنين في هذا المجال ،على أن تأخذ هذه العملية في الحسبان بالضرورة إحترام مقاييس التعمير و الهندسة المعيارية الكفيلة بضمان إطار للعيش يقوم على مراعاة احترام راحة المواطنين .

– تدعيم تكوين رصيد بشري تدعيما نوعيا ، من أجل تعزيز مردودية الإقتصاد بفعالية، وتشجيع المجتمع المدني على الاندماج الاقتصادي العصري.

وستنصب هذه الجهود على تثمين عملية امتصاص الفوارق الإقليمية وترقية مسعى لتنمية مندمجة ومتوازنة بين مناطق البلاد .

– مواصلة تنفيذ ميثاق السلم والمصالحة الوطنية:

[1]–الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية،مخطط عمل الحكومة لتنفيذ برنامج رئيس الجمهورية ،ماي 2014،ص 03.

بتأييد الشعب لميثاق المصالحة الوطنية بنسبة كبيرة بتاريخ 29 سبتمبر 2005 ،بهدف طي صفحة المأساة الوطنية التي شهدتها البلاد وتعزيز التماسك الإجتماعي، كان لزاما على الحكومة مواصلة إرساء أسس المصالحة وتدعيمها [1].

– مواصلة ضمان متابعة صارمة لملفات ضحايا المأساة الوطنية ، بمختلف فئاتهم إلى غاية إتمام هذا الملف .

– إتباع السياسة الوطنية للتكفل بضحايا الإرهاب والمأساة الوطنية .

– أن تعمل على القيام بترتيبات إعادة الإدماج الضروري لحماية كل أولئك الذين ساهموا في مكافحة الإرهاب ، وفي عودة السلم والإستقرار.

– ترقية الديمقراطية التشاركية واللامركزية :

وجوب وضع إطار توافقي من شانه أن يسمح بتكريس المواطنة في خدمة الأمة ،عبر وضع إجراءات شفافة وقنوات دائمة والتشاور حول تنفيذ القرارات والمشاريع الموجهة لتلبية ط المجتمع المدني، وهكذا يستفيد المجتمع المدني أيضا ببرامج تهدف إلى التشجيع على تطويره النوعي من خلال تحسين تنظيمه على الصعيدين الوطني والمحلي و بفضل تعزيز قدراته التقنية ووسائل عمله ، ويتمثل الهدف في تحسين نشاطه في خدمة تطور المجتمع .

وكذلك استكمال النصوص التطبيقية للقوانين الصادرة في اطار الإصلاحات السياسية التي بادر بها فخامة رئيس الجمهورية ،ووضع خارطة طريق تدريجية للتقسيم الإداري الحالي ، من أجل التكفل بضرورات التنمية المحلية وتقريب الادارة من المواطنين ، ولاسيما في مناطق الجنوب والهضاب العليا ، ولاشك أن أن هذه الدينامكية من شأنها أن تسمح بتدارك الفوارق بين الجماعات الإقليمية ،و تعزيز السلطات المحلية من خلال إحلال مفهوم الترابط المشترك بين البلديات وتوضيح اختصاصاتها ،وتندرج ضمن رؤية التكفل الفعال بحاجيات تطور السكان وتعزيز الديمقراطية المحلية .

وكذا تدابير تعزيز الجماعات الإقليمية بالوسائل البشرية والمادية قصد تمكينها من أداء دورها بأكثر فعالية في الدفع بعجلة النمو المحلي وتقديم خدمات نوعية [1].

[1]– تقرير حول حالة تنفيذ برنامج العمل الوطني في مجال الحكامة ،**الآلية الإفريقية للتقييم من قبل النظراء :نقطة الإرتكاز الوطنية**، 2008،ص 101.

-العلاقات بين الحكومة والبرلمان :

وذلك بانتهاج الحوار والتشاور كقاعدة عمل مع غرفتي البرلمان بهدف تعزيز التعاون والتنسيق بين المؤسستين ، وذلك ضمن الاحترام اصارم للأحكام الدستورية.

وبهذا الشأن يجب العمل على تشجيع الحوار البناء حول مصادر مشاكل البلاد وحاجيات المواطنين وانشغالاتهم ،والسهر على تلبية كل التماسات البرلمانيين في مجال تعزيز قيادة تنفيذ العمليات التنموية، و تظل الحكومة في إصغاء دائم للآراء التي تُقترح عليها وعلى معالجة المسائل التي تُعرض عليها ،بصفة شفافة وعاجلة.

وفي إطار المراجعة التوافقية للدستور، تقوم الحكومة بإقتراح الآليات القانونية المناسبة بغرض لإعادة النظر في القانون العضوي رقم 99-02 الذي يحكم العلاقات بين الحكومة والبرلمان و ذلك من أجل التكفل بالإشكاليات المرتبطة بالحياة المدنية .

ترقية خدمة عمومية ناجعة:

وذلك بمواصلة عملية إعادة تاهيل الخدمة العمومية وتجديدها ، وضمان تكيفها المتواصل مع محيطها ومع تطور حاجيات المواطنين وتطلعاتهم ، الأمر الذي يسمح باستعادة الثقة وتعزيزها بين المواطن والإدارة وبالتالي استعادة مصداقية الدولة وهيبتها[1].

وفي هذا الإطار يتماشى عمل السلطات العمومية ويتطابق مع متطلبات دولة يسودها القانون من اجل القضاء على كل أشكال التعسف والتجاوزات التي تعد مصدرا للفساد وتغذي الشعور بالإقصاء و الإجحاف والتهميش ، ولذلك لابد من الحرص على تجسيد مبادئ الحكم الراشد والتحسين الدائم لنوعية الخدمة العمومية ، وهذا من خلال :

تحسين التغطية في مجال الشرطة الجوارية ، و ذلك من خلال تعزيز هياكل الأمن الحضري .

تطوير الإدارة الإلكترونية عبر إدخال وتعميم التكنولوجيات الجديدة للإعلام والاتصال

[1]-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مخطط عمل الحكومة لتنفيذ برنامج رئيس الجمهورية، مرجع سبق ذكره، ص 12.

الانطلاق في مشروع بطاقة التعريف الوطنية .

ترقية الأخلاقيات والاحترافية في الخدمة العمومية .

وضع أنظمة و إجراءات فعالة للاتصال بغرض ضمان إعلام الجمهور بالخدمات المقدمة وتحسين وصول المرتفقين إلى المعلومة ،وجمع آرائهم و إقتراحاتهم والرد على شكاويهم على عجل.

تشجيع جمعيات المجتمع المدني ودعمها من أجل إنجاز ونشر عمليات تقييميه موضوعية وموثقة لخدمات مختلف الهيئات المكلفة بالخدمات الإدارية و الاجتماعية والتربوية والصحية.

إنشاء مرصد للخدمة العمومية مكلف بإجراء دراسات وتقديم اقتراحات لتدارك النقائص ، ونبذ البيروقراطية وانعدام الفعالية والسلوكيات السلبية .

– تبسيط الإجراءات الإدارية وعصرنة الإدارة ، وذلك من خلال تعزيز الشفافية ، وتبسيط الإجراءات الملزمة للمواطنين في علاقاتهم مع الإدارة وتسريعها ، بغرض الوقاية من محاولات الرشوة على جميع المستويات ، وان يكون التعميم تلقائي للتكنولوجيا الجديدة للإعلام والإتصال ، والتكوين ذي الصلة بمثابة الأسس التي تقوم عليها عصرنة الإدارة .

– مواصلة إصلاح العدالة وتدعيم إستقلاليتها :

إن مسار إصلاح العدالة لا بد ان يعرف تعميقا في محاوره الأساسية المتعلقة بإثراء وتكييف المنظومة التشريعية الوطنية وسياسة التكوين وأجهزته ، وعصرنة وتحديث نمط التسيير باستغلال التكنولوجيا الحديثة ، قصد تحسين وترقية الخدمة العمومية المقدمة من قبل المرفق القضائي ، إلى جانب تزويد القضاء بالهياكل الملائمة وإصلاح المنظومة الوطنية للسجون بما يتماشى والمبادئ الحديثة و المعايير الدولية ، سواء من حيث الوسائل القانونية والمادية أو التكنولوجيات الحديثة .

و أن يرتكز هذا المسعى على المحاور الأساسية التالية :

– إثراء وتكييف المنظومة التشريعية الوطنية قصد ترسيخ مبادئ دولة القانون وتدعيم استقلالية السلطة القضائية على نحو يضمن مصداقيتها في التطبيق السليم للقانون وفرض احترامه من خلال:

– حماية الحريات الفردية والحقوق الأساسية للمواطن عبر تعزيز قرينة البراءة وتأكيد الطابع الإستثنائي للحبس المؤقت مع تأكيد حقوق الدفاع أثناء مختلف مراحل هذه الإجراءات[1] :

– وضع منظومة إجرائية وتنظيمية جديدة لتبسيط معالجة القضايا الجزائية .

– وضع إطار قانوني لحماية المعطيات الشخصية .

– تدعيم منظومة مكافحة الفساد من خلال وضع القواعد لحماية الشهود والمبلغين.

– مكافحة مدعمة للاتجار بالمخدرات وتعاطيها .

– توسيع الاختصاص الإقليمي للقضاء الوطني لحماية أحسن للرعايا الجزائريين في الخارج ومصالح الجزائر، و ذلك في إطار مبادئ القانون الدولي .

– تكييف المنظومة التشريعية المدنية والتجارية بما يتماشى مع التحولات الاقتصادية والاجتماعية للبلاد وضمان تسهيل اللجوء للعدالة.

– إعادة النظر في التقسيم القضائي بما يمكن من إنشاء خريطة قضائية أكثر نجاعة ، خاصة في المدن الكبرى وولايات الجنوب .

– ترقية الاجتهاد القضائي للمحكمة العليا و مجلس الدولة وتحديث وسائل نشره للإطلاع عليه و استغلاله من قبل كافة الجهات القضائية .

2- إعتماد سياسة تكوين ترمي إلى تدعيم استقلال السلطة القضائية ومصداقيتها :

إن إصلاح سياسة التكوين و إعادة هيكلة أجهزته سيؤدي تدريجيا إلى نظام جديد خاص لتكوين القضاة من حيث تكثيف الوسائل القانونية والتنظيمية وتحسين البرامج البيداغوجية ومسار التكوين وشروط التاطير على مستوى المدرسة

[1]- بوزيد سايح ،"**دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية المستدامة بالدول العربية حالة الجزائر**" ،رسالة دكتوراة،جامعة تلمسان ،كلية العوم الإقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية ،تخصص: إقتصاد و تنمية، 2012- 2013 ،ص 56

العليا للقضاة ، مع العمل على إدراج المدرسة العليا للقضاء ضمن المدارس العليا في العالم ، قصد الاستفادة من التجارب الدولية ، المساهمة في تحسين برامج تكوين القضاء و المكونين.

وكذلك اعتماد نظام التخصص لتحضير القضاة لمواجهة الاشكال الجديدة للنزاعات بما فيها مبادئ التحكيم الدولي والجرائم العابرة للأوطان.

وكذا يجب تجسيد نظام التكوين عن بعد ، وذلك بربط كل المجالس القضائية بنظام المحاضرة المرئية عن بعد .

3- عصرنة العدالة :

متابعة مسار عصرنة العادلة من خلال إنشاء قاعدة مركزية للمعطيات واعتماد نظام امضاء الالكتروني ،وتوفير خدمات قضائية آنية للمواطنين قصد الحصول على الوثائق والإطلاع على المعلومات والأرشيف ،و إجراءا لتبليغات وتبادل المعلومات والوثائق بين الجهات القضائية والمتعاملين مع جهاز العدالة في إطار القانون .

4- المنشآت القضائية :

مواصلة الجهود لإتمام المشاريع الجاري إنجازها ، وإنجاز مقرات جديدة للجهات القضائية المنشأة قانونا والتي لم يتم دخولها حيز الخدمة ، وتهيئة وتوسيع بعض المنشآت القضائية قصد توفير الظروف الملائمة لتحسين الخدمة العمومية والعمل القضائي .

- البرنامج الخماسي 2014 – 2019:

قصد الحد من البطالة وتحسين ظروف معيشة المواطن ،يجب على الحكومة تجسيد كل الوسائل الضرورية خلال الفترة الخماسية القادمة (2015- 2019) من أجل تجسيد هذا الهدف المقرر في البرنامج الرئاسي ، دون إغفال الأهداف الأخرى.

وفي هذا الإطار مواصلة الحكومة للجهود التي شرع فيها في مجال تطوير المنشآت الإجتماعية و الإقتصادية ، وذلك مع السهر على ديمومة المخططات السابقة للتنمية وعلى ضمان التحكم في صيانة وتسيير المنشآت المستلمة [1].

أما هدف تنويع الإقتصاد فلا يمكن ان يتحقق دون منظومة مصرفية ومالية عصرية فعالة ،قادرة على تصريف في السوق ووضعها في خدمة الإقتصاد الوطني ، ودون تحسين مناخ الأعمال، وهكذا ضرورة أخذ كل التدابير المناسبة الكفيلة بالعمل على تجسيد البرامج التي تمت مباشرتها من اجل تعزيز وتحديث وتحسين معدل التغطية الجغرافية للقطاع المالي عموما ،وشبكات المنظمة المصرفية بوجه خاص، ووضع برنامج خاص للتنمية حيز التنفيذ لفائدة ولايات الجنوب والولايات الحدودية [2].

خاتمة الفصل الثاني:

اجل تعزيز جهود التنمية وفي اطار تجسيد سياسة الحكم الراشد الذي تبنته الجزائر والذي كانت بدايته برنامج الإنعاش الإقتصادي (2001-2004)، ثم تلاه البرنامج التكميلي لدعم النمو (2005-2009)، إضافة إلى برنامج التنمية الخماسي (2010-2014)، وكان آخرها البرنامج الخماسي (2014- 2019)، حيث سمحت هذه البرامج التنموية من تحقيق جملة من النتائج الإيجابية إنعكست على تحسين العديد من مؤشرات التنمية البشرية ،و إرتفع نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي كما تراجعت معدلات الفقر...ورغم هذه الانجازات التي حققتها الجزائر في إطار إرساء مبادئ الحكم الجيد (الراشد)،إلا أن المجتمع المدني لا زال يعاني هو الآخر من بعض المشاكل السياسية والإقتصادية والقانونية.

وأيضا وكما تبين من خلال هذا الفصل أن إنبثاق مفهوم المجتمع المدني في الجزائر لا يمكن فصله عن التحولات السياسية والإجتماعية التي عرفتها الجزائر،ولكن بقيت الدولة هي المسيطرة على مؤسسات المجتمع المدني التي تحول دون

[1] – الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرجع سابق، ص 33.

[2] – محمد غربي ،"الديمقراطية والحكم الراشد : "رهانات المشاركة السياسية وتحقيق التنمية "،**مجلة دفاتر السياسة والقانون** ، عدد خاص ،أفريل 2011،ص 08.

بروز مجتمع مدني ديمقراطي يكرس قيم المواطنة والحرية والمساواة والعدل الإجتماعي، كما أفضى ذلك إلى ظهور مجتمع مدني مقيد وتوفر مجالات لنشاط طقوسي وممارسة إحتفالية ونخبوية بالأساس تستعملها الدولة والنخبة الحاكمة .

الفصل الثاني:واقع منظمات المجتمع المدني في تجسيد الحكم الراشد في الجزائر (1999-2014)

لقد تناولت الدراسة مفهومي المجتمع المدني والحكم الراشد،وقدمنا تحليلا لاهم القواعد التي يمكن بها تفعيل الحكم الراشد عن طريق منظمات المجتمع المدني، حيث أن الحكم الراشد يمثل أحد الروافد ذات الاهمية العالمية لحكومات الدول ،وبالخصوص العربية منها، ومنها الجزائر،وقد بينت الدراسات العديدة أن النجاح و الإخفاق في دفع عملية التنمية بأبعادها المختلفة،لتوقف وبدرجة كبيرة على مدى الرشادة في تسيير الموارد والالتزام بحكم القانون ومدى إستجابة وفعالية الاداء بالنسبة للحكومات،وبالتالي فإن المقاربات العالمية حول التنمية أصبحت تتمحور على الحكم الراشد،الديمقراطية وحقوق الإنسان،وهذا من خلال إحتواء الحكم الراشد على عناصر تضمن التفاعل البناء بين الدولة ومختلف الجهات الفاعلة (الحكومة – المجتمع المدني – القطاع الخاص)، والتي تهدف إلى وضع سيايات تعزز وتدعم وتصون رفاه الإنسان.

وقد إعتمدت الجزائر في سبيل تحقيق وتجسيد الحكم الراشد مجموعة من الآليات والأدوات،وإقترحت مجموعة من الحلول، تراوحت بين الهيئات الهيئات الرسمية ،من خلال الوكالات والمجالس والهيئات التي تُعنى بمجالات التنمية المستدامة،من حيث طرحها كورقة مهمة يستوجب إدراجها كلما تعلق الأمر بموضوع التنمية أو إقامة وتشييد المشاريع أو من خلال تحسين الهيئات الأهلية وفئات المجتمع المدني، وضرورة التفكير في المستقبل واحترام حقوق الأجيال القادمة.

ولقد توصلت من خلال تحليلي لهذه الدراسة عن طريق التحليل والربط إلى جملة من النتائج كان أهمها تشير إلى غياب أو إنعدام أي علاقة بين المجتمع المدني والحكم الراشد بمهومه العام،حيث يعجز الباحث عن إيجاد أي ايطار قانوني أو عملي يشير إلى دور المجتمع المدني في تفعيل الحكم الراشد أو في عملية التنمية بصفة عامة في الجزائر،حيث نجد هناك غياب تام لأي إهتمام من طرف صانع القرار أو أي إستجابة من طرفه لمختلف المطالب المجتمعية .

وعليه وبغية تحقيق حكم راشد في الجزائر ،فإن على المجتمع المدني تجاوز العديد من التحديات التي تُعيق عملية تأصيل هذه الاهداف والتي تتمثل في ضعف الثقافة التشاريكة، وعدم توفر ثقافة الديمقراطية على المستوى المحلي وضعف الترابط العمودي بين السلطات المحلية والمركزية والأفقي مع الشركاء المحليين ، إضافة إلى ضعف تمثيل النساء ومحدودية مشاركتهن على المستوى الوطني، وضعف مؤسسات المجتمع المدني ومحدودية نشاطها.

ومن خلال دراستنا للمجتمع المدني والحكم الراشد ومن خلال التجربة الجزائرية ،توصلت إضافة إلى ما ذكرناه سابقا إلى مجموعة من النتائج والتوصيات يمكن غدراجها وتلخيصها في النقاط التالية :

– التنمية والحكم الراشد وتفعيل مؤسسات المجتمع المدني الغير المفعلين تفعيلا كليا وجديا،وقد تبين ذلك من خلال الدراسة النظرية التي اظهرت ان الآليات والأسس التي يرتكز عليها الحكم الراشد ليست محققة إلى حد بعيد في الجزائر،إلا انها قامت بإصدار عدة مراسيم رئاسية لمواجهة هذه الظاهرة والحد منها،وعلى سبيل المثال لا الحصر، قانون غسيل الاموال والذي صدر في 2005/04/05 والذي جاء بعد المخلفات الكارثية التي أحدثها بنك الخليفة بعمليات إختلاس وفساد مالي كبير.

– إن هذا النوع من الإصلاحات والتي ذكرناها في عناصر سابقة المحدودة والمقننة والتي شهدتها الجزائر لا تسهل عملية تأكيد الدور المنوط بالمجتمع المدني ،ففي الغالب يتسم موقف الدولة إزاء مؤسسات المجتمع المدني إما بالتردد غما بعدم الثقة ،فالدولة تسمح قانونا بالتنظيمات المدنية ،ولكنها في الوقت نفسه تضع القيود القانونية والإدارية،ما يجعل مؤسسات المجتمع المدني رهينة وحبيسة السلطة .

– رغم الإنخفاض الذي سُجل في معدلات البطالة إذ قدر ب:9,8 بالمئة سنة 2014 إلا أن هذه الأرقام لا تعكس الواقع،فلا زالت شريحة واسعة تعاني من البطالة خاصة في اوساط الشباب،كما أن الوظائف المستحدثة ليست دائمة فهناك مناصب شغل مؤقتة واخرى لا تُعد مناصب تم حسابها في معدل البطالة،كما ان المجتمع المدني الجزائري لا زالت

تعاني طبقة كبيرة منه من الفقر ونقص الخدمات الصحية خاصة بالمناطق الريفيةإضافة إلى هذا يعاني من ازمة السكن التي مازالت تمثل هاجس حقيقي مزدوج بين السلطة والسكان .

التوصيات :

– على الجزائر أن تكفل لجميع مواطنيها دون تمييز إمكانية المشاركة في التنمية الإقتصادية والإجتماعية والإستفادة من العولمة ، ويجب عليها أن تقيم نظاما سياسيا و إقتصاديا يشجع الحكومة والقادة السياسيين ورجال الاعمال ونظمات المجتمع المدني على صياغة الاهداف التي تتركز على إحداث التنمية البشرية التي اساسها الفرد والسعي لتحقيقها، بالإضافة الى العمل على انشاء نظام يعزز توافق الآراء العامة حول هذه الأهداف.

– أهمية التكريس الفعلي لعدد من المبادئ منها تعزيز دولة القانون وإعادة تنظيم المجتمع المدني لضمان عمل الجمعيات في شفافية وفي ظل إحترام القانون وتشجيع تسييرها الديمقراطي وتجنيب التسييس بتشجيع المهنية.

– ضرورة إستقلالية العدالة والقضاء الذي يمثل شرطا جوهريا لإحلال الديمقراطية الحقة وإرساء دولة القانون من شانه وضع حد لديمقراطية الواجهة.

– ضرورة إعتماد سياسة تربوية وتنموية هادفة وشاملة تعمل من اجل توفير التعليم الحقيقي لتصبح في متناول الجميع ، مع ضرورة الإهتمام الخاص باللغة العالمية (الإنجليزية)، حيث تشير التقديرات إلى أن 75 بالمئة من المعلومات على شبكة الانترنت تصدر باللغة الإنجليزية.

– ضرورة تجنيد المواطنين وتاطيرهم للمساهمة بفعالية ،والتعاون مع الاجهزة الحكومية بوعي ومسؤولية في البرامج التنموية .

– العمل على أن تعمل مؤسسات المجتمع المدني على الرفع من مستوى الثقافة الديمقراطية داخلها وإشاعة روح الحوار والتعاون بينها، وأن تطبق هذه المؤسسات عناصر التداول والإنتخاب الدوري وعدم الإستئثار بالمناصب وكذا التحلي بالشفافية في جميع شؤونها و بالاخص في الجانب المالي، وإخضاع أعضائها للمسائلة وضمان إستقلالها ماليا و إداريا.

قائمة المراجع

قائمة المصادر والمراجع:

قائمة المصادر:

1-القرآن الكريم .

2- السنة النبوية .

اولا : الكتب باللغة العربية :

1- المطيري بدر الدين ، **مستقبل الوقف في الوطن العربي في: نظام الوقف والمجتمع المدني في الوطن العربي** ، بيروت ، مركز دارسات الوحدة العربية.

2- يحي وناسي ، **المجتمع المدني وحماية البيئة**، دور الجمعيات والمنظمات غير حكومية والنقابات، دار المغرب للنشر والتوزيع، 2004.

3- ويارد هوارد.ج. ، **المجتمع المدني : النموذج الامريكي والتنمية في العالم الثالث**،ترجمة :ليلى زيدان ، ط1 ، القاهرة ، الجمعية المصرية لنشر المعرفة والثقافية العالمية.

4- هشام احمد جعفر ، **الأبعاد السياسية لمفهوم الحاكمية** ، رؤية معرفية ، (هيودن ، فيرجينيا ، المعهد العالمي للفكر الإسلامي ، ط1 ، 1416 /1995).

5- محمد غربي ، **مفهوم الحكم الصالح بين مثالية الخطاب الدولي و اكرهات الدولة في الجنوب**، منشورات المجلة المغربية للتدقيق والتنمية ، سلسلة التدبير الاستراتيجي ، عدد 5.

6- محمد عابد الجباري ، " **هل يمكن الانتقال الى أليبرالية جديدة في بلد متخلف** ؟ "، البرلمان العربي 81 (أكتوبر 2001).

7- محمد شكر الصبحي ، **مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي** ،ط 1،مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت،2000.

8- محسن أحمد الخضيري ، العولمة " مقدمة في فكر واقتصاد وإدارة عصر اللادولة" ،ط 1، مجموع النيل العربية للنشر.

9- ليمام محمد حليم ، **ظاهرة الفساد السياسي في الجزائر**، الأسباب والآثار والإصلاح، جامعة الجزائر.

10- لوك جون ، **في الحكم المدني** ، ترجمة عبد كريم احمد ، القاهرة، دار سعد ، مصر للطباعة.

11- كريم حسن ، **مفهوم الحكم الراشد في الفساد والحكم الراشد في البلاد العربية** ، بيروت :مركز دراسات الوحدة العربية ، 2004).

12- كالام بيبر واندرية تاليان ،**الدولة التي في القلب : مبادئ جديدة لتسير آليات الحكم** ، ترجمة سمير إبراهيم عبود، تحرير : محسن عوض ، مكتبة الأسرة ، القاهرة ، 2006.

13- كاظم الزبيدي حسن لطيف ، اشراف مازن عسي الشيح راضي ،" **العولمة ، ومستقبل الدور الاقتصادي للدولة في العالم الثالث**" ، دار الكتاب الجامعي ، ط1 ، 2002.

14- قنديل أماني ، **العمل الأهلي وتغير الاجتماعي** ، مركز الدراسات السياسية والإستراتجية بالأهرام ، القاهرة 1998.

15- قناش محمد ،وآخرون ،**حزب الشعب (1937-1939)**،ط2،الجزائر :ديوان المطبوعات الجامعية ،1993.

16- قسام حجاج ، **العالمية والعولمة : نحو عالمية تعددية وعولمة إنسانية** ، ط1 ،الجزائر : جمعية التراث 2003.

17- فوزي سامح ، **الحكومة (المركز الدولي للدراسات المستقبلية والإستراتجية)**، مركز المحروسة للبحوث والتدريب والنشر ،مصر ،2005.

18- فهمي محمد السيد ،**مقدمة في الخدمة الاجتماعية** ،دار المعرفة الجامعة ،الإسكندرية ،1997.

19- فريد عاكوم إبراهيم ،**إدارة الحكم والعولمة وجهة نظر اقتصادية ، دراسات إستراتجية** ،مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتجية ، العدد 117 ، 2006.

20- علي وردم بأثر محمد ،**العالم ليس للبيع ، مخاطر العولمة على التنمية المستدامة** ، ط1، الأردن : الأهلية للنشر والتوزيع ، 2003.

21- عبد الوهاب النعيمي زياد ، **الإصلاحات القانونية وأثرها في تعزيز مفهوم الحكم الراشد** ، مركز الدراسات الإقليمية ، جامعة الموصل.

22- عبد النور ناجي ،**النظام السياسي الجزائري من الأحادية إلى التعددية السياسية** ،الجزائر ،مديرية النشر لجامعة قالمة ،2006.

23- عبد الغني حسن هلال ، **مقاومة ومواجهة الفساد، القضاء على أسباب الفساد**، مركز تطوير الأداء ، القاهرة 2007.

24- عبد الغفار رشاد القصمي ، **التطور السياسي و التحول الديمقراطي**، ط 2، مكتبة الآداب، القاهرة، 2006.

25- عبد العزيز إبراهيم ،**المبادئ دستورية العامة** ،دار المعارف ،الإسكندرية ،مصر ،2006.

26- عبد الحميد عطية السيد وبدوي، هناء حافظ، **الخدمة الاجتماعية ومجالاتها التطبيقية المكتب الجامعي**، الحديث، الإسكندرية، 1989.

27- عبد الحميد عطية السيد وبدوي، هناء حافظ، **الخدمة الاجتماعية ومجالاتها التطبيقية المكتب الجامعي**، الحديث، الإسكندرية، 1989.

28- عبد الباقي زياد ، **علم الاجتماع المهني** ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، 1997.

29- صالح سامية خضر ، المشاركة السياسية والديمقراطية اتجاهات نظرية منهجية حديثة تساهم في فهم العالم من حولنا، ب، ط، القاهرة، جامعة ع شمس.

30- شهوان أسامة ، **إدارة الدولة : المفاهيم والتطور** ، ط1 ، عمان : دار الشروق ،2001.

31- شريط أمين ، **الوجيز في القانون الدستوري والمؤسسات السياسية المقارنة** ،ط2،ديوان المطبوعات الجامعية،2002.

32- شريط أمين ، **التعددية الحزبية في تجربة الحركة الوطنية (1919-1962)**، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 1998.

33- سميرة منصوري وآخرون ،"**الإجراءات الاقتصادية والقانونية لحماية البنية في دول العالم الثالث ، الجزائر نموذجا** "، في مشكلات وقضايا المجتمع في عالم متغير ، المحرر :على قوا درية وآخرون ، الجزائر :دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع ،2007.

34- سميرة منصوري وآخرون ،"**الإجراءات الاقتصادية والقانونية لحماية البنية في دول العالم الثالث ، الجزائر نموذجا** "، في مشكلات وقضايا المجتمع في عالم متغير ، المحرر :على قوا درية وآخرون ، الجزائر :دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع ،2007.

35- سلوى جمعة شعراوي ، **مفهوم إدارة شؤون الدولة والمجتمع ، إشكاليات نظرية** ، المستقبل العربي ، العدد 249، بيروت 1999.

36- سلوى جمعة الشعراوي وآخرون ، **إدارة شؤون الدولة والمجتمع** ، القاهرة : مركز دراسات واستشارات الإدارة العامة ، 2001).

37- سعد الله أبو القاسم ،**الحركة الوطنية الجزائرية 1900-1930**،ج2،ط4، دار الغرب الإسلامي،بيروت،1962 .

38- سامح فوزي ، **الحكومة (المركز الدولي للدراسات المستقبلية والإستراتجية)**، مركز المحروسة للبحوث والتدريب والنشر ،مصر ،2005.

39- زياني صالح ،" **موقع مؤسسات المجتمع المدني في إدارة لتنمية المحلية في الجزائر** "، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية 16(2007).

40- زرنوقة صلاح سالم ، عبد العزيز شادي ، **تجدد القيادة والتنمية في الوطن العربي** ، القاهرة ، مركز الدراسات وبحوث النامية ، 2004.

41- ربيع حامد ، **نظرية القيم السياسية** ، مركز البحوث والدراسات السياسية ، القاهرة ، 1992

42- خيرة وآخرون ، **مستقبل الديمقراطية في الجزائر** ، ط1 ، بيروت –لبنان ، مركز دراسات الوحدة العربية ، يناير ، 2002.

43- حميد رشيد عبد الوهاب ، "**التحول الديمقراطي والمجتمع المدني**" ، دمشق ، دار الهدى للثقافة والنشر 2003.

44- حمودي عبد الله ،**وعي المجتمع بذاته عن المجتمع المدني في المغرب العربي** ، عمل جماعي تحت إشراف ع ،الله حمودي ،دار توبقال: الدار البيضاء ،المغرب ،ط1 ، 1998.

45- حسنين توفيق إبراهيم ، **النظم السياسية العربية، الاتجاهات الحديثة في دراستها**، ط 1، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية 2005.

46- حسني علي ، أوجه الاستبداد والديمقراطية، تاريخ المؤسسات والتحولات الاجتماعية في العالم، ط1، الدار البيضاء، مطبعة النجاح الجديدة، 1996.

47- حسن هلال محمد عبد الغني ، **مقاومة ومواجهة الفساد، القضاء على أسباب الفساد**، مركز تطوير الأداء ، القاهرة 2007..

48- حسن كريم ، **مفهوم الحكم الصالح ومعاييره**، في: الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية ، ديسمبر 2004).

49- حسن أحسن حسين ،**الجماعات السياسية الإسلامية والمجتمع المدني** (القاهرة :الدار الثقافية للنشر ،2000).

50- حرب أسامة الغزالي ، **الأحزاب ي في العالم الثالث سلسلة عالم المعرفة** ، الكويت ، 1987.

51- حجاج قسام ، **العالمية والعولمة : نحو عالمية تعددية وعولمة إنسانية** ، ط1 ،الجزائر : جمعية التراث 2003.

52- جمعة ليلة ، **المجتمع المدني العربي : قضايا المواطنة وحقوق الإنسان**، القاهرة : مكتبة الانجلو مصرية ، 2007

53- جاني عبد الناصر ،(**النظام السياسي الجزائري :المجتمع المدني بين الأزمة والإنتقال**)،إشراف عبد الله حمودي ،وعي المجتمع بذاته ،ط1،دار الفكر توبقال للنشر ،1998.

54- ثابت احمد ، **الديمقراطية المصرية على مشارف القرن القادم** ،ط1 ،كتاب المحروسة ، مركز المحروسة للبحوث والتدريب والنشر ، القاهرة ، جانفي 1999.

55- ثابت احمد ، **الديمقراطية المصرية على مشارف القرن القادم** ،ط1 ،كتاب المحروسة ، مركز المحروسة للبحوث والتدريب والنشر ، القاهرة ، جانفي 1999.

56-بيير كالام واندرية تاليان ،**الدولة التي في القلب : مبادئ جديدة لتسير آليات الحكم** ، ترك سمير إبراهيم عبود، تحرير : محسن عوض ، مكتبة الأسرة ، القاهرة ، 2006.

57- بن هادية علي وآخرون ، **القاموس الجديد للطلاب** ، ط7 (الجزائر : المؤسسة للكتاب ، 1991).

58- بكري القباني محمد ، **نظرية المؤسسة العامة المهنية في القانون الإداري** ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، 1992.

59- بشير المغري محمد زاهي ، **التنمية السياسية والسياسة المقارنة** ،ط1 ،بنغازي ، مطبوعات جامعة فان يونس 1998.

60- بشير المغري محمد زاهي ، **التنمية السياسية والسياسة المقارنة** ،ط1 ،بنغازي ، مطبوعات جامعة فان يونس 1998.

61- بشارة عزمي ، **المجتمع المدني–دراسة نقدية**، ط 6، بيروت: المركز العربي الأبحاث ودراسته السياسيات، 2012.

62- أمين سمير ، **التمركز الأوربي نحو نظرية للثقافة**، الجزائر، المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، 1992 .

63- النعيمي زياد عبد الوهاب ، **الإصلاحات القانونية وأثرها في تعزيز مفهوم الحكم الراشد** ، مركز الدراسات الإقليمية ، جامعة الموصل.

64- الملاوي احمد إبراهيم ،**دور مؤسسات المجتمع المدني في التنمية الشاملة** ، مؤتمر العمل الخيري إقليمي الثالث دائرة شؤون الإسلامية والعمل الخيري ، الأردن ،2008.

65-المقدادي كاظم ، **المشكلات البيئية المعاصرة في العالم** ، كلية الإدارة والاقتصاد ، قسم إدارة البيئة الأكاديمية العربية المفتوحة في الدنيمارك ،2007.

66- المدني توفيق ، **المجتمع المدني والدولة السياسية في الوطن العربي** ، دمشق : اتحاد الكتاب العرب ، 1997.

67– الكايد زهير ع الكريم ، **الحكمانية** ، **قضايا وتطبيقات** ، القاهرة : المنظمة العربية للعلوم الادارية القاهرة 2003.

68- القنديل أماني ، **المؤسسة العربية للمجتمع المدني** ، سلسلة العلوم الاجتماعية الهيئة العربية العامة للكتاب ، القاهرة ،2008.

69-الفلاني محمد ، **محنة المجتمع المدني ، مفارقات الوظيفة ورهانات الاستقلالية** ،ط1 ، الدار البيضاء ، مطبعة النجاح الجديد ،2005.

70- الفالح متروك ،المجتمع والديمقراطية والدولة في البلدان العربية ،دراسة مقارنة الإشكالية المجتمع المدني في ضوء تريف المدن ، ط1، بيروت :مركز دراسات الوحدة العربية ،2002.

71- العمري أكرم ضياء ، **المجتمع المدني في عهد النبوة خصائصه وتنظيماته الأولى** ، ط1 ، الرياض ، المجلس العلمي إحياء التراث الإسلامي ، 1903 -1983.

72- العلواني محمد ، " **اللامركزية في الدول النامية من منظور أسلوب الحكم المحلي الرشيد** ، في كتاب : مصطفى كامل السيد الحكم الرشيد –التنمية في مصر ، القاهرة : مركز دراسات البحوث الدول النامية ، 2006.

73- العلواني محمد ، " **اللامركزية في الدول النامية من منظور أسلوب الحكم المحلي الرشيد** ، في كتاب : مصطفى كامل السيد الحكم الرشيد –التنمية في مصر ، القاهرة : مركز دراسات البحوث الدول النامية ، 2006.

74- العلمي عبد القادر ، **في الثقافة السياسية**، ط1، الدار البيضاء، سلسلة كتاب الحبيب، منشورات الزمن رقم 47، 2005.

75- الصبيحي أحمد شكري ، الصادر عن مركز دراسات الوحدة العربية ،ط1،بيروت ،2000.

76- الصبحي محمد شكر ، **مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي** ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ،ط1،2000.

77- الشماس عيسي ، **المجتمع المدني (المواطنة والديمقراطية)**، منشورات اتحاد الكتاب العرب ، دمشق : ط18، 2007

78- الشماس عيسي ، **المجتمع المدني (المواطنة والديمقراطية)**، منشورات اتحاد الكتاب العرب ، دمشق : ط18، 2007.

79- السيد مصطفى كامل ،**مؤسسات المجتمع على المستوى القومي**، في ندوة المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية ، بيروت ، مركز دارسات الوحدة العربية.

80- الزيات عبد الحميد ، **التنمية السياسية**، ج 2، دار المعرفة الجامعية، القاهرة.

81- الخضيري أحمد ، العولمة " مقدمة في فكر واقتصاد وإدارة عصر اللادولة" ،ط 1، مجموع النيل العربية للنشر.

82- الجنحاني الحبيب ، **المجتمع بين النظرية والممارسة** ، دمشق : دار الفكر ، 2003.

83- الباز شهيدة ، المنظمات الأهلية العربية على شارف القرن 21م محددات الواقع وأفاق المستقبل ،(القاهرة :دار الكتب القومية ،1997).

84- الأسعد محمد مصطفى ، "**التنمية و رسالة الجامعة في الألفية الثالثة**"، المؤسسة الجامعية للدراسات، بيروت، 2000

85- أسامة عبد الرحمان وآخرون ، **الخليج العربي والديمقراطية** ، ط1 ، بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية ،2002.

86- احمد جعفر هشام ، **الأبعاد السياسية لمفهوم الحاكمية** ، رؤية معرفية ، (هيودن ، فيرجينيا ، المعهد العالمي للفكر الإسلامي ، ط1 ، 1416 /1995).

87- ¯ خيري الوكيل محمد إبراهيم ، **دور القضاء الإداري والدستوري في إرساء مؤسسات المجتمع المدني**، الإسكندرية: دار الفكر الجامعي، 2007.

88- بو الشعير سعيد ،**النظام السياسي الجزائري** ،دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع ،1990.

89- أماني القنديل، **المؤسسة العربية للمجتمع المدني**، سلسلة العلوم الاجتماعية الهيئة العربية العامة للكتاب، القاهرة،2008.

الكتب باللغة الأجنبية :

1- Francis marsault. **Penserla démocratie dans un contexte mondialise** .la gouvernance l'épreuve du politique conférences de la chaise m c d, novembre 2004

2- martin,sahas , « l'édification d'un réseau d'apprentissage sur la gouvernance,l'escprérience de programme coopératif en gouvernance » institut sur la gouvernance ,ottawa 1998,p1.http://www.iog.ca/publicatin/gocofre.pdf.

3- Sudarno sumarto,asep sury ahadi , alex arifiants, **governance and poverty reduction :** evidence from newly decentralized and onesia ,apoper from the smeru research institute ,with support from ausaid , the ford foundation , and dfid march 2004, Indonesia

4- Ahmed rouadjia,grandeur et décadence de l'étata algérien, paris : .khatthala

5- alan langlands and other : " **good gouvernance standard** ,**for puplic services**", the inderpendent commission good governance in public services, London :January 2005.

allies naturels le PNUE et la société civile ,op cit.-

6- Angel saldom ando**, « quelque interrogations sur la gouvernance »,** les non dis de la gouvernance op cit

Angel saldom ando, « **quelque interrogations sur la**

7- Annour .**gouvernance** », les non dis de la gouvernance op cit

ebrahim ,N G O S and organizational change :piscourse ,repotting ,and learning (new York; combridge, university prss,2003)

8-claude collot et jean rebut ;le mouvement national algerien .19121954,2éme édition.opu.alger.1981

8-Damile kaaufmann, avec edouard at –dahdah, ¨le governance dans le monde :consts et implication pratique ,instituts de la boque , présentait on au colloque du conseil national économique et "mondiale social nes alger 3 jovrier 2007.

9- Francis marsault. **Penserla démocratie dans un contexte - mondialise** .la gouvernance l'épreuve du politique conférences de la .chaise m c d, novembre 2004

10- geths and limtatione, the berghof, Martinakficher, civil society in conflict transformation: str handbook ii.barbora budrich pulishers ,2011.

11-malcomcailes et autre ,econome du dévelopmement ; .begigue/de boekdition .2004

12-martina fischer civil socity in conflit transformation:strengths .and limitation

13- martina fischer civil socity in conflit transformation:strengths

. and limitation

14- Martinakficher, civil society in conflict transformation: stre geths and limtatione, the berghof handbook ii.barbora budrich pulishers ,2011.

15- michael walzer, the civil society argument ;the good life - .nenstatesmian and society vol 2octiber 1989

16- michel amir tahéri :**media et démocratie**,**institut national** -

d'etudes strategie global ,actes des Conference du04janvier et juin

.1969,alger

17- Mohamed chérif belmihiub, **gouvernance et rôle économique étêtât : entre exigence et résistance**, revue id ara n 21,vol 11 .Alger :en,2001

Mohamed chérif belmihiub, **gouvernance et rôle –**

économique 18-**étêtât** : **entre exigence et résistance**, revue id ara

n 21,vol 11 .Alger :en,2001.

19- NEVZAT SOYUK , UPRISING IN ARAB STREET? -

REVOLUTIONS IN ARAB MINDS APROVOCATION

ROUTLEDGR , uh TOYLOI AND FRON CIS

GOLOBALIZATIONS , OCT 2011 VOL 08N05PP295,599, AND

MARION DIZON , AN ARNB SPRING ,UH , TALO AND

FRANCIS , REVIEN OF AFRICAN POLITICAL ECONOMY ,

.VOL 38N0128 JUNE 2011

20- Olivier dubifson .mettre en pratique développement double -

.(paris :slp,2005)

21- participations et transparence , poussier d'informatif pour

Johannesburg/ fiche11,sonnet mondial sur le développement durable

,ministère de h aménagement du territoire et l'environnement en

,France ,2002.

22- suchitra punyara tabzndhe **,commitment to good governance**, development ,antipoverty reduction, sixth session of the commitemitte on development policy .march 29-april2,2004

suchitra punyara tabzndhe ,**commitment to good** -

governance, 23-development ,antipoverty reduction, sixth session of

.the commitemitte on development policy .march 29-april2,2004

24- Sudarno sumarto,asep sury ahadi , alex arifiants, **governance and poverty reduction** : evidence from newly decentralized and

onesia ,apoper from the smeru research institute ,with support from

.ausaid , the ford foundation , and dfid march 2004, Indonesia

25- tomas carothers , civil society ,goreign policy , -

issne117,wmiter1999.2000.

26-Annour ebralim ,N G O S and organizational change :piscourse .,repotting ,and learning (new York; combridge, university prss,2003)

27- GAMUEL HUMTINGTON.THE THIRID WAVEDEMOCRATIZAION IN THE HATE TWENTIETH CENTURY OQLAHOMA UNIV .PRESS.1990 .

28-lamine mandiang,réflexions autour du concept conept de gouvernance ,communication presente dans proget **« consolider et** une gouvernance ctoyenne pour **elargir la communication démocratique au senegal »** ,palar,cesti :06-090mai 2008,p 03 cite web http//www .information citoyenne ,org /img /p d f /reflexions autour de concept de gouverna p d f le 29/08/2015 .

الرسائل الجامعية:

1- خيرة بن عبد العزيز ، **دور المجتمع المدني في ترقية الحكم الراشد : أنموذج المنطقة العربية** ، رسالة ماجستير ، جامعة الجزائر ، كلية العلوم السياسة والإعلام ،قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية ،2006- 2007

2- نادية بنوة ' **دور المجتمع المدني في صنع وتنفيذ وتقسيم السياسة العامة –دراسة حالة الجزائر–**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير ،قسم العلوم السياسية ،جامعة الحاج لخضر باتنة ،2009،2010

3- منى هرموش، (**دور تنظيمات المجتمع المدني في التنمية المستدامة**) ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستر ، قسم العلوم السياسية ،جامعة الحاج لخضر باتنة ، 2009

4- اوشين سمية ، **دور المجتمع المدني في بناء الأمن الهوياتي في العالم العربي –دراسة حالة الجزائر**، مذكرة لنيل شهادة الماجستر ، قسم العلوم السياسية ، جامعة الحاج لخضر ، باتنة ،2009، 2010

5- منيز الحجاجي ،**التنمية المحلية التشاركية ، مقاربة لدور المشاركة في أحداث التنمية** ، مذكرة لنيل دبلوم الدراسات العليا في القانون بعنوان تدبير الإدارة المحلية ، جامعة الحسن الثاني ، كلية العلوم القانونية القاهرة والاقتصادية والاجتماعية ، سلطان ، السنة الجامعية 2006-

6- خيرة بن عبد العزيز ، دور المجتمع المدني في ترقية الحكم الراشد : أنموذج المنطقة العربية ، رسالة ماجستر ، جامعة الجزائر ، كلية العلوم السياسة والإعلام ،قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية ،

7- عبد الله بوصنبورة ، " **الحركة الجمهورية في الجزائر دورها في ترقية طرق الخدمة الاجتماعية في مجال الرعاية الشباب** ،(أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه علوم) ، قسم علم الاجتماع ، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية ، (2010-2011)

8- خلاف وليد،**دور المؤسسات الدولية في ترشيد الحكم الراشد** ،مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستر في العلوم السياسية ،جامعة منتوري :كلية الحقوق، 2009-

9- رضوان بروسي " **الديمقراطية والحكم الراشد في إفريقيا دراسة في مدخل النظرية والآليات والعمليات ومؤشرات قياس نوعية الحكم** " ،(مذكرة ماجستر في العلوم السياسية جامعة باتنة ، كلية الحقوق ، قسم العلوم السياسية ، 2008-2009)

10- مايعاي وباكري ، " **إشكالية الحكم الراشد في المسار الديمقراطي ليوركينا فاسر 1990-2002**، " مذكرة ماستر في العلوم السياسية ، جامعة الجزائر :كلية العلوم السياسية والإعلام ، 2003

11- افالو وفاء وشرفي أمينة ، **دور الحكومة في تحسين الإدارة المحلية الجزائرية** ، مذكرة لنيل شهادة الماستر نظام الجديد ، تخصص حكومة محلية وتنمية سياسة الاقتصادية ، جامعة 8 ماي 1945 ، قالمة كلية الحقوق والعلوم السياسية ، قسم العلوم س ، 2013 ،2014

12- بلخير أسيا ، **إدارة الحكمانية ودورها في تحسين الأداء التنموي بين النظرية والتطبيق ،الجزائر نموذجا**،مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستر في العلوم السياسية والعلاقات الدولية ، فرع السياسات العامة ، جامعة بن يوسف بن خدة ، الجزائر، 2009

13- وفاء معاوي ، **الحكم المحلي الرشيد كالية للتنمية المحلية في الجزائر**، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستر في العلوم السياسية ، تخصص :سياسات عامة ،كلية الحقوق ، قسم العلوم السياسية ، جامعة الحاج لخضر ، باتنة 2009-2010

14- خديجة بوديب ، **دور مؤسسات الاتحاد الاوربي في تفعيل الحكم الراشد على مستوى دول المغرب العربي** ، (مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستر في العلوم السياسية والعلاقات الدولية ، فرع الديمقراطية والرشادة ، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية ، جامعة منصوري –قسنطينة) 2010.2011

15- فلاح امينة، "**دور النيباد وفي تفعيل الحكم الراشد والتنمية المستدامة في إفريقيا** " ،مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستر في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، قسم العلوم س والعلاقات الدولية ، جامعة منتوري قسنطينة ، 2010-2011

16- فارس بن علوش بن بادي السبيعي ، **دور الشفافية والمساءلة في الحد من الفساد الإداري في القطاع الحكومي** ، مذكرة دكتوراه الفلسفة من العلوم الأمنية ،جامعة نايف العربية للعلوم الامنية ،قسم العلوم الإدارية 2010

18- نبيل دحماني، **الديمقراطية كآلية لتحسين الحكم الراشد في الجزائر خلال الفترة الممتدة من 1999 الى غاية 2009** ، (رسالة ماجستر في العلوم السياسية ، جامعة قسنطينة ،كلية الحقوق ، قسم العلوم السياسية 2010-2011

19- على حميدوش ، **التنمية البشرية والتنمية الاقتصادية : دراسة حالة الجزائر خلال الفترة 1990 -2005** ، اطروحة دكتوراه ، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسير ، جامعة الجزائر ،2006/2005

20- ليلى لعجال ،" **واقع التنمية وفق مؤشرات الحكم في المغرب العربي** "، ماجستر في العلوم السياسية والعلاقات الدولية ، جامعة قسنطينة ،كلية الحقوق ،قسم العلوم السياسية سنة 2009 -2010

21- هشام عبد الكريم ،"**المجتمع المدني ودوره في التنمية السياسية بالجزائر 1989-1999**"،(رسالة ماجستر في التنظيمات السياسية والإدارية،قسم العلوم السياسية،جامعة الجزائر،2006)

22- بن عودة العربي ،" إسهام وسائل الإعلام في ترقية المجتمع المدني دراسة التجربة الجزائرية ،دراسة وصفية تحليـــلية " ،مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستر ،قسم علوم الإعلام والاتصال ،جامعة يوسف بن خدة 2006،

23- بومدين طاشمة ،" **مسالة التنمية السياسية والتجربة الديمقراطية في الجزائر 1992** "، رسالة ماجستر ، جامعة كلية الإعلام والعلوم السياسية ، قسم العلوم السياسية ،2001،2000

24- يوسف ازروال ،" **الحكم الراشد بين الأسس النظرية واليات التطبيق –دراسة مقارنة في واقع التجربة الجزائرية** " ، مذكرة لنيل شهادة الماجستر ، تخصص التنظيم السياسي والإداري ، قسم العلوم السياسية من جامعة العقيد لخضر باتنة ،2009

25- كريم بركات ، **مساهمة المجتمع المدني في حماية حقوق الإنسان** ، مذكرة لنيل شهادة الماجستر كلية الحقوق لجامعة " احمد بوقرة " بومرداس ، كلية الحقوق والعلوم التجارية ،2006

26- محمد طاهري قادري ،" **اليات تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر** ،(مذكرة دكتوراه في الاقتصاد ن قسم العلوم الاقتصادية ، جامعة الجزائر ،2006

27- بوزيد سايح ،"**دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية المستدامة بالدول العربية حالة الجزائر**" ،رسالة دكتوراة،جامعة تلمسان ،كلية العوم الإقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية ،تخصص: إقتصاد و تنمية، 2012 -2013

بحوث ومقالات:

1- مصطفى كامل السيد،**مؤسسات المجتمع على المستوى القومي**، في ندوة المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية ، بيروت ، مركز دارسات الوحدة العربية ، 1992

2- بوحنية قوي ،" **التحولات السياسية اشكالية التنمية في الجزائر :واقع وتحديات (16-17 ديسمبر 2008)**"،(ورقة بحث قدمت في الملتقى الوطني حول دور المجتمع في تعزيز الحكم الراشد ،الجزائر ،16-17 دسمبر 2008)

3- بوحنية قوي،**دور الحركات المجتمع المدني في تعزيز الحكم الراشد** ، الملتقى الوطني حول : التحولات السياسية إشكالية التنمية في الجزائر :واقع تحديات " جامعة حسين بن علي ، الشلف ،16-17 ديسمبر 2008

4- سامح فوزي ، **الحكومة (المركز الدولي للدراسات المستقبلية والإستراتجية)**، مركز المحروسة للبحوث والتدريب والنشر ،مصر ،2005

5- منير نور علي ، فاطمة الزهراء غربي، " **الحكم الرشد والفساد الإداري** " ،الملتقى الوطني الثالث حول سبل تطبيق الحكم الراشد بالمؤسسات الاقتصادية " الجزائر :جامعة 20اوت 1955 .02.03 ديسمبر 2007

6- محمد يوسفي،" **مدى ارتباط مفهوم الحكم الراشد بالقيم الديمقراطية** "،(ورقة بحثية مقدمة الى ملتقى الدولي حول : دور الموارد البشرية في التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، الجزائر : الجمعية الوطنية للاقتصاديين الجزائريين 17-18جويلية 2004)

7- عادل رزق، **الإدارة الرشيدة الحكم الجيد أو الحكومة** ، ورقة عمل مقدمة في الملتقى العربي الثاني حول الإدارة الرشيدة خيار الإصلاح الإداري والمالي، القاهرة، ما 2008

8- بالقاسم ماضي ، حنان برجم ،" **دور الحكم الراشد في محاربة الفساد وتحقيق التنمية المستدامة** "، الملتقى الوطني الثالث حول سبل تطبيق الحكم الراشد بالمؤسسات الاقتصادية الجزائر : جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة 02.03 ديسمبر 2007

9- أمينة عثماني ،" **الحكم الراشد والتنمية المحلية المستدامة** "،(ورقة مقدمة الى الملتقى الوطني حول إشكالية الحكم الراشد في إدارة الجماعات المحلية والإقليمية ، ورقلة يومي 12و 13 ديسمبر)

10- احييت سيغ ،" **حوكمة الشركات ، سياسة المنافسة والسياسة الصناعية**" ، ندوة ، نشرة منتدى البحوث الاقتصادية لدول العربية وإيران وتركيا ، القاهرة ، المجلد الحادي عشر ، العدد 01 ، ربيع 2004

11- يوسف خليفة اليوسف ، **دراسة حالة الفساد في الإمارات العربية المتحدة** ،ندوة " الفساد والحكم للصالح في البلاد العربية "، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت 20-23 سبتمبر 2004

12- تقرير حول حالة تنفيذ برنامج العمل الوطني في مجال الحكامة ،**الآلية الإفريقية للتقييم من قبل النظراء :نقطة الإرتكاز الوطنية**، 2008،

13- حسينة شرون ،بدر الدين شبل ،**التحول الديمقراطي في الجزائر وأثره على الحريات العامة**،دراسات الملتقى الوطني الاول حول التحول الديمقراطي في الجزائر،جامعة بسكرة(الجزائر)،2005

14- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ،" **تقرير التنمية الإنسانية العربية 2003** ،(نيويورك : المكتبة الإقليمية للدولة العربية ، 2003)،

15- كامل مهنا ،" **تفعيل دور المجتمع المدني لتقرير مشاركته في عملية التنمية** "، (ورقة بحث قدمت في ملتقى دولي حول :" دور المجتمع المدني في القمة الاقتصادية والتنموية والاجتماعية "، القاهرة ، مصر ،12-13 مارس2008).

16- ثناء فؤاد عبد الله ،" **آليات الاستبداد وإنتاجه في الواقع العربي** "، ورقة مقدمة في موضوع : الاستبداد في نظم الحكم العربية المعاصرة"بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية ،2005

17- صالح زياني، **تفعيل العمل الجمعوي لمكافحة الفساد وإرساء الديمقراطية المشاركاتية في الجزائر** ، ورقة مقدمة الى الملتقى الوطني : التحولات السياسية وإشكالية التنمية السياسية : واقع وتحديات يومي :16-17 ديسمبر 2008 ، قسم العلوم السياسية ، جامعة حسيبة بن بو علي ، الشلف ، الجزائر

18- عبد الله بوصنبوره ،" **المجتمع المدني والمشاركة الشعبية الضمان لترشيد الحكم** " ،ورقة بحث قدمت تم الملتقى الدولي حول " الحكم الرشد واستراتجيات التعبير في العالم النامي "سطيف " ، الجزائر 08-09 افريل 2007

19- عبد الله هوادف ،"**مفهوم المجتمع المدني بين العالمية ،الخصوصية** "، الملتقى الدولي الثامن حول :دور المجتمع المدني في تنمية الدولة الجزائر :جامعة ادرار 20-22 نوفمبر 2005

20- تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية 3-14 جوان 1992 ، مجلد الأول : قرارات التي اتخذها المؤتمر ، منشورات الم المتحدة ، وثيقة رقم 1 vol.I rev /26/151 confn الامم المتحدة نيويورك 1993.

المجلات:

1– الطاهر بلعيور ، " المجتمع المدني كبديل سياسي في الوطن العربي "، **مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية** ،دسمبر 2006

2– أماني قنديل ،المجتمع المدني في الوطن العربي ،**مجلة عالم الفكر**،العدد الثالث ، جانفي 1 مارس 1999

3–علي الصاوي ، " التنظيمات غير الحكومية والتحول الديمقراطي في الوطن العربي " ، **مجلة شؤون عربية** ،الرياض ،العدد 75 ، 1993

4– محمد غربي ، **مفهوم الحكم الصالح بين مثالية الخطاب الدولي و اكرهات الدولة في الجنوب**، منشورات المجلة المغربية للتدقيق والتنمية ، سلسلة التدبير الاستراتيجي ، عدد 5 ، 2004 .

5– تيسير محسن، محاولة أولية للتأصيل في مفهوم الإصلاح، **مجلة رؤية فلسطين**، الهيئة العامة للاستعلامات العدد 29 شباط 2006 ،من الموقع www.abriy adh.com تم تصفح الموقع يوم 2015/08/15

6– الأخضر عزي وغالي جلطي ، " قياس خوة الدولة من خلال الحكم الراشد "، **مجلة العلوم الإنسانية**، العدد 21 ، 2005 ، تم تصفح الموقع يوم : 2015/08/16

7– نادر فرجاني ، " **رفعة العرب في صلاح الحكم في البلدان العربية** " ، مجلة المستقبل العربي ، العدد 256، لبنان : مركز دراسات الوحدة العربية ، جوان 2000

8– ثامر كامل محمد ،" **إشكالية الشرعية والمشاركة وحقوق الإنسان في الوطن العربي** " ،المستقبل العربي ،العدد251، جانفي، 2004

9– عبد الرزاق مقري ،" الحكم الصالح واليات مكافحة الفساد "، **مجلة البصيرة** ، الجزائر ، دار الخلدونية للنشر والتوزيع ، العدد 10، جويلية 2005

10- عمر دارس،"الظاهرة الجمعوية في ظل الإصلاحات الجارية في الجزائر:الواقع والآفاق"،مجلة:**إنسانيات** ،أفريل-جوان'2005

11- فهمية شرف الدين ،" **الواقع العربي وعوائق تكوين المجتمع المدني** " ،المستقبل العربي ،العدد278 افريل 2002

12- العياشي عنصر ،" **سوسيولوجيا الأزمة الراهنة في الجزائر** " ،المستقبل العربي ،العدد 191(جانفي1995)

13- صالح زياني ،الانفتاح السياسي في الجزائر ومعضلة بناء قدرات آليات الممارسة الديمقراطية ،مجلة **دفائر السياسية والقانون** ،عدد خاص افريل 2011 ،جامعة ورقلة

14- محمد قيراط ،حرية الصحافة في ظل التعددية السياسية في الجزائر ،**مجلة جامعة دمشق** ، المجلد 19 العدد 3+2003،4،ص140.

15- صالح زياني ،" موقع مؤسسات المجتمع المدني في إدارة لتنمية المحلية في الجزائر "، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية 16(2007)

16- باقي سليمان النجار ،"**المجتمع المدني الوطن العربي : واقع يحتاج الى إصلاح** " ، مجلة المستقبل العربي 338(2007) ،ص62.

17- قويدري محمد ، انعكاسات تحرير التجارة العالمية على اقتصاديات البلدان النامية ، **مجلة الباحث** ، العدد : 01 السنة :2002 ، جامعة ورقلة ، الجزائر

18- الطاهر خويضر،" **البركان والمجتمع المدني** "، مجلة الفكر البرلماني 04(اكتوبر2003)

19- بن حمادي عبد القادر ، **دمقرطة السلطة والانتعاش الاقتصادي : الدول العربية نموذجا** ، مجلة الباحث ، العدد 02،السنة 2003،جامعة ورقلة الجزائر

20- هيمة شرف الدين ، **الواقع العربي وعوائق تكوين المجتمع المدني** ،" المستقبل العربي 278(2002).

21- بومدين بوزيد ، حدود قوة ، التصارع في التغير السياسي وسبل تعزيز ، التحول الديمقراطي : محادثة في فهم تعبر عن التجربة الديمقراطية في الجزائر ،**المجلة العربية للعلوم السياسية** ، العدد 11 الصادر في افريل 2006

22- العياشي عنصر ،" **سوسيولوجيا الأزمة الراهنة في الجزائر** " ،المستقبل العربي 191(1995

الوثائق والنصوص القانونية :

1- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية،قانون رقم26-12،المؤرخ في 10جوان 1996،المتعلق بالممارسة النقابية،الجريدة الرسمية الصادرة يوم 10 جوان 1996.

2- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية،الجريدة الرسمية،رقم 02،المؤرخ في 1973/07/05،الأمر 29/73،رقم 62.

3- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، دستور الجزائر 1996، العدد 76،الصادر بتاريخ 08 ديسمبر 1996.

4- تنص المادة 2 من قانون رقم 31/90 والمعلق بالجمعيات على أن الجمعيات تمثل اتفاقية تخضع القوانين المعمول بها ، ويجمع في إطار أشخاص طبيعيين او معنويين على أساس تعاقدي ولفرد غير مربح .

5- ان المادة 27 من نفس القانون تنص على انه يمكن ان يمكن ان تكون للجمعية قائدات ترتبط بأنشطتها شريطة ان تستخدم تلك العائدات لتحقيق الأهداف المحددة في القانون الأساسي والتشريع المعمول به

6- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية،مخطط عمل الحكومة لتنفيذ برنامج رئيس الجمهورية ،ماي 2014

المواقع الالكترونية:

1– برهان غليون، " **نشاة مفهوم المجتمع المدني وتطوره من المفهوم المجرد الى المنظومة الاجتماعية والدولية** "، ثم تصفح الموقع يوم 2015/03/25 WWW.MOHAMD.NET /ANSWER /18336

2– عبد الله الحامد ، **المجتمع المدني :من الثقافة الاروبية الى العالمية والفكر الإسلامي** ،أفاق :مركز أفاق للدراسات والبحوث ، من الموقع/WWW.AAFAQCENTER.COM IDEX.PHP/PORT/1008،ثم تصفح الموقع يوم 2015/03/26.

3– وجيه كوثراني، " **المجتمع المدني والمجتمع الأهلي في حضارتين : الغربية والإسلامية مجلة التسامح** ، تم تصفح الموقع يوم : 2015/03/28من الموقع HTT://WWWALTASAMOH NET ARTICLE.ASP ? LD16.

4– محمد خليل صبري ، " **مفهوم المجتمع المدني بين فلسفة السياسة الغربية والفكر السياسي الإسلامي** ":موقع المؤلف ، http: //drsabriqhalil.wordpress.com.2011 تم تصفح الموقع يوم : 2015 /03/28.

5 – سليم الحاج قاسم، **المجتمع المدني في الإسلام وإشكاليات الممارسة السياسية** ، موقع المؤلف تم تصفح الموقع يوم :28/03/2015، www.tariqramadan/11/06 com./arbic/2013. .

6– محمد خليل صبري، **مفهوم المجتمع المدني** ،من الموقع : http://www.abaqoba.net /articles-action –show-id-11672.ht ، تم تصفح الموقع يوم 2015 /04/12 .

7– مركز التميز للمنظمات غير الحكومية ، **المجتمع المدني** ،من الموقع: www.ngoce.org ،تم تصفح الموقع يوم 2015/03/29.

8– المجتمع المدني ، الأفاق والتحديات ن منتدى الثلاثاء بالقطيف ،من الموقع htt://www .thulthatha com ./ act 8id =548 print: تم تصفح الموقع يوم 2015/04/12

9- محمد حسين على المعاضدي ، **وسائل الاعلام ومؤسسات المجتمع المدني** ، العدد 1173، على الموقع :

www.ahenar.orz/delat/show.asp!aid:3577، تصفح الموقع يوم : 2015/06/05.

10- هوزان المرعي ، وظائف المجتمع المدني ودوره في حماية حقوق الإنسان 10

www.welati.info=hnuce.php!id=113038nivsar=444scur، تم تصفح الموقع يوم 2015/06/27 .

11- عبد الغفار شكر،" **دور المجتمع المدني في بناء الديمقراطية الجزء الثالث** "، تم التصفح الموقع يوم

www .rezar.com/masp!=4592015/06/27 .

12- عبد العزيز صدام ،"ما هو دور ومسؤولية المجتمع المدني والحقوقيين في ضمان حق التجمع السلمي وما هي التحديات التي تواجههم "، 2013/09/24 ،وضمن /هذا/ الحق /ماهو /دور httpM//www.tactics .org/ar

13- بهادي منير :" **مفهوم الخصوصية الثقافية في الخطاب الانتروبولوجي المعاصر** " على الموقع الالكتروني :

www.crax-dz.org/article-854-html

14- عبد الرحمان حمود السميط ،" **تفعيل دور المؤسسات في بناء الوحدة** "،العدد الاول

www.iramarab.com=/defauht.asp? age=vient wlsarticlid=763، تم تصفح الموقع يوم : 2015/09/22.

15- بلوصيف الطيب ، **الحكم الراشد المفهوم والمكونات** ، المجلة الإفريقية للعلوم السياسية تم التصفح يوم 2015-08-12

www.maspolitique.com/mas/index.phd, option=com-content view=article .id

16 -Mohamed simon la bonne governance ,une culture de la paix ? www.institutidrp org/ contibution and drp/bonne20% governance ,consulte 13/08/2015.

18- صحيفة الوسط البحرينية – العدد 2956 – الأحد 10 أكتوبر 2010 م المواقف ل 02 ذي القعدة 1431من الموقع: www.alwasatnewews.com/2956/news/read/483140/1.html. **تم** تصفح الموقع يوم : 2015/08/13.

19 - patricl simon la bonne gouvernance, une culture de la paix ? www.institutidrp org/ contribution and drp/bonne20% gouvernance, consulte 13/08/2015 .

20– صالح السلطان ، في معنى الحكمانية ، النسخة الالكترونية من صفحة الرياض اليومية الصادرة من مؤسسة اليمامة الصحفية ، 10سبتمبر 2006 ، العدد 13959 ، تم تصفح الموقع يوم 13 /08/ 2015 www.abriy adh.com/185385

21- الأخضر عزي وغالم جلطي ،" **الحكم الراشد : إسقاط على التجربة الجزائرية** " ، من الموقع http:/www.freew atchmedia.org/majabh/document /4 :20% 2002 conmya.htm. : ، تم تصفح الموقع يوم 2015/08/16.

22- الأخضر عزي وغالي جلطي ، " **التنمية البشرية للحكم الراشد** " ،من **الموقع**:www.pogar/thames / participations .asp htm. تم تصفح الموقع يوم : 2015/08/16.

23- نادية أبو زاهر ، **راس المال الاجتماعي والجدل حول علاقته بالمجتمع المدني** ، من الموقع،www.ahewor.org/debat/show.art.asp?Aid=130386، تم تصفح الموقع 2015/08/18.

24- برنامج الامم المتحدة الانمائي ،**برنامج ادارة الحكم في الدول العربية** ،بيروت ،دليل موقع : http://www.pogar.or/arabic/about/brochure.06-a d f p تم تصفح الموقع 2015/08/18:.

25- **الحكم الرشيد –الشفافية والمساءلة** ،من الموقع www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=112145 تم تصفح الموقع يوم : 2015/08/18.

26- **الحكم الرشيد –الشفافية والمساءلة** ، جريدة عنب بلادي –العدد 45-الأحد :2012/12/30 من الموقع www.enabbaladi.org/orchives/5176. تم تصفح الموقع يوم : 2015/08/18 .

27- صلاح محمد الغزالي،" **الحكم الصالح : الطريق الى التنمية** " ،من الموقع : Www.shaf afeyah.org تم التصفح الموقع يوم 2015/08/23 .

28- برنامج إدارة الحكم في الدول العربية، « **الشفافية، المساءلة** "، من الموقع: www.ulumisania.net ،تم تصفح الموقع يوم 23/ 2015/08.

29- مازن مهدي حبيب العقابي ، الحكومة الالكترونية وإبعادها ،من الموقع www.alnour.se/article.asp ?id=272199 ، تم تصفح الموقع يوم 2015/08/26 .

30- عبد الرحمان بينكو،**التجربة الحزبية بالجزائر** ، من الموقع : www.m.ahewar.org/s.asp ?aid=3082258r=0،تم زيارة الوقع يوم: 2015/09/05 .

30- احمد الداسر ،"**التحول الديمقراطي في دول المغرب العربي**"،من الموقع :

09-09.pdf.yémen www.shebacss.com/docs/poadto ،تم تصفح الموقع يوم

.2015/09/05:

31-Sahre kettas , les violations des libertes association ,sit : -

2004. .www.algeria-watch.org . mai

32- برنامج إدارة الحكم في الدول العربية ، **ملامح الدولة** ، الانتخابات في الجزائر، من الموقع http://www.unp.poyar.org/arbic/counties/theme asp? cid = http://،ثم تصفح الموقع يوم 2015/09/11 .